IRAQI ISLAMIC BANK
For Investment & Development
المصرف العراقي الإسلامي
للاستثمار والتنمية
IIB

العدد : ٦/١٢٠/١٤
التاريخ : ٢٠٢١/٦/١٥

القسم المالي

هيئة الاوراق المالية / الوارد
العدد/ ٩٢٦٢
التاريخ: ٢٠٢١/٦/٢٠

إلى / هيئة الاوراق المالية

م/ التقرير السنوي لسنة /٢٠٢٠

يهديكم المصرف العراقي الإسلامي للاستثمار والتنمية أطيب التحيات ...

نرفق لكم طيا التقريرالسنوي والبيانات الختامية وتقرير مراقب الحسابات للسنة المالية المنتهية في ٢٠٢٠/١٢/٣١ بعد تصديقها من مجلس المهنة.

مع التقديـــر ...

همام ثامر كاظم
المدير المفوض
٢٠٢١/٦/

IRAQI ISLAMIC BANK
المصرف العراقي الاسلامي
FOR INVESTMENT & DEVELOPMENT
للاستثمار والتنمية
الإدارة العامة

عنوان الإدارة العامة: المنصور، شارع 14 رمضان
(محلة 609 – زقاق 18 – بناية 67)
صندوق بريد : 6003 – مركز بريد المنصور، بغداد - العراق
Head Quarter Address: Al-Mansour, 14 Ramadhan St.
(Area No. 609 – Street No. 18 – Building No. 67)
P.O Box: 6003 Al-Mansour, Baghdad, IRAQ
Email: info@iraqiislamicb.iq | Website: www.iraqiislamicb.iq

المحتويات

1- رؤيتنا – رسالتنا – أهدافنا .

2- مجلس الإدارة وهيئة الرقابة الشرعية .

3- لجان مجلس الإدارة .

4- تقرير مجلس الادارة عن نشاط المصرف للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020 .

5- تقرير الهيئة الشرعية .

6- تقرير لجنة التدقيق .

7- تقرير لجنة الحوكمة .

8- دليل الحوكمة المؤسسية للمصرف .

رؤيتنا و رسالتنا و أهدافنا

رؤيتنا:-

الريادة والتميز في تقديم أفضل الخدمات والمنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام ومباديء الشريعة الأسلامية وخدمة الشمول المالي .

رسالتنا:-

- الألتزام بتوفير أعلى معايير الخدمات المصرفية في إطار أسس المعايير الشرعية الإسلامية .
- المساهمة الفاعلة في تنمية الاقتصاد الوطني وذلك من خلال منتجات إستثمارية ومالية تتوافق والمتطلبات الحالية .
- توثيق وتعزيز الخطوات التوسعية والانتشار في السوق المصرفية محلياً وعالمياً من خلال تقديم خدمات متكاملة للزبائن تحت شعار :-

"الخدمة والتفوق في الاداء المصرفي في ظل مبادئ الشريعة الاسلامية "

أهدافنا :-

- ✓ الإلتزام بتوفير أفضل معايير الخدمات المصرفية وفق الشريعة الإسلامية وبما يتناسب مع الأحكام والقوانين السائدة عن طريق إستخدام أحدث التقنيات في جميع التعاملات سواءاً في وسائل الإتصال أو في تقنيات الحاسوب وأنظمة المعلومات .
- ✓ التشجيع على توفير وإدخار الأموال والإستثمار الصحيح لها في المجالات الإستثمارية المختلفة في ظل مبادئ الشريعة الإسلامية .
- ✓ الحفاظ على الموقع الريادي للمصرف بين المصارف الإسلامية في العراق وتقديم أفضل الخدمات للزبائن .
- ✓ توسيع السوق النقدية مساهمةً منا في دعم السياسة النقدية للبنك المركزي العراقي من خلال شبكة فروع المصرف في كافة محافظات العراق ودعم الإقتصاد الوطني .
- ✓ إيجاد أنظمة للتعامل الإستثماري في جميع القطاعات الإقتصادية تتمثل بصيغ التمويل الإسلامية (المرابحة ، المشاركة ، المضاربة ، الإجارة ....) إلى غير ذلك من أنواع صيغ التمويل ولكافة الأنشطة .
- ✓ الإلتزام بالصفات (التنموية ، الإستثمارية ، الإيجابية) .

مجلس الادارة

يتألف مجلس أدارة المصرف العراقي الأسلامي من سبعة اعضاء , ويشترط لعضوية المجلس أن يملك العضو ما لا يقل عن (2000) سهم . وأن تكون لديهم خبرة مالية وأقتصادية , وتكون أجتماعات المجلس منتظمة بالأضافة الى الأجتماعات الطارئة أذا أستوجب الأمر بما لا يقل عن (6) أجتماعات سنويا .

الاعضاء الاصيلين

1. السيد احمـــد وليد احمـــد / رئيس مجلس الادارة / مواليد 1975 بكالوريوس علوم مالية ومصرفية / خبرة واسعة في مجال إدارة الشركات المالية والخبرة المصرفية منذ أكثر من 17 سنة .
2. السيد أركـــان محمود جواد / نائب رئيس مجلس الادارة / مواليد 1972 بكالوريوس هندسة / خبرة واسعة في مجال إدارة المشاريع .
3. السيد همام ثامر كاظم العطار / المديرالمفوض (عضو) /مواليد 1981 بكالوريوس علوم مالية ومصرفية وتجارية / خبرة واسعة في مجال العمل المصرفي منذ اكثر من 16 سنة .
4. السيد عبدالسلام مراد جويعد / عضو / مواليد 1957 دكتوراه قانون / خبرة واسعة في مجال المحاماة و في مجال إدارة الشركات .
5. السيد احمـــد سعد غـــــانم / عضو / مواليد 1979 بكالوريوس ادارة أعمال / خبرة واسعة في إدارة الشركات
6. السيد إحســـان علي كـــاظم / عضو / مواليد 1979 بكالوريوس هندسة / خبرة واسعة في إدارة الشركات .
7. السيد مفلـح أصلان محمـــد / عضو / مواليد 1968 بكالوريوس علوم / خبرة واسعة في مجال إدارة الشركات.

الاعضاء الاحتياط

1. عـــامر عبـــد جـــواد
2. ليث وسيـــم نـــــاظم
3. نصيـف جـاسم محمد
4. احمد عبد السلام جعفر

هيئة الرقابة الشرعية

وتقوم بدورها بالتأكد من مدى مطابقة أعمال المصرف لأحكام الشريعة الإسلامية :

1. السيد احمد عبد الكريم العاني (ممثل هيئة الوقف السني)
2. محمود جمال محمود الكبيسي (ممثل هيئة الوقف السني)
3. الشيخ محمد عبد الرضا جاسم السعدي (ممثل هيئة الوقف الشيعي)
4. أبراهيم آغا علي الأعرجي (ممثل هيئة الوقف الشيعي)
5. علي سالم احمد سيالة (ممثل هيئة الوقف الشيعي)

اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة :

شكل مجلس إدارة المصرف من أعضائه عدة لجان دائمة منبثقة عنه وهي :

أولا : لجنة التدقيق :

السيد عامر عبد جواد الجزائري	رئيس اللجنة
السيد نصيف جاسم محمد	عضو
السيد رامي فؤاد صلاح الحوراني	عضو
السيد أوس قيس سعيد	مقرر اللجنة

ثانياً : لجنة الحوكمة المؤسسية :

السيد احمد وليد احمد	رئيس اللجنة
السيد عبد السلام مراد جويعد	عضو
السيد مفلح أصلان محمد	عضو
السيد مصطفى عيسى عبدالرحمن	مقرر اللجنة

ثالثاً : لجنة الترشيح والمكافآت :

السيد همام ثامر كاظم	رئيس اللجنة
السيد إحسان علي كاظم	عضو
السيد مفلح أصلان محمد	عضو
السيد أيمن فوزي محمد	عضو
السيدة نغم محمد هادي	عضو
السيد مازن هاشم كاظم	مقرر اللجنة

رابعاً: لجنة الإئتمان العليا :

السيد أحمد وليد أحمد	رئيس اللجنة
السيد همام ثامر كاظم	عضو
السيد عبد السلام مراد جويعد	عضو
السيد أسامة زيد عبدالله	مقرر اللجنة

خامساً: لجنة إدارة المخاطر :

السيد احمد سعد غانم الصراف	رئيس اللجنة
السيد همام ثامر كاظم	عضو
السيد عبد السلام مراد جويعد	عضو
السيد أياد سالم احمد	عضو
السيد مصطفى جواد ملك	عضو
السيدة راوية توفيق حميد	مقرر اللجنة

اللجان المنبثقة عن الادارة التنفيذية :

أولاً : لجنة الإئتمان :

السيد همام ثامر كاظم	رئيس اللجنة
السيد أياد سالم أحمد	عضو
السيد ياسر وليد نايف	عضو
السيد أسامة زيد عبدالله	مقرر اللجنة

بسم الله الرحمن الرحيم

تقرير مجلس الإدارة السنوي حول نشاط المصرف للسنة المالية المنتهية في 31/كانون الأول/2020

حضرات الأخوات والأخوة المساهمين الكرام
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تنفيذاً لأحكام المادتين (117) ، (134) من قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل وتعليمات النظام المحاسبي للشركات رقم (1) لسنة 1998 ولأحكام قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 وقانون المصارف الإسلامية رقم (43) لسنة 2015 وتعليمات هيئة الأوراق المالية .

يسرنا أن نعرض لحضراتكم أدناه التقرير السنوي الثامن والعشرون عن نشاط المصرف ونتائج حساباته الختامية للسنة المالية المنتهية في 31/كانون الأول/2020 .

أولاً : نبذة مختصرة عن المصرف و إنجازاته وخطة تطويره وفروعه :-

1-1 تأسيس المصرف :

تأسس المصرف العراقي الإسلامي للإستثمار والتنمية بموجب شهادة التأسيس المرقمة م . ش/5011 في 1992/12/19 الصادرة من دائرة تسجيل الشركات برأس مال قدره (126,400) ألف دينار مدفوع بالكامل وباشر المصرف أعماله بعد حصوله على إجازة ممارسة الصيرفة الصادرة من البنك المركزي العراقي المرقمة ت . ص/4863/9 في 1993/3/14 ومارس نشاطه في 1993/4/24 وقد تم تعديل عقد تأسيس المصرف بزيادة رأسماله عدة مرات إلى أن وصل (250) مليار دينار عراقي.

وندرج لكم أدناه جدول يبين التطورات الحاصلة على رأسمال المصرف منذ تأسيسه :-

السنة	رأس المال (ألف دينار)
1992 – 2000	126,400
2001 – 2002	252,800
2003	505,600
2004	6,067,200
2005	10,238,400
2006 – 2008	25,596,000
2009 – 2010	51,192,000
2011	102,384,000
2012	152,000,000
2013	202,000,000
2014 – 2020	250,000,000

1-2 أهم إنجازات المصرف خلال سنة 2020 والخطط المستقبلية :-

1-2-1 إنجازات المصرف خلال السنة 2020 :

- تنفيذا للخطط الموضوعه خلال عام 2019 تمت المباشره بتطبيق مشروع البنك الرقمي وذلك من خلال التطبيقات الهاتفية والانترنت بنك وخدمات المتصفح والذي بدوره سوف يتمكن زبائن المصرف التعامل الكترونيا في انجاز المعاملات وفق احدث التقنيات العالمية اختصارا للوقت والجهد وبما يتفق وتعليمات البنك المركزي العراقي في تنظيم تلك الخدمات .
- تفعيل عمليات التمويل لغرض شراء الوحدات السكنيه ضمن مبادرة (1) ترليون دينار التي اطلقها البنك المركزي العراقي لتوسيع قاعدة الشرائح الالمستفيدة من المبادرة للموظفين الموطنة رواتبهم في المجمعات السكنية الستثمارية المرخصه من هيئة الاستثمار الوطنية .
- توطين رواتب كل من (وزارتي الداخليه والدفاع) بعد أستكمال كافة المتطلبات المنيه نظرا لأهميتها .
- توقيع عقد المحافظ الالكترونية مع شركة (زين كاش) لخدمات الدفع الأكتروني يتمكن من خلالها زبائن المصرف من تعبئة محافظهم اللكترونية من خلال حساباتهم المصرفية .
- ربط بطاقات الدفع المسبق في التطبيق الهاتفي لغرض تعزيز البيئة التحتيه للدفع الالكتروني والتي تمكن حاملي تلك البطابقات من الاستعلام على حساباتهم بالاضافة الى خدمات اخرى , حيث يتمكن الزبائن من استخدام تلك الخدمات على مدار 24 ساعه من خلال توفير نظام الكتروني لادارة عملية شحن وتفعيل تلك البطاقات حتى في ايام العطل الرسمية .
- اتمام عملية تدقيق المراجعة الخاص بإعادة المنح لسنة 2021 لشهادات المعايير الدولية لأمن المعلومات والجودة الأيزو 9001/27001 والحصول على الشهادات.
- الإنتهاء من إعداد تقرير تحليل الفجوة الخاص بحاكمية تقنية المعلومات والتكنلوجيا المصاحبة لها.
- الإنتهاء من إعداد دليل حاكمية تقنية المعلومات والتكنلوجيا المصاحبة لها ليتم رفعة على الموقع الرسمي للمصرف على شبكة الانترنت.
- الإنتهاء من دراسة المتطلبات الخاصة بالمعايير الدولية للإمتثال لنظام إدارة الإمتثال الايزو 37301 لتوقيع عقد التدقيق الخاص بعملية منح الشهادة الخاصة بذلك.
- الإنتهاء من توفير المتطلبات الخاصة بشهادة الأيزو 22301 والتحضير لعملية التدقيق الخاصة بالمنح .

2-2-1 خطة تطوير المصرف :

- تحديث الانظمة المصرفية واضافة انظمة مساعدة ومساندة لرفع مستوى كفاءة البنية التحتية للمصرفى كنظام (ادارة شؤون الموارد البشرية) ونظام الادارة المركزية الالكترونية .
- لغرض تقديم افضل الخدمات لزبائن المصرف واصحاب المصالح فقد تم وضع الخطط الكفيله بتوفير انظمة توزيع الرواتب من خلال الجهه المستفيدة مباشرة بالأضافة الى تفعيل نظام المكتب الإئتماني .
- التحول بشكل كامل من مقدم الخدمات الخاصه بالدفع الالكتروني الى شركة أخرى تلبية للتوجهات الحاليه بأن تكون كافة البيانات مدارة من شركات عراقية .
- وضع خطط رائدة وطموحة لتفعيل خدمات أضافية (إئتمانية) من خلال المحافظ الألكترونية للهاتف النقال.
- توقيع عقد تقيم المخاطر الخاصة بالثغرات الأمنية على الأنظمة والبنية التحتية في المصرف مع شركة RAPID7 والانتهاء من إستخراج التقارير الخاصة بذلك والبدأ في عملية معالجة التقارير.
- توقيع العقد الخاص بالتدقيق الخارجي لنظام ال CSP مع شركة مسار الإمتثال والبدأ في عملية التدقيق لتلبية متطلبات شركة SWIFT العالمية.

بلغ عـــدد فروع المصرف لنهاية سنة 2020 (15) فـــرعاً عاملة داخل البلاد ثلاثة منها في بغداد واثنا عشر فرعاً منتشرة في المحافظات الأخرى بموجب الكشف أدناه الذي يوضح أسماء ومواقع فروع المصرف :-

المحافظة	إســـم الفرع	الرقم الرمزي	العنـــوان
بغداد	الرئيسي	721	المنصور / شارع 14 رمضان م 608 ش 18 مبنى 67
الانبار	الرمادي	722	شارع المستودع / قرب البريد /مقابل مصرف الشمال
بغداد	المنصور	723	المنصور / معرض بغداد الدولي
بغداد	الكرادة	724	الكرادة خارج /م905/ ز18/ بناية92/ مجاور حلويات أبو عفيف
النجف	النجف	725	بناية غرفة تجارة النجف
نينوى	الموصل	726	الموصل / حي المثنى / قرب جسر المثنى
البصرة	البصرة	727	العشار / شارع الكورنيش / مجاور فندق الشيراتون
كركوك	كركوك	728	شارع المحافظة / - فرع عمارة أسماعيل درويش مقابل مصرف 1 حزيران
الانبار	الفلوجة	729	الشارع العام / مقابل القائمقامية / مجاور جامع حمود المحمود
بابل	الحلة	730	شارع 60 قرب جسر الطهمازية
المثنى	السماوة	731	تقاطع الباني – قرب مدينة العاب السماوة
القادسية	الديوانية	732	ام الخيل / مقابل مضيف الديوانية
صلاح الدين	تكـريت	733	شارع 40 / مجاور مصرف بغداد
اربيل	اربيل	734	شارع 60 / تقاطع شورش / مقابل مستشفى الولادة
السليمانية	السليمانية	735	العقاري – بارك أزادي – عمارة سليمانية مجاور بارك تور

ثانياً : المؤشرات المالية وتحليل المركز المالي ونتائج النشاط :

1-2 إجمالي الموجودات :

بلغ إجمالي صافي قيمة الموجودات في نهاية السنة المالية 2020 (806) مليار دينار أي بزيادة مقدارها (24) مليار دينار مقارنة بسنة 2019 التي كانت (782) مليار دينار .

2-2 السيولة النقدية :

تمثل الأرصدة النقدية المحتفظ بها في فروع المصرف ولدى البنك المركزي العراقي بالإضافة إلى الأرصدة المحتفظ بها لدى المصارف المحلية والبنوك المراسلة وكما مبين في الإيضاحات المرفقة بقائمة المركز المالي (إيضاح رقم (1-ب) و (2)) والكشف أدناه يمثل أرصدة الحسابات النقدية حيث انخفض رصيد النقد في الصندوق والبنك المركزي بنسبة 41% بينما أرتفعت نسبة النقد لدى البنوك والمؤسسات المالية الأخرى بنسبة 138% :-

تحليل حساب النقد كما في 2019/2020 (مليون دينار)

التفاصيل	2020/12/31		2019/12/31	
	الرصيد	الأهمية النسبية %	الرصيد	الأهمية النسبية %
النقد لدى فروع المصرف	95,602	%20	22,306	%5
النقد لدى البنك المركزي العراقي	113,639	%23	335,348	%71
المجموع	**209,241**	**%43**	**357,654**	**%76**
النقد لدى المصارف المحلية	9,280	%2	3,199	%0.6
النقد لدى المصارف الخارجية	266,626	%55	112,381	%23.4
المجموع	**275,906**	**%57**	**115.580**	**%24**
مجموع النقد	**485,147**	**%100**	**473,234**	**%100**

والمخطط البياني أدناه يوضح تصنيف حسابات النقد والأرصدة لدى البنك المركزي و المصارف في نهاية السنة المالية 2020 علماً بأن الأرصدة النقدية مقيدة السحب تتمثل بالحسابات أدناه :

1. الإحتياطي القانوني لدى البنك المركزي العراقي .
2. الأرصدة لدى البنك المركزي العراقي في أربيل .
3. رصيد حساب إحتياطي تأمينات خطابات الضمان لدى البنك المركزي العراقي .
4. الأرصدة النقدية لدى خزائن فروع المصرف بنسبة 5% من رصيد الودائع كحد أدنى

تصنيف حسابات النقد والأرصدة لدى البنك المركزي و المصارف

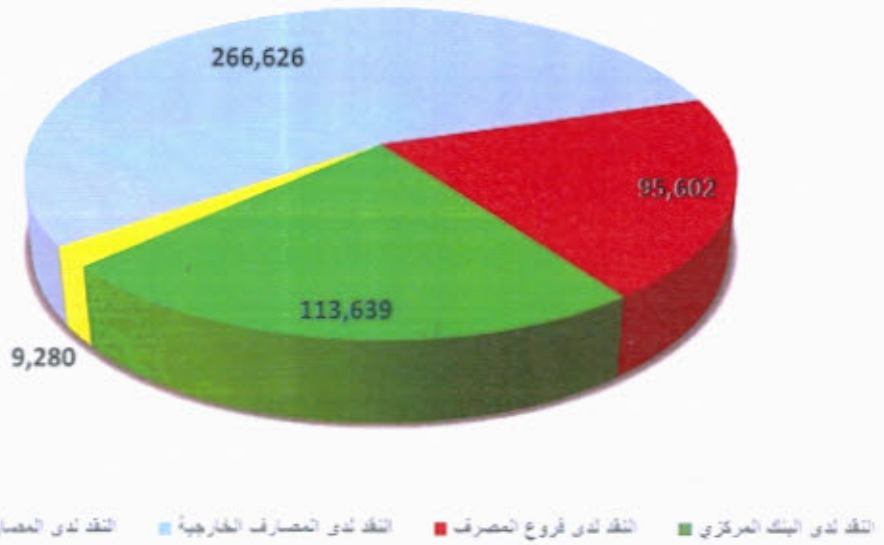

أما فيما يتعلق بالنقد الأجنبي المحتفظ به في خزائن المصرف فقد بلغ رصيده (53,528) دولار أمريكي بسعر صرف (1460) دينار لكل دولار أمريكي أما الأرصدة النقدية لدى البنوك المراسلة فهي تمثل النقد المحول المستحق الدفع من مستفيدين من الإعتمادات والحوالات بالإضافة إلى الأرصدة الخاصة بالمصرف .

و مازال مصرفنا محافظاً على مستوى السيولة النقدية التي أدت إلى تلبية متطلبات زبائن مصرفنا للسحوبات النقدية من أرصدة حساباتهم وفي أي وقت ودون حدوث أي تلكؤ في ذلك وفي أدناه مخطط السيولة لأشهر عام / 2020 علماً أن نسبة السيولة للمصرف يجب أن لا تقل عن 30% إستناداً إلى تعليمات البنك المركزي العراقي وكانت سياسة المصرف تحفظية تجاه الإحتفاظ بالسيولة تبعاً للظروف الإقتصادية والسياسية التي تشهدها المنطقة .

الشهر	ك 2	شباط	آذار	نيسان	أيار	حزيران	تموز	اب	أيلول	ت 1	ت 2	ك 1
نسبة السيولة %30	%77	%86	%86	%85	%82	%83	%83	%84	%79	%78	%79	%81
نسبة تغطية السيولة LCR %100	%218	%210	%183	%233	%210	%212	%210	%209	%199	%170	%153	%187
نسبة صافي التمويل المستقر			%103			%102			%102			%104

علماً بأن المصرف إلتزم بإعداد تقارير نسبة السيولة ونسبة تغطية صافي التمويل المستقر بناءاً على تعليمات البنك المركزي العراقي وإن الحدود الدنيا لهذه النسب هي كما مبينة في أدناه :

1. نسبة تغطية السيولة (100%) ويتم إعدادها شهرياً .
2. نسبة صافي التمويل المستقر (100%) ويتم إعدادها فصلياً .

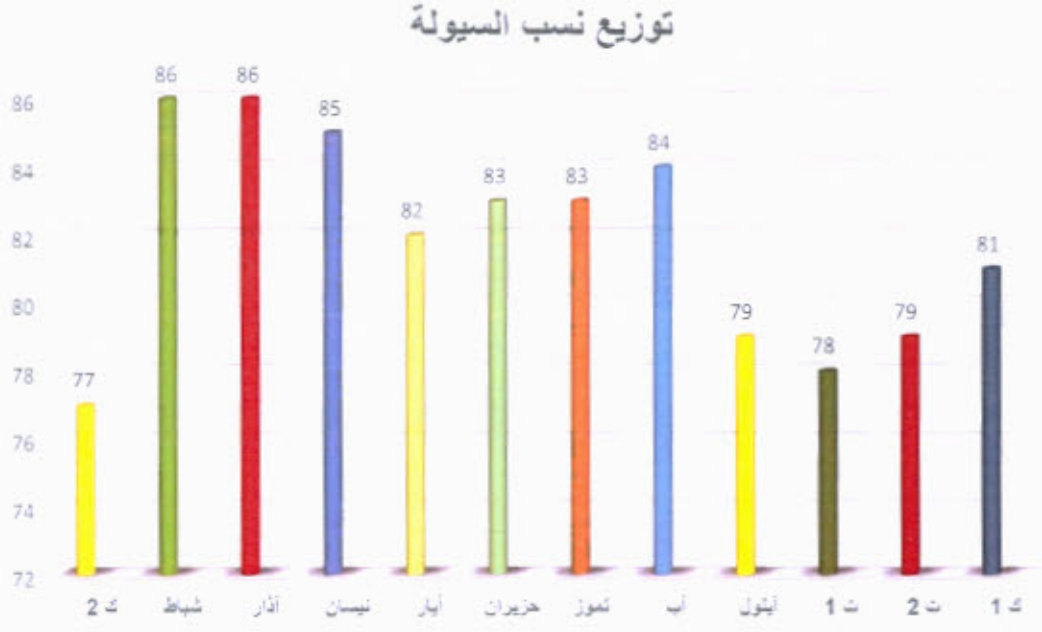

3-2 الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر (الاستثمارات) :

- والتي تتمثل بأسهم الشركات في المحفظة الإستثمارية كما في 31/كانون الأول/2020 قد بلغت الأجمالية للأستثمارات بكل أنواعها (38,450,310) ألف دينار .
- ضمن رصيد الإستثمارات أسهم شركات غير مدرجة في سوق العراق للأوراق المالية بمبلغ (761,829) ألف دينار .

- ساهم المصرف في أستثمارات عقارية وإن هذه النسبة هي ضمن الحدود المسموح بها التي أقرها قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 والبالغ حدها الأعلى (20%) من رأس مال المصرف وإحتياطياته السليمة.
- يتم توزيع الإستثمارات في المصرف على عدة قطاعات وكما مبين في الجدول أدناه ، والمصرف عضو في مجلس إدارة كل من الشركة العراقية لإنتاج وتسويق اللحوم وفي شركة الألبسة الجاهزة ويرأس مجلس إدارة شركة الالبسة الجاهزة.

نـــوع القطـــاع	مبلـــغ الإستثمـــار (ألف دينار)
القطـــاع المـــالي	17,623,754
القطـــاع الـــزراعي	1,127,673
قطـــاع الخدمـــات	25,958
قطـــاع الصنـــاعة	4,434,511
قطـــاع العقـــارات	15,198,568
قطـــاع الفنـــادق	39,846
المجمـــوع	**38,450,310**

توزيع الإستثمارات

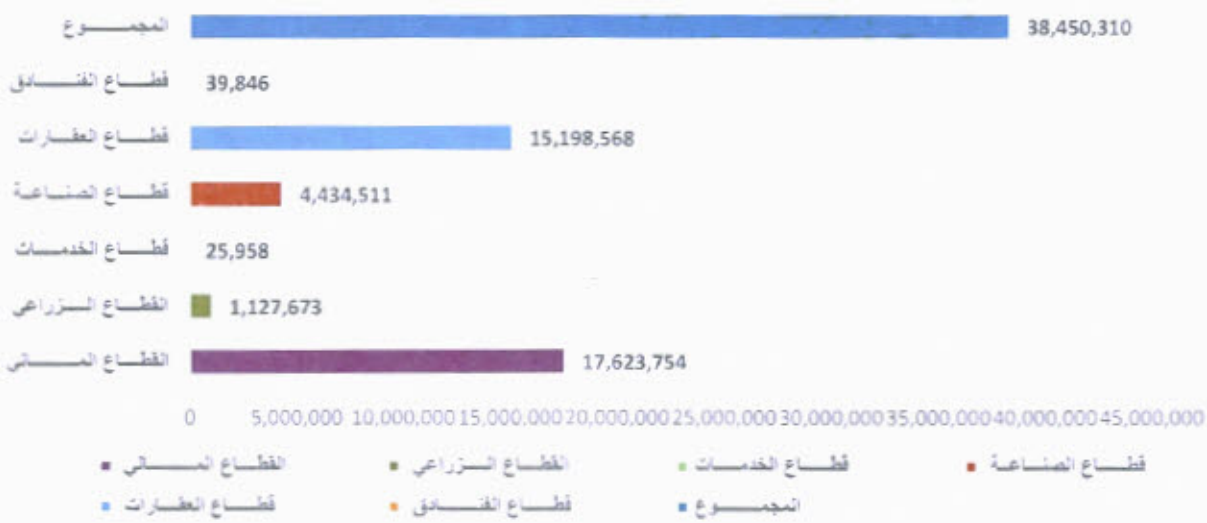

4-2 التمويلات الإسلامية ، صافي:

- حيث بلغ رصيد التمويلات الإسلامية بعد طرح مخصص مخاطر الإئتمان النقدي (135) مليار دينار وتشمل المحفظة الإئتمانية تنوع في المبالغ الممنوحة وكما يلي :

  المرابحـــات (أفراد) : بنسبة (10%) من الائتمان الممنوح .

  تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة: بنسبة (7%) من الائتمان الممنوح .

  تمويل المرابحـــات (شركات): بنسبة (83%) من الائتمان الممنوح .

- إستطاع المصرف أن يساهم في تنمية الاقتصاد المحلي من خلال تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة بمبلغ (12) مليار دينار عراقي خلال عام 2020 لزيادة فرص العمل وتشغيل الأيدي العاملة .

- القطاعات الاقتصادية المشمولة بالتمويل :

  القطاع الصناعي (المعامل والورش والمشاغل) .

  قطاع الخدمات / السياحية.

  القطاع الصحي .

  قطاع التربية والتعليم .

  القطاع التجاري .

- المشاريع المؤهلة للحصول على التمويل / القادر على تسديد الإئتمان الممنوح لها من خلال وجود تدفقات نقدية حقيقية للوقوف على قدرة المشروع لتسديد مبلغ التمويل وبالأقساط المتفق ليها .

- إن جميع إئتمانات المصرف ممنوحة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية .

5-2 المعيار الدولي رقم 9 (الادوات المالية) (IFRS 9):

قام مجلس معايير المحاسبة الدولية بإصدار معيار التقارير المالية الدولي رقم 9 بصيغته النهائية في تموز 2014 ويسري على الفترات السنوية التي تبدأ في أو بعد كانون الثاني 2018 مع السماح بالتطبيق المبكر . يحدد المعيار متطلبات الأنحراف وقياس الموجودات المالية والمطلوبات المالية وبعض العقود وشراء أو بيع الموجوات غير المالية يحل هذا المعيار محل معيار المحاسبة الدولي 39 (الأدوات المالية *الأعتراف والقياس*) . وأستناداً الى تعليمات البنك المركزي العراقي تم تشكيل لجنة لغرض تطبيق هذا المعيار وقد تم البدء بعملية التصنيف للأئتمان وتقسيمه الى محافظ لغرض قياس مخاطر التعثروتم أعداد المنهجيات اللازمة لذلك وقد تقدم المصرف بموجب كتاب موجه الى البنك المركزي بالموافقة على تأجيل التطبيق وبيان الأثر الكمي .

6-2 ممتلكات ومعدات ، صافي :

بلغ صافي حساب الممتلكات والمعدات كما في 2020/12/31 (32,747,207) ألف دينار وكما مبين في المخطط أدناه مقسمة حسب توزيعات الموجودات الثابتة في السجلات وبلغ رصيد مباني قيد الأنجاز (1,814,057).

يتم إحتساب الإندثار شهريا وتنزيله في السجلات حيث أن الأرباح المتحققة شهرياً هي أرباح حقيقية .

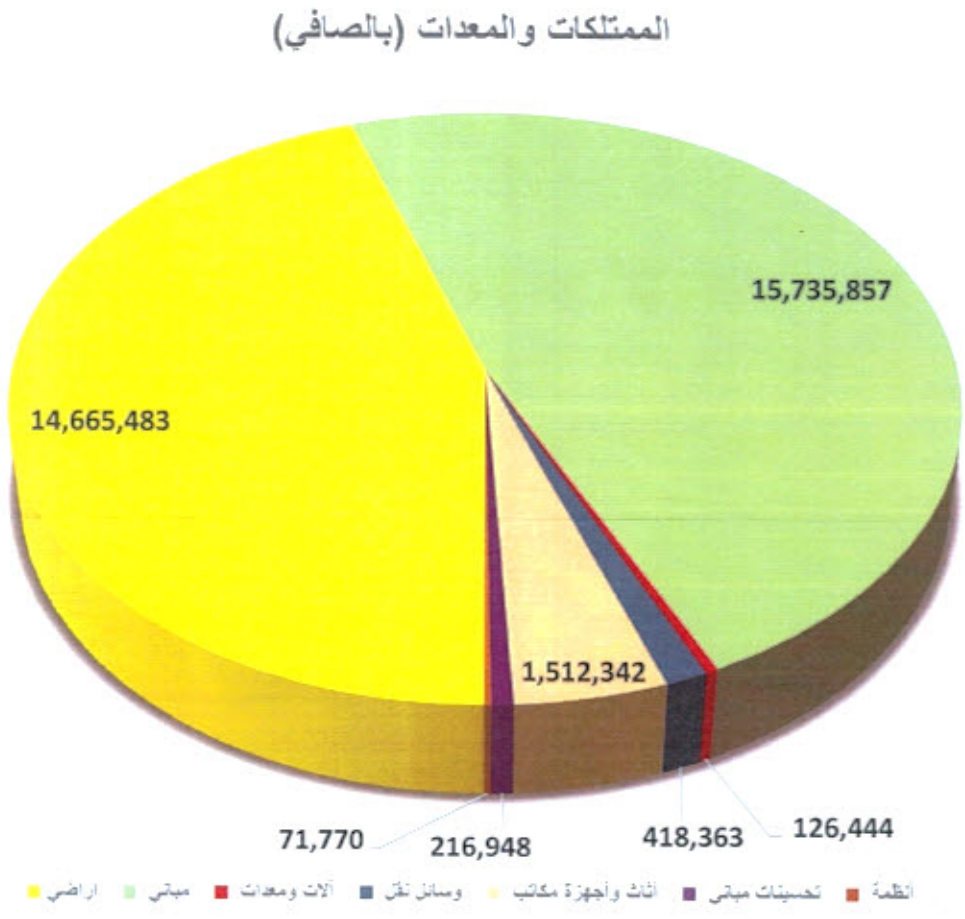

ثالثاً : نتائج نشاط فروع المصرف :

أدناه جدول يبين فيه نتائج نشاط فروع المصرف و الإدارة العامة لعام 2020 وكما يلي :

إســـــم الفرع		نتيـــجة النشـــاط (دينار)
فـــــروع داخل بغداد	الإدارة العامة	1,735,350,928
	الفرع الرئيسي	6,309,060,760
	فرع المنصور	510,471,965
	فـرع الكرادة	207,607,838
فـــــروع خارج بغداد	فـــرع أربيل	183,668,693
	فرع البصرة	6,138,873,121
	فرع الديوانية	617,899,214
	فرع الرمادي	18,467,259
	فرع الموصل	312,053,387
	فـــرع النجف	156,912,034
	فـرع السماوة	550,866,445
	فـــرع الحلة	644,054,919
	فـرع كركوك	102,515,117
	فـرع الفلوجة	(13,952,096)
	فـرع تكريت	368,490,005
	فرع السليمانية	168,762,530
المجمـــــوع		**18,011,102,119**

رابعاً : مؤشرات الأداء المصرفي :

4-1 نسبة السيولة والتداول :

1	نسبة التداول	=	الموجودات المتداولة / المطلوبات المتداولة	=	492,855,617 /756,332,014
				=	1,5 مرة
2	نسبة السيولة المصرفية	=	صافي المبالغ السائلة / مجموع الألتزامات	=	491,717,845 / 399,794,408
				=	%81

✓ متوسط السيولة واجمالي الودائع والحسابات الجارية تم احتسابها استنادا الى تعليمات البنك المركزي العراقي بخصوص استخراج نسبة السيولة المصرفية

1	نسبة تغطية السيولة LCR	=	اجمالي الاصول السائلة عالية الجودة / صافي التدفقات النقدية الخارجة خلال 30 يوم	=	184,441 / 344,783
				=	%187
2	نسبة صافي التمويل المستقر NSFR	=	حجم التمويل المستقر المتاح / أجمالي التمويل المستقر المطلوب	=	481,409 / 502,168
				=	%104

أستنادا الى قرار مجلس ادارة البنك المركزي العراقي 167 لسنة 2016 بشأن إقرار الضوابط الرقابية الخاصة بأدارة المخاطر تم تطبيق نسبة تغطية السيولة LCR ونسبة صافي التمويل المستقر NSFR كأجراء استباقي لمعرفة سيولة المصارف من خلال اعتماد النسب والمؤشرات المنبثقة من مقررات لجنة بازل 3 للرقابة عن المصارف وتم تطبيق هذه النسب كعمل تجريبي لسنة 2016 وبمشاركة موظفي المصرف في الدورات المقامة في البنك المركزي العراقي واستحداث العمل بهذه النسب لسنة 2017 .

2-4 نسب التشغيل (سياسات توظيف الاموال) :

1 الاستثمارات / اجمالي الودائع والحسابات الجارية = 245,026,332/38,450,310
= %16

2 تسهيلات ائتمانية بالصافي / اجمالي الودائع والحسابات الجارية = 245,062,332/135,782,792
= %55

3 تسهيلات ائتمانية بالصافي / رأس المال و الإحتياطيات = 287,636,354/135,782,792
= %47

3-4 نسب المديونية :-

1 نسبة المديونية الى الموجودات = الذمم المدينة ** / مجموع الموجودات
= 806,091,845/110,649,635
= %14

2 نسبة المديونية الى راس المال والاحتياطيات = الذمم المدينة ** / رأس المال والاحتياطيات
= 287,636,354/110,649,635
= %38

** الذمم المدينة تمثل المبالغ التي بذمة اشخاص تربطهم علاقة مالية مع المصرف ، ولاتشمل المبالغ المتعلقة بتسوية الاستحقاقات والمقدمات او المصاريف المؤجلة .

4-4 نسب كلف النشاط :-

1	مجموع المصروفات التشغيلية / اجمالي ودائع العملاء والتامينات النقدية	=	451,141,164/4,669,810
		=	%1
2	كلف الموظفين / اجمالي المصاريف	=	14,521,318/4,706,907
		=	%32
3	مجموع المصاريف التشغيلية /اجمالي المصاريف	=	14,521,318/4,669,810
		=	%32
4	مجموع المصروفات / مجموع الايرادات	=	32,532,420/14,521,318
		=	% 45

5-4 نسب الربحية :-

1	حصة السهم الواحد من الربح قبل الضريبة	=	صافي الربح قبل الضريبة / عدد الاسهم المطروحة
		=	250,000,000/18,011,102
		=	%7
2	حصة السهم الواحد من الربح القابل للتوزيع	=	صافي الربح بعد الضريبة / عدد الاسهم المطروحة
		=	250,000,000/13,936,612
		=	%6
3	عدد مرات سعر السهم في السوق الى ربح السهم العادي الواحد	=	سعر السهم بالسوق** / ربح السهم العادي الواحد
		=	0,056/0,380
		=	7

** ان التحوطات المحتسبة هي وفقاً لأسعار سوق العراق للأوراق المالية كما في 31 كانون الاول 2020

6-4 نسب المخاطر :-

1	نسبة كفاية رأس المال	=	اجمالي راس المال (الاساسي + المساند) / مجموع صافي الاصول الخطرة والمرجحة داخل وخارج الميزانية
		=	%55
		=	
2	نسبة تغطية مخاطر الإئتمان	=	مخصص الائتمان / (الائتمان النقدي + ديون متاخرة السداد)
		=	173,666,225/26,650,992
		=	%15

7-4 جدول بأهم المؤشرات :

التفاصيل	السنوات	
	2020 المبالغ بملايين الدنانير	2019 المبالغ بملايين الدنانير
إجمالي الموجودات	806,091	782,159
إجمالي الودائع	245,026	281,969
التمويلات الأسلامية	135,783	190,528
الربح المتحقق قبل الضريبة و الإحتياطي القانوني	18,011	14,541
الربح المتحقق بعد الضريبة و الإحتياطي القانوني	14,460	11,336
الأرباح غير الموزعة	26,123	13,554

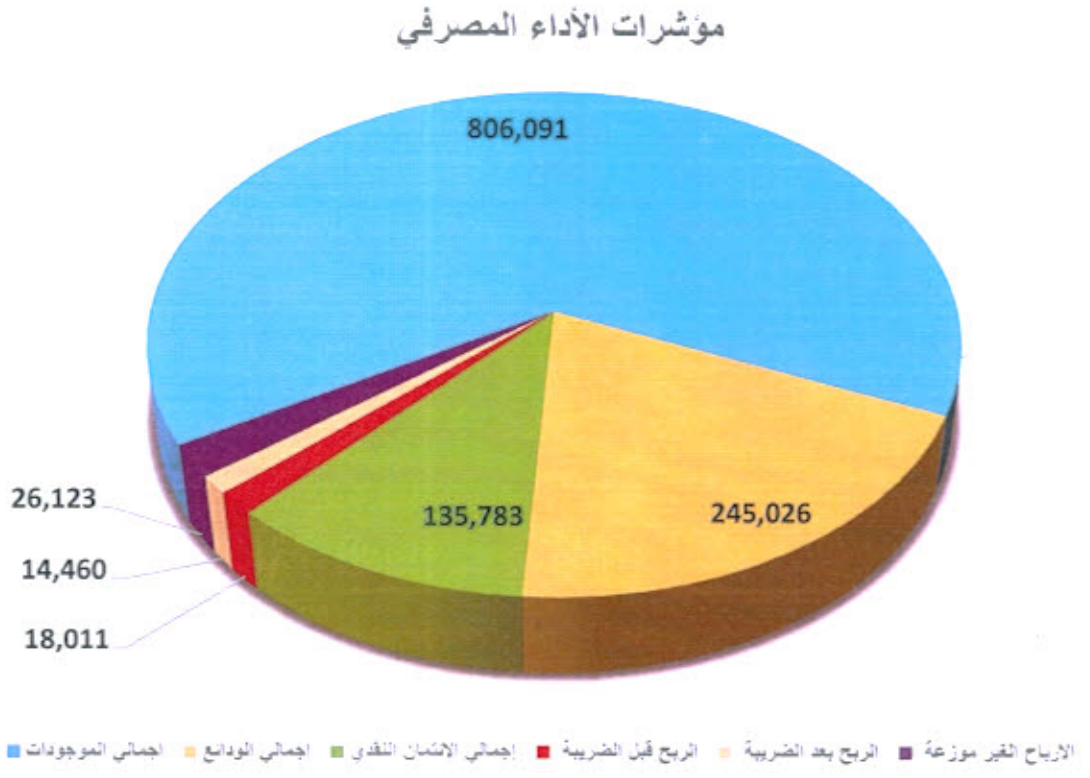

خامساً : بيانات تفصيلية :

5-1 : الدائرة الدولية والعلاقات الخارجية :-

تتولى الدائرة الدولية عملية إدارة العلاقات الدولية المصرفية من خلال خدماتها لزبائن المصرف في مجالات فتح الإعتمادات المستندية للقطاعين الخاص والحكومي وكذلك الحوالات الخارجية الصادرة والواردة حيث يعتمد المصرف في عملياته الخارجية على عدد من المراسلين للمصارف العربية و الأجنبية ويسعى دائماً لتوسيع شبكة المراسلين في العالم لأجل تسهيل تنفيذ إجراءات المعاملات الخارجية .

و ندرج لكم ادناه جدول بتفاصيل البنوك المراسلة التي تعامل معها المصرف في الخارج خلال السنة المالية 2020:

IBL Bank	Beirut	Lebanon
Fransabank SAL	Beirut	Lebanon
Lebanon and Gulf Bank sal	Beirut	Lebanon
JORDAN COMMERCIAL BANK	Amman	Jordan
Jordan Kuwait Bank	Amman	Jordan
The Housing Bank for Trade & Finance (HBTF)	Amman	Jordan
Bank Al Etihad	Amman	Jordan
Capital Bank of Jordan	Amman	Jordan
Bank of Jordan plc	Amman	Jordan
Jordan Ahli Bank plc	Amman	Jordan
Safwa Islamic Bank	Amman	Jordan
Alubaf Arab International Bank BSC ©	Manama	Bahrain
Al Baraka Islamic Bank BSC ©	Manama	Bahrain
Crédit Libanais SAL	Manama	Bahrain
Union de Banques Arabes et Françaises-U.B.A.F.	France	Paris
Aktif Yatirim Bankasi AS	Istanbul	Turkey
Akbank TAS	Istanbul	Turkey
Albaraka Türk Katilim Bankasi AS	Istanbul	Turkey
Kuveyt Türk Katilim Bankasi AS	Istanbul	Turkey
Aresbank S.A.	Mdrid	Spain
Commercial Bank International PJSC	Abu Dhabi	UAE
Arab African International Bank	Abu Dhabi	UAE
Abu Dhabi Islamic Bank	Abu Dhabi	UAE
Banque Misr SAE	Dubai	UAE
UniCredit Bank AG (HypoVereinsbank)	Munich	Germany
SAUDI INVESTMENT BANK	Riyadh	Saudi Arabia
Banca UBAE SpA	Rome	Italy
Al Baraka Bank Syria SA	Damascus	Syria
IndusInd Bank Ltd, Mumbai, India	Mumbai	India
Axis Bank Limited	Mumbai	India
Axis Bank Limited	Shanghai	China
Axis Bank Limited	Singapore	Singapore
Axis Bank Limited	Hong Kong	Hong Kong
Axis Bank Limited	Colombo	Sri Lanka
Axis Bank Limited	Dubai	UAE
the United Bank	Egypt	Cario
ABC (Arab Banking Corporation B.S.C.)	New York	U.S.A.
ABC (Arab Banking Corporation B.S.C.)	Amman	Jordan
Türkiye Cumhuriyeti Ziraat Bankasi AS	Istanbul	Turkey
Qatar National Bank (QNB)	Qatar	Qatar
State Bank of India	kalkata	India
ICICI Bank Ltd	Mumbai	India

2-5 الدائـــرة المـــالية :-

تتولى تنظيم الأمور المالية والمحاسبية في المصرف وإعداد تقارير ومراجعات يومية للأعمال وكشوفات مالية فصلية ومراجعات يومية للحركات المالية في المصرف وإعداد الحسابات الختامية وفق المعايير الدولية والميزانية العامة والموازنات الفرعية والإشراف على موازنات الفروع الشهرية وتوحيدها وإعداد بيانات المركز المالية للمصرف وأجراء التسويات الشهرية ورواتب الموظفين وتنفيذ قيود المعاملات اليومية بالإضافة إلى الكتب والمراسلات مع البنك المركزي العراقي والجهات الأخرى وفروع المصرف وإرسال الموازنات والإحصائيات المطلوبة من قبل البنك المركزي العراقي والمصارف الأخرى في التوقيتات المحددة بالإضافة إلى تزويد الإدارة العليا بالبيانات المطلوبة وإدارة علاقة المصرف بالبنك المركزي العراقي والمدققين الخارجيين ودوائر الضريبة والضمان الاجتماعي .

3-5 الدائرة الإئتمانية :

يقع على عاتقها الألتزام بضوابط وإجراءات السياسة الأئتمانية خاصة فيما يتعلق بالأئتمان الممنوح ودراسة الضمانات المقدمة والألتزام باللإجراءات والضوابط المرسومة والمقرة من قبل أدارة المصرف لتجنب المشاكل الناجمة في حال عدم الألتزام بذلك .

سادساً : إفصاحات معيار كفاية رأس المال :

1-6 نسبة كفاية رأس المال :

تعتبر كفاية رأس المـال مـن ضمـن الأدوات التي تستخدم للتعرف على ملاءة المصرف وقدرته على تحمل الخسائر المحتملة ، ان وضع معايير عملية وتطبيقية لقياس ملاءة كل مصرف وسلامته المصرفية، معتمدا في ذلك على تحديد حجم رأس المال ومقارنته بحجم الأصول الخطرة المرجحة بأوزان المخاطر داخل وخارج الميزانية .

إن نسبة كفاية رأس المال وكما في نهاية السنة المالية المنتهية 2020 قد بلغت (55 %) حيث تم إعداد الافصاحات المتعلقة بالاعتماد على تعليمات البنك المركزي العراقي وتعليمات لجنة بازل الدولية ، علماً إن نسبة الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال اللازم لتغطية مخاطر الإئتمان والسوق والتشغيل وفقاً للأسلوب القياسي المحدد من قبل البنك المركزي بأوزان مرجحة للأدوات المالية يجب أن لا تقل عن نسبة 12%

2-6 أنواع المخاطر التي تواجهها المصارف والهيكل التنظيمي لقسم إدارة المخاطر:

1-2-6 الهيكل التنظيمي

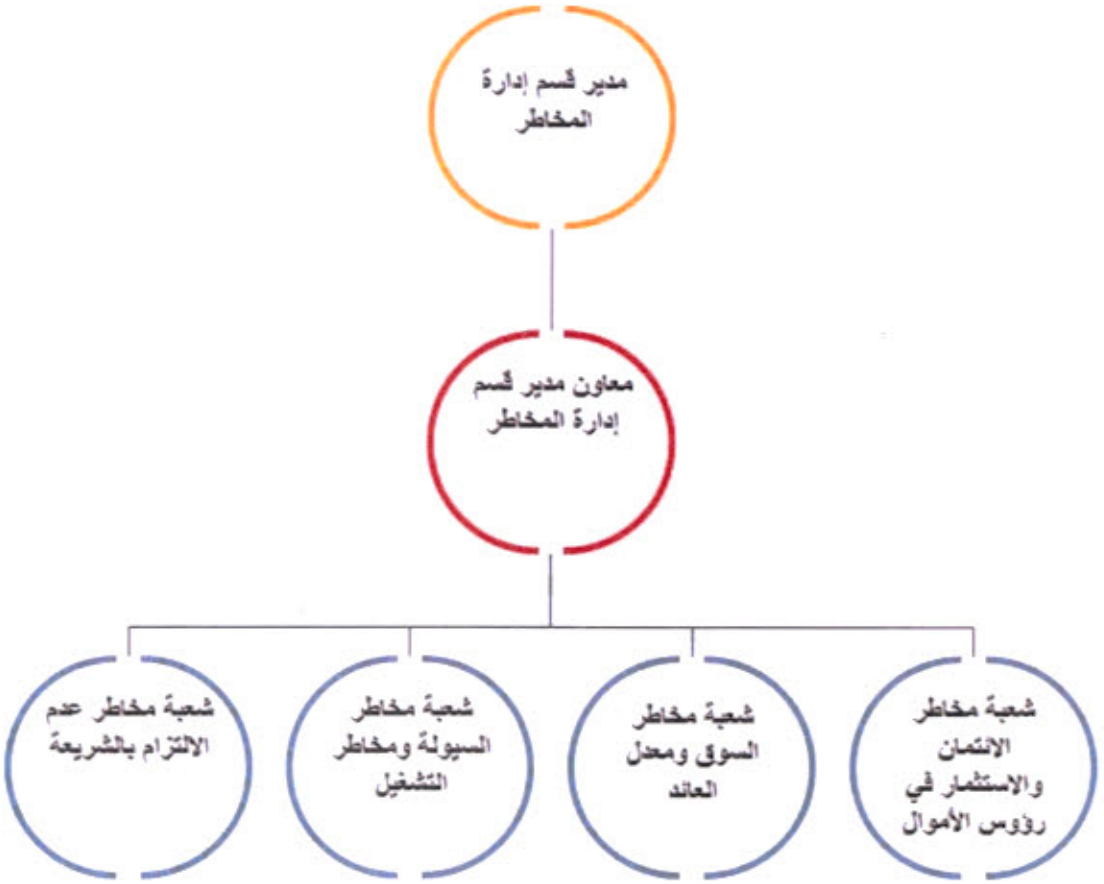

الهيكل التنظيمي لقسم ادارة المخاطر

2-2-6 مخاطر الائتمان :

هي المخاطر الناشئة عن احتمال عدم وفاء أحد الأطراف بالتزاماته وفقا للشروط المتفق عليها.

1. تقييم كل منتج ونشاط جديد فيما يتعلق بمخاطر الائتمان المرتبطة به و التعامل مع كافة الجوانب المتعلقة بمنح الائتمان .
2. مراقبة سقوف الائتمان وحدود التسهيلات المسموح بها، وإصدار التقارير اللازمة لضمان عدم وجود تجاوزات عن السقوف ومراقبة جودتها.
3. دراسة مخاطر التركزات الائتمانية في أنشطة التمويل والاستثمارات في مناطق جغرافية معينة أو نشاط اقتصادي معين أو في أدوات التمويل أو المنتجات أو في مدة التمويل.

6-2-3 مخاطر السيولة :

هي المخاطر المتعلقة بعدم قدرة المصرف على توفير تمويل كافي في حال مواجهة مشاكل في التدفقات النقدية والتزامات الزبائن , حيث يلتزم المصرف بأستخدام مجموعة من نماذج القياس المعتمدة من قبل البنك المركزي العراقي لمراقبة المخاطر السيولة فيها (مؤشر تغطية السيولة , صافي التمويل المستقر , تحليل فجوة السيولة بموجب الأستحقاق .

1. قيام قسم ادارة المخاطر بتقييم سيناريوهات الأوضاع الضاغطة للسيولة وتحليلها .
2. ادارة مخاطر سيولة منفصلة ومراجعتها دورياً للتأكد من مديات تنفيذها .

6-2-4 مخاطر السوق :

يولي المصرف مخاطر السوق أولوية كبيرة. حيث يستخدم المصرف نماذج ملائمة لمراقبة و قياس التغيرات من خلال استخدام أساليب مختلفة من تحليل الحساسية وتحديد القيمة المعرضة للمخاطر (Risk At Value)إن إدارة مخاطر السوق تحد من الخسائر المحتملة على الالتزامات القائمة والتي قد تنتج عن متغيرات غير متوقعة في نسب الأرباح.

- يتابع قسم ادارة المخاطر التغيرات في اسعار صرف العملات بما يضمن متابعة التوجيهات الصادرة عنه وتاثير ذلك على انشطة و عمليات المصرف.

6-2-5 المخاطر التشغيلية : تبنى المصرف منهجية التقييم الذاتي للمخاطر (Self-Assessment) لتحديد كافة عوامل المخاطرة المحيطة بعمليات وأنشطة ومنتجات وخدمات المصرف وقياسها وتقييم مدى فاعلية الضوابط الرقابية الحالية في احتواء هذه المخاطر ووضع خطط عملية لمعالجة الفجوات الرقابية التي من الممكن أن تظهر خلال هذه العمليات. وتحقق مبدأ استمرارية مراقبة عوامل الخطر ورفع التقارير حولها واتخاذ الإجراءات المناسبة. كما ويتم مراجعة تقارير التدقيق الداخلي على وحدات العمل بالمصرف وعكس الملاحظات التي تخص المخاطر التشغيلية على ملف المخاطر الخاص بكل وحدة إضافة الى ملاحظات دائرة الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي أثناء زياراتها الميدانية للدوائر والفروع واستخدام (KPI) في تحديد مستوى الاداء .

1. يقوم قسم ادارة المخاطر بترجمة اللائحة التنظيمية الخاصة بمخاطر التشغيل الى وسائل ومعالجات واجراءات محددة يمكن تطبيقها والمراقبة عليها.
2. يقوم قسم ادارة المخاطر بأعداد خطط للطوارئ ومواصلة الاعمال لضمان استمرارية الاعمال وتقليل الخسائر جال مواجهة اي توقف عن العمل .
3. يقوم قسم ادارة المخاطر بأعداد لائحة تنظيمية تمثل اطار جامع لمختلف المخاطر التشغيلية والتي يفترض ان تقدم رؤيا شاملة عن تلك المخاطر بما في ذلك مخاطر الخسائر الناتجة عن عدم كفاية او اخفاق الاجراءات الداخلية والاشخاص والنظم او الناتج عن احداث خارجية.

6-2-6 مخاطر عدم الالتزام بالشريعة :

هي تلك الأضرار التي تحدث نتيجة عدم إلتزام المؤسسة المالية الأسلامية بالضوابط و المعايير الشرعية , والتي قد تؤدي الى التأثير السلبي على سمعة المؤسسة المالية الإسلامية , وفقدان ثقة المتعاملين معها , وإنخفاض حصتها السوقية وتحقيق خسائر مالية .

الأجراءات التي تم العمل بها :-

1. التنسيق مع هيئة الرقابة الشرعية في فحص الدخل الناشئ عن عدم الالتزام بالشريعة وتقدم تقرير تفصيلي به يتضمن المجالات التي يمكن ان تؤدي الى نشوء هذا الدخل, من اجل تفويضها .
2. أعداد جدول بمخاطر مخالفة الشريعة وقرارت هيئة الرقابة الشرعية ولكل اداة على حدى والمساهمة في الاطلاع كافة الموظفين عليها لرفع مستوى الوعي الوعي بأحكام البيوع والتعاملات الاسلامية .
3. فحص مخاطر عدم الالتزام بالشريعة من خلال قيام قسم ادارة المخاطر بتقييم اي منتج جديد بعد اقراره من قبل هيئة الرقابة الشرعية قبل شروع الادارة التنفيذية بطرحه الى الزبائن .
4. يقوم قسم ادارة المخاطر توثيق فتاوى هيئة الرقابة الشرعية وقراراتها وفحص عينات من عقود التمويل لأكتشاف مخاطر عدم الالتزام بالشريعة .

6-2-7 المخاطر الاجتماعية والبيئية :

ان عدم استقرار الوضع السياسي و الأقتصادي في المنطقة يزيد من خطر ممارسة المصرف لأنشطته وقد يؤثر سلبياً على ادائه مما يتطلب الأهتمام بهذه المخاطر وانعكاس تأثيرها على مستوى البيئة التي تعمل بها , من حيث اصبحت تتميز بالتعقيد وعدم الأستقرار مما يتطلب الاخذ بالمتغيرات و الاستعداد لمواجهتها واستيعاب الأثر الأجتماعي و البيني لهذه المخاطر .

3-6 أوزان المخاطر داخل المركز المالي :

المبالغ لأقرب ألف دينار

ت	الموجودات	الرصيد	الوزن الترجيحي لدرجة المخاطر	الأصول الخطرة المرجحة
1	النقود و المسكوكات بالعملة العراقية	17,330,304	0	0
2	الحساب الطليق لدى البنك المركزي العراقي	86,749,379	0	0
3	أرصدة الغطاء القانوني للودائع لدى البنك المركزي العراقي	22,241,595	0	0
4	الأوراق النقدية بالعملة الأجنبية	78,271,556	%10	7,827,156
5	أسهم بالقيمة الإسمية	32,072,322	%10	3,207,232
6	الأرصدة الجارية المدينة مع المصارف العاملة في العراق	9,182,386	%20	1,836,477
7	الأرصدة المدينة خارج العراق	266,626,508	%20	53,325,302
8	أسهم مشتراة بالقيمة السوقية	7,877,989	%50	3,938,995
9	التسهيلات النقدية المضمونة للقطاع الخاص	181,396,251	%50	90,698,126
10	التسهيلات النقدية غير المضمونة للقطاع الخاص	75,716,267	%100	75,716,267
11	الموجودات الثابتة بعد تنزيل الإندثار المتراكم	34,561,263	%100	34,561,263
12	الموجودات الأخرى	16,068,356	%100	16,068,356
	المجموع	**828,094,176**		**287,179,174**

أوزان المخاطر خارج المركز المالي :

لمبالغ لأقرب ألف دينار

ت	إسم الحساب	رصيد البنود خارج الميزانية	رصيد التأمينات	رصيد التعهدات منزلاً منه التأمينات	الوزن الترجيحي لدرجة المخاطرة	البنود خارج الميزانية الخطرة المرجحة
1	الإعتمادات المستندية بمسؤولية بقية القطاعات (خاص - مختلط - تعاوني)	348,774,264	169,649,409	179,124,855	20%	35,824,971
2	الكفالات (خطابات الضمان) بكافة أنواعها	-	-	-	-	-
3	أ- بمسؤولية القطاع الخاص	186,379,373	27,906,133	158,473,240	100%	158,473,240
	المجموع	**535,153,637**	**197,555,542**	**337,598,095**		**194,298,211**

4-6 قسم الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال:

" الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال مسؤولية كل موظف "

دائرة الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال كما عرفتها لجنة بازل (وظيفة مستقلة تحدد وتقيم وتقدم النصح والارشاد وتراقب وترفع التقارير حول مخاطر عدم الامتثال في المصرف والتي تنتج عن عدم الالتزام بالقوانين والانظمة . والخسائر المالية الناتجة عن ذلك او مخاطر السمعة التي قد يعاني منها المصرف نتيجة لإخفاقه بالالتزام بالقوانين والانظمة وقواعد السلوك والمعايير والممارسات السليمة المطبقة).

6-4-1 مهام قسم الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال:

يتحمل الامتثال مسؤوليّة مراقبة وتوجيه الائتمانات المصرفيّة والعمل على حماية ودائع الجمهور في المصرف، وايضاً حماية حقوق المساهمين ويحرص المصرف حرصاً كبيراً على أنْ يشارك موظفي المصرف في جميع الدورات التي تُقام في البنك المركزي وفي رابطة المصارف العراقيّة وشركات التدريب المعروفة.

6-4-2 الهيكل التنظيمي لقسم الامتثال :

ان دائرة الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال دائرة مستقلة وموضوعية تعمل بموجب السياسات والاجراءات الموضوعة من الدائرة وتتبع مباشرة الى مجلس الادارة / لجنة المخاطر . حيث انه لايجوز ان يعهد اليها بأي مهام او مسؤوليات تنفيذية تتعارض مع استقلالية وموضوعية الدائرة. وذلك نظرا للدور الرقابي الذي تلعبه في التاكد من امتثال المصرف الشرعي والتقليدي لكافة القوانين والتعليمات السارية ذات الصلة .

6-4-3 اهم انجازات قسم الامتثال لعام 2020:

دراسة وتدقيق وتحديث السياسات والاجراءات للاقسام في المصرف للتأكد من مطابقتها للتعليمات والقوانين واللوائح من قبل البنك المركزي العراقي والجهات الرقابية 2020.

تحديث السياسات والاجراءات الخاصة بقسم الامتثال وبموافقة مجلس الادارة مع المصادقة عليه من قبل دائرة مسجل الشركات .

اعداد التقارير الفصلية والدورية حسب المواعيد وتسليمها الى البنك المركزي العراقي بصورة فصلية والى مجلس الادارة عن طريق لجنة المخاطر بصورة شهرية والتي تضمن تقديم الاقتراحات والتوصيات لتحسين واقع العمل والوصول الى افضل الممارسات في العمل المصرفي.

المشاركة في الدورات التدريبية التي اقيمت لموظفي الارتباط في الفروع بالتعاون مع قسم الابلاغ عن غسل الاموال وتمويل الارهاب وقسم ادارة المخاطر .

5-6 إدارة مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب (الجريمة المالية) :

إن توجيهات مجلس اللإدارة في تحقيق امال وتطلعات المساهمين من ناحية الربحية والتنافسية مع الأخذ بنظر الأعتبار ضرورة الأمتثال لكافة التعليمات والضوابط التي تعنى في مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب حيث حافظ المصرف على مكانته الريادية في هذا المجال مع توفير الدعم المستمر لكافة المستلزمات (التقنية والفنية) لدعم وتطوير قسم الإبلاغ عن غسل الأموال وتمويل الأرهاب والتي تتمثل :

1- ضمان مجلس الإدارة لإستقلالية القسم من خلال هيكل تنظيمي متفق مع دليل الحوكمة المؤسسية الصادر عن البنك المركزي العراقي وبإدارة مسؤول أمتثال متفرغ للعمل الرقابي ومن دون التكليف بأي مهمات تنفيذية أخرى مع توفير كادر يتلائم وحجم الفروع وقاعدة الزبائن والخدمات المقدمة لهم يعمل ضمن سياسات وأجراءات مواكبة للتغيرات التي تطرأ في مجال عملهم .

2- الأبلاغ عن أي نشاط غير أعتيادي أو مشبوه إلى وحدة الأستخبارات المالية العراقية (مكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب) بكل سرية وأستقلالية بالأعتماد على الأنظمة الألكترونية الحديثة لتتبع المعاملات غير الأعتيادية والمشبوهه وتطبيق أفضل الممارسات الدولية المتبعة لهذا الغرض .

3- الإمتثال لقانون الإمتثال الضريبي الأمريكي للحسابات الأجنبية (FATCA) وذلك من خلال التقارير التي يتم رفعها الى صندوق الأيرادات الداخلية الأمريكي (IRS) بأستخدام أحدث الأنظمة الألكترونية الخاصة بعمليات التحقق ورفع التقارير.

4- دعم موظفي الإرتباط (للأمتثال ومكافحة غسل الأموال) في الفروع بغية تمكينهم من أنجاز أعمالهم وفق أفضل الممارسات الدولية لغرض تحقيق التوازن بين سرعة وجودة الخدمة المقدمة والأمن من مخاطر عدم الأمتثال عن طريق أحدث البرامج .

6-6 : أدارة المخاطر :

في ظل ظروف المنافسة والأوضاع غير المستقرة واصل المصرف العراقي الأسلامي للأستثمار والتنمية بتطبيق أفضل الممارسات في أدارة المخاطر من خلال وضع آليات أحترازية لمواجهة المخاطر الجوهرية التي قد يتعرض لها البنك من خلال توفير أدارة مخاطر فاعلة وبما يواكب المستجدات الحالية ويتماشى مع أفضل الممارسات الدولية للحد من حجم التعرض للمخاطر والعمل ضمن مستويات مخاطر مقبولة .

6-6-1 أهم الإنجازات لقسم إدارة المخاطر لعام 2020:

1- أستخدام أساليب KPI في تحديد المخاطر المتعلقة بأنشطة المصرف .

2- تحديث السياسات والأجراءات وأعداد إجراءات خاصة بما يتلائم مع ضوابط أدارة المخاطر في المصارف الأسلامية.

3- أستمرار العمل على تقييم مخاطر الزبائن بموجب الضوابط الرقابية الصادرة من البنك المركزي العراقي.

6-7 : التخصيصات :

المبالغ بآلاف الدنانير و النسب لأقرب عشر

مخصصات المخاطر	أرصدة مخصصات المخاطر كما في 2020/12/31	أرصدة مخصصات المخاطر ما في 2019/12/31	نسبة التغير (سلبي) أيجابي
مخصص مخاطر الإلتزامات التعهدية	6,773,173	3,346,652	%102
مخصص مخاطر الإئتمان النقدي	26,650,992	22,344,704	%19
مخصص مخاطر التشغيل	984,250	974,505	%1
مخصص مواجهة تقلبات اسعار العملة الأجنبية/ اعتمادات	24,193,213	–	–

6-8 : الإحتياطيات :

المبالغ بآلاف الدنانير و النسب لأقرب عشر

الإحتياطيات	أرصدة الإحتياطيات كما في 2020/12/31	أرصدة الإحتياطيات كما في 2019/12/31	نسبة التغير (سلبي) إيجابي
إحتياطي قانوني (ألزامي)	6,334,889	5,573,831	%12
إحتياطي عام	3,125	3,125	/
إحتياطي توسعات	4,010,573	2,456,814	%39
إحتياطي إستبدال موجودات ثابتة	2,902,297	52,221	%98
إحتياطي التغير في القيمة العادلة	148,946	429,297	%188-
إحتياطي الأسهم المجانية	70,864	70,864	/

9-6 الحوكمة المؤسسية :

يقوم منهجنا في تطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسية على الإلتزام بالشفافية ونسعى في هذا الصدد إلى إعتماد أعلى درجات الإنفتاح الممكنة في تنفيذ خطة العمل و هيكلياته بالإضافة إلى الإعتماد عليها عند وضع الخطط الإستراتيجية وخطط المصرف .

سابعاً : الأراضي والعقارات المملوكة للمصرف ، والقيد التنفيذ :

1-7 الأراضي والعقارات المملوكة للمصرف :

وصف العقار	العنوان	سنة التملك
بناية فرع المنصور	بغداد - المنصور شارع 14 رمضان (مجمع الروان التجاري)	2004
بناية فرع الكرادة	الكرادة الشرقية / البتاوين	2010
قطعة ارض	الباب الشرقي / البتاوين	2012
قطعة ارض	مناوي باشا / البصرة	2016
قطعة أرض	الحـــلة / ويسية	2017
بناية فرع السماوة	أم التلول / السماوة	2019
بناية فرع كركوك	صاري كهية / كركوك	2019
قطعة أرض	الجبيلة / الموصل	2019
قطعة أرض	حدود بلدية النجف / النجف	2019
قطعة أرض	الجزيرة / كربلاء	2019
قطعة أرض	سليمانية / بختياري	2020
قطعة أرض + دار	الانبار / فلوجة	2020
قطعة أرض + دار	بغداد / المنصور / شارع الأميرات	2020

2-7 الأراضي والعقارات قيد الأنشاء

المحافظة	العنوان	وصف العقار	المساحة
الحلة	(521/23م/11 ويسية)	قطعة الأرض	220 م^2
النجف	(14185/2) حي الأمير	قطعة أرض + دار	360 م2
الموصل	(432/2) حي المثنى	قطعة أرض	200 م2

ثامناً : قسم المساهمين :

8-1 كبـــار المساهمين في المصرف :

المصرف العراقي الاسلامي لغاية 31-12-2020		
ت	أسم المساهم	نسبة المساهمة في رأس المال
1	عبد السلام مراد جويعد ناهض	%9.81
2	شركة فوز الخليج للتداول الإلكتروني والتجارة العامة	%9.71
3	محمد وليد احمد سعيد	%9.61
4	وليد احمد سعيد علي	%9.61
5	وسن وليد أحمد سعيد	%9.56
6	راجحة عبد الجبار أحمد المشهداني	%9.46
7	شركة الجرار للاستثمارات العقارية	%9.20
8	منافذ الإستثمار للتجارة و المقاولات العامة	%6.63
9	شركة المدن الحديثة للمقاولات العامة والإستثمار	%6.00
10	مصطفى حسين محمد علي المفتي	%4.93

8-2 توزيع نسب المساهمة :

تسلسل	عـــدد الأسهـــم المملوكـــة	النسب المئوية الخاصة بعدد المساهمين		النسب المئوية الخاصة بمقدار الأسهم	
		عـدد المساهمين	النسبة المئوية	مقدار الأسـهم	النسبة المئوية
1	1 – 1,000,000	1237	% 66.36	265,325,067	% 0.11
2	1,000,001 – 10,000,000	500	% 26.83	1,550,340,757	% 0.62
3	10,000,001 – 100,000,000	94	% 5.04	2,867,236,220	% 1.15
4	100,000,001 – 1,000,000,000	16	% 0.86	4,414,216,082	% 1.76
5	1,000,000,001 فأكثر	17	% 0.91	240,902,881,874	% 96.36
	المجموع	**1864**	**% 100**	**250,000,000,000**	**% 100**

تاسعاً : اجتماعات مجلس الادارة :

عقد مجلس إدارة المصرف عشرة إجتماعاً خلال سنة 2020 ، وبحضور كامل لكافة أعضاءه وكانت أهم القرارات التي إتخذها المجلس خلال الجلسات المنعقدة ما يلي :

1. الإطار العام لدليل الحوكمة والإدارة المؤسسية لتقنية المعلومات والإتصالات لمصرفنا .
2. خطة إدارة مشروع الحاكمية وإدارة المعلومات والتكنولوجيا المصاحبة لها (COBIT5).
3. سياسات وإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة ببطاقات القيمة المخزونة .
4. دليل إجراءات إدارة المخاطر عدم الإلتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .
5. إستراتيجية المخاطر التشغيلية للفروع والعمل .
6. سياسات وإجراءات قسم الإمتثال الشرعي ومراقبة الإمتثال .
7. سياسات وإجراءات قسم الرقابة الشرعية والتدقيق الداخلي .
8. سياسات وإجراءات قسم الخزينة والإستثمار .
9. سياسات وإجراءات القسم المالي .
10. سياسات وإجراءات قسم أمن المعلومات وإستمرارية الأعمال .
11. سياسات وإجراءات شعبة السويفت .
12. سياسات وإجراءات قسم تقنية المعلومات .
13. سياسات وإجراءات أمانة سر مجلس الإدارة .
14. سياسات وإجراءات الموارد البشرية .
15. اقرار سلم الرواتب .
16. سياسة الإحلال الوظيفي .
17. قواعد السلوك المهني المحدثة .
18. تحديث الصلاحيات لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية .
19. شراء عقار في منطقة المنصور لتصبح مقراً للإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة .
20. إجراءات إدارة المخاطر وفقاً لضوابط إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية .
21. ميثاق مجلس الإدارة وسياسات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية .

عاشراً : اجتماعات اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة :

1-10 لجنة التدقيق : بلغ عدد الإجتماعات للجنة التدقيق لعام 2020 (8 محاضر إجتماع) وكانت أهم القرارات الصادرة عنها هي :

أ. المصادقة على ميثاق لجنة الرقابة والتدقيق الشرعي .
ب. إقرار الموازنة التخطيطية .
ج. إقرار خطة الرقابة والتدقيق الشرعي .
د. المصادقة على سياسات وإجراءات أقسام المصرف .
ه. المتابعة المستمرة مع المدقق الخارجي .
و. مناقشة سلم الرواتب لموظفي المصرف .
ز. المصادقة على ميثاق مجلس الإدارة وسياسات الإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة .
ح. مناقشة تقارير قسم الرقابة والتدقيق الشرعي ومتابعة إكمال الخطة السنوية .

2-10 لجنة إدارة المخاطر : تم عقد (13 محضراً) خلال عام 2020 ومقسمة إلى (محاضر فصلية ، محاضر إستثنائية ، محاضر شهرية) ، ومن أهم القرارات التي تم توجيهها إلى الأقسام للعمل بموجبها :

أ. إقرار إجراءات برنامج مكافحة الفساد المعدة من قبل قسم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والمقرة ضمن المحضر الإستثنائي المنعقد في يوم الخميس المصادف 2020/12/06 والمتضمنة العناصر الرئيسية لبرنامج مكافحة الفساد وتقييم مخاطر الفساد .
ب. إقرار إجراءات إدارة المخاطر وفقاً لضوابط إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية والتي تم إعدادها بالتعاون مع شركة عراقنا للإستشارات والتدريب .
ج. إقرار إستراتيجية المخاطر التشغيلية للفروع والمعدة بموجب ضوابط إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية ومقررات لجنة بازل ليتم العمل بموجبها في تقييم مخاطر الفروع في ظل تزامن هذه الظروف الحالية .
د. إقرار إجراءات برنامج إجراءات شفافية المراسلات وأيضاً إجراءات الإيداع بالوساطة وتمت الموافقة عليها من قبل إدارة الإمتثال الشرعي .

3-10 لجنة الترشيح والمكافآت : بلغ عدد الإجتماعات للجنة الترشيح والمكافآت لعام 2020 (5 محاضر إجتماع) وكانت أهم القرارات الصادرة عنها هي :

أ. تعيين السيد رامي الحوراني مستشار مالي للمصرف .

ب. إعداد سلم رواتب جديد .

ج. تحديث قواعد السلوك المهني .

د. إعتماد التقرير الخاص بالإحلال الوظيفي .

4-10 لجنة الإئتمان العليا : تم عقد (11 محضر إجتماع) للجنة الإئتمانية العليا ومن أهم القرارات التي تم إتخاذها خلال سنة 2020 :

أ. منح تسهيلات نقدية إلى شركة الإتصالات العالمية .

ب. إصدار إعتمادات لصالح ديوان محافظة البصرة .

5-10 لجنة الحوكمة المؤسسية : بلغ عدد إجتماعات لجنة الحوكمة المؤسسية لعام 2020 (إجتماعين فقط) ومن أهم القرارات التي تم إتخاذها :

أ. الموافقة على تحديث دليل الحوكمة المؤسسية الخاص بالمصرف .

ب. مراجعة وإقرار تحديث مواثيق اللجان التابعة لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية .

ت. الموافقة على إدراج معايير التنمية المستدامة إلى دليل الحوكمة المؤسسية الخاص بالمصرف و إضافته كملحق للدليل .

الحادي عشر : الهيئة العامة

1- تعين السيد علاء الدين مزهر عبد جاسم الخماسي بدل من السيد محمد عبد الستار عضو الهيئة الشرعية للمصرف

2- تعديل النظام الداخلي للمصرف والمصادقة عليه .

3- الموافقات على فتح فروع ومكاتب جديدة لدى دوائر الدولة الخدمية او بالقرب منها في جميع المحافظات العراقية بما يتناسب مع خطة المصرف في التوسع .

2-11 المنافع مع الأطراف ذي الصلة :

لا توجد أي منافع مع أطراف ذو صلة بالإدارة العليا للمصرف سواء كانت عن إبرام عقود أو إتفاقيات أو منح إئتمان لصالحهم خلال السنة المالية 2020.

3-11 مساهمات المصرف الإجتماعية و الإنسانية لسنة 2020 :

تعتبر المساهمات الإجتماعية و الإنسانية من الأنشطة الأساسية التي يولي لها المصرف إهتماماً كبيراً من خلال المساهمة و المشاركة في برامج و مشاريع متنوعة و إيماناً بالدعم الإجتماعي للفرد و المجتمع و المؤسسات و الدولة لأجل تحقيق مستقبل أفضل .

ت	الجهات المتبرع لها	مبلغ التبرع / دينار
1	مبادرة دعم النشاطات المجتمعية والإنسانية	72,000,000
2	وزارة الصحة لمواجهة فايروس كورونا	100,000,000
3	صندوق التكافل / كورونا	50,000,000
4	لصالح محافظة البصرة	100,000,000
5	مخيم النازحين	7,500,000
	المجمـــوع الكـــــلي	329,500,000

إثنى عشر : الرواتب والأجور :

بلغ عدد العاملين في المصرف (329) منتسباً في عام /2020 وبلغ إجمالي الأجور والمخصصات المدفوعة لهم خلال السنة (4,706,907) ألف دينار بضمنها حصة المصرف في الضمان الإجتماعي البالغة (313,765) ألف دينار .

ثلاثة عشر : الهيكل التنظيمي للمصرف :

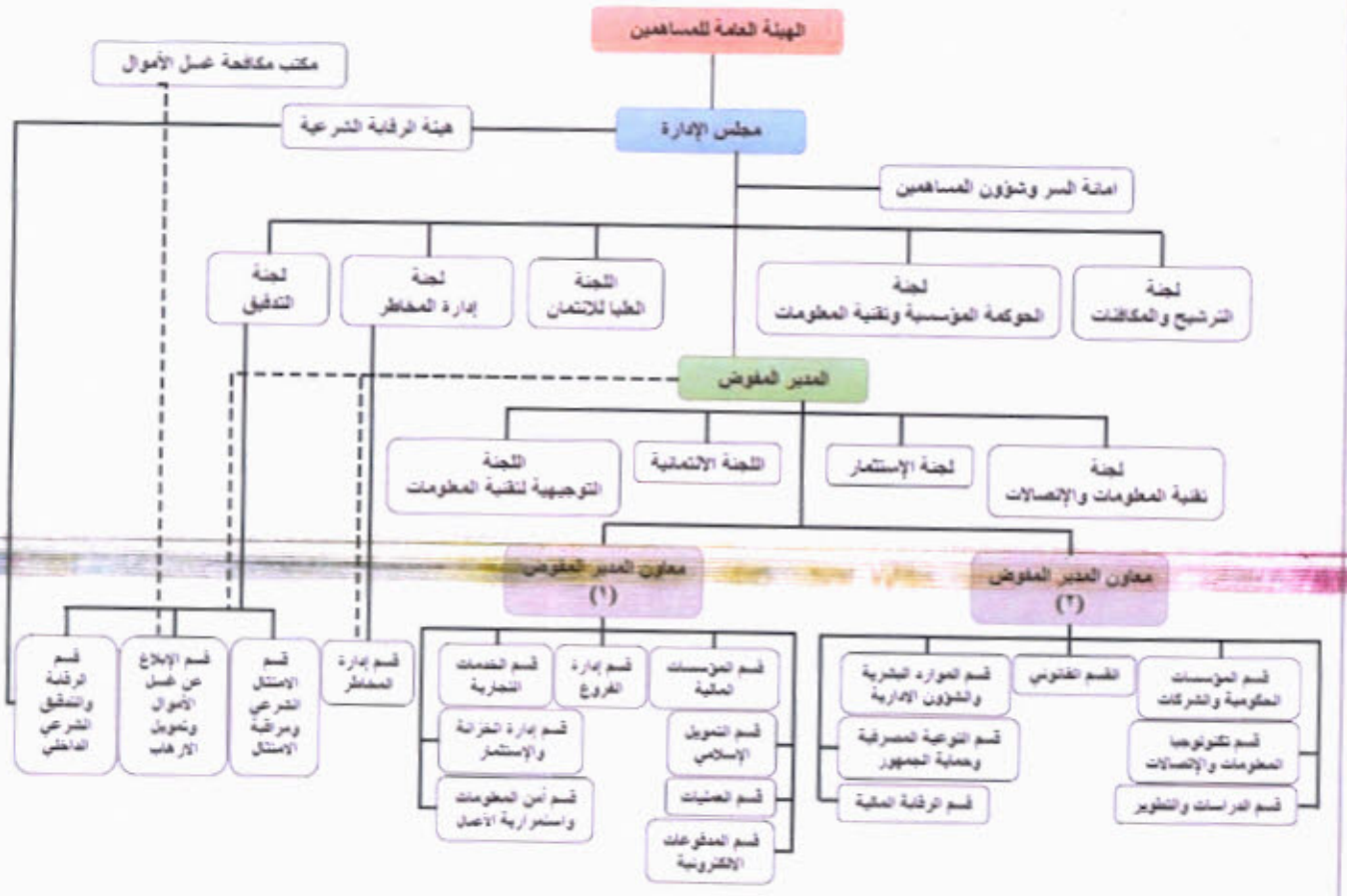

أربعة عشر : الدورات التدريبية :

وفي أطار تطوير كوادر المصرف المختلفة بشكل يسهم في تحقيق الأهداف المرسومة للمصرف وفق أفضل الممارسات وتعزيز ثقافة التعلم والتطوير المستمر .

وأدناه جدول يوضح أهم الدورات والمؤتمرات التي اشترك بها منتسبي أو الادارة العليا للمصرف :-

ت	مكان إنعقاد الدورة	عـــدد الدورات
1	البنك المركزي العراقي	47
2	رابطة المصارف الخاصة العراقية	8
3	جهـــات أخـــرى	8
4	دورات داخلية	5
	المجموع الكلي للدورات	68

خمسة عشر : الموارد البشرية :

تكمن أهمية الموارد البشرية بوصفها القوة المحركة لكافة الأعمال فهي تعتبر الأساس الذي يمكن من خلاله تحقيق الأهداف والغايات المرسومة , فلابد من أستغلال تلك الطاقات البشرية والسعي الى تطوير المهارات الخاصة بهم أضافة الى التخطيط الفاعل لأداء الموظفين للحصول على أفضل مستوى أنتاجية وتعزيز ثقافة الأنجاز والأداء العالي وخلق بيئة عمل محفزه لجميع الموظفين وضمان تقديم كافة الخدمات وفق معايير الجودة والشفافية والكفاءة من أجل تطوير قيادات المصرف وخلق جيل جديد قادر على النهوض بالمصرف والأرتقاء به في ظل ظروف منافسة .

وأدناه كشف يبين التحصيل العلمي لموظفي المصرف العراقي الاسلامي :-

تصنيف الموظفين حسب التحصيل الدراسي للسنة المالية 2020

التحصيل الدراسي	العـــــدد
مـــاجستيـــر	7
بكالـــوريوس	199
دبلـــــــوم	48
إعدادية فما دون	65
المجمـــــوع	**319**

ستة عشر : الدائرة القانونية :

إن القسم القانوني هو أحد الرئيسية في المصرف ويتولى القيام بالواجبات والمهام المكلف بها وتتلخص انجازات القسم خلال عام / 2020 :-

1. إعطاء الآراء والإستشارات القانونية التي تتعلق بمختلف أنشطة المصرف وعلاقته مع الجهات الحكومية وغير الحكومية العراقية والأجنبية والإجابة على كافة الإستشارات القانونية لأقسام المصرف وفروعه وبيان الرأي القانوني بشأنها .
2. تمثيل المصرف لدى كافة المحاكم المدنية والجزائية وإقامة الدعاوى والمرافعة فيها وإتخاذ الإجراءات القانونية لإستحصال حقوق المصرف من المدينين ومتابعة تنفيذ قرارات الحكم لدى دوائر التنفيذ المختصة ، ومراجعة الدوائر المختصة في بغداد والمحافظات لإتخاذ الإجراءات القانونية بشأن المطالبة بالتعويض عن الأضرار التي أصابت المصرف وكذلك متابعة الدعاوى التي تقام من الغير على المصرف والمرافعة فيها والدفاع عن حقوق المصرف .
3. متابعة الأملاك العائدة إلى المصرف والمؤجرة إلى الغير ومتابعة إستحصال بدلات إيجارها وتوجيه الإنذارات إلى المستأجرين المتلكئين عن تسديد بدلات الإيجار و إقامة الدعاوى الخاصة بهذه الأملاك للمطالبة بتخليتها وتسديد بدلات إيجارها في حالة عدم إلتزام المستأجرين بإلتزاماتهم التعاقدية .
4. تنظيم و تدقيق كافة العقود التي يكون المصرف أحد طرفاً فيها بما فيها العقود الخاصة بأنشطة المصرف التجارية وكذلك عقود الإيجار الخاصة بفروع المصرف وعقود البيع والشراء الخاصة بالأملاك التي رغب المصرف بشرائها والحضور أمام دائرة التسجيل العقاري المختصة لإنجاز معاملاتها ، وكذلك عقود و الشركات الأمنية التي تتولى حماية مبنى الإدارة العامة و الفروع الأخرى وكذلك عقود نقل النقود وكافة العقود الأخرى المتعلقة بالمصرف .
5. متابعة العقارات المرهونة لصالح المصرف وتجديد سندات رهنها لدى دوائر التسجيل العقاري المختصة في بغداد و المحافظات و إتخاذ الإجراءات القانونية لوضع اليد على تلك العقارات وبيعها لإستحصال حقوق المصرف .
6. تدقيق صحة تواقيع الزبائن فيما يتعلق بفتح الحسابات المصرفية التي تحال إليه من قبل فروع المصرف ، وتدقيق عقود خطابات الضمان وعقود منح التسهيلات المصرفية وعقود المرابحات والمشاركات التي تحال إليه من الدائرة الإئتمانية وقسم خطابات الضمان وبيان الرأي القانوني بشأنها وبشأن الضمانات المقدمة من قبل الزبائن بما يضمن حقوق المصرف .

7. إتخاذ الإجراءات القانونية لوضع الرهن على العقارات الخصة بالزبائن لصالح المصرف الضامنة للتسهيلات المصرفية الممنوحة إلى زبائن المصرف وتقديم التوصيات القانونية في المعاملات الخاصة بفك رهن تلك العقارات بعد تسديد الزبائن ما بذمتهم إلى المصرف .
8. مشاركة الدائرة القانونية في رئاسة وعضوية اللجان المختلفة التي تشكلها الإدارة العليا للمصرف والتي تتعلق بأنشطة المصرف الإدارية والتجارية المختلفة .
9. متابعة محامي المصرف في المحافظات وتوجيههم بشأن إقامة الدعاوى المدنية والجزائية ومتابعة الدعاوى التي تقام من الغير على المصرف لغرض الحفاظ على حقوق المصرف و إعطائهم التوجيهات القانونية للقيام بأعمالهم. من خلال الجرد السنوي الخاص بالدعاوى المقامة لسنة 2020 فقد تبين بأن عدد الدعاوى المقامة من قبل المصرف على الغير بلغ (73) دعوى قضائية ، وعدد المحسوم منها لصالح المصرف بلغ (55) دعوى والمتبقي (18) دعوى لم تحسم كونها لا زالت قيد المرافعة دورت لسنة 2021، وعدد الدعاوى المقامة من قبل الغير على المصرف بلغ (12) دعاوى تم حسم (6) دعاوى منها والمتبقي (6) دعاوى قيد المرافعة .

سبعة عشر : السياسة المحاسبية :

قام المصرف بإعداد البيانات حسب توجيهات البنك المركزي العراقي حسب المعايير المحاسبية الدولية حيث تم عرض البيانات مقارنةً مع العام الماضي بعد تطبيق إجراءات التمويل و قد تم الإعتماد على مبدأ الكلفة التأريخية في إثبات أقيام الممتلكات و المباني و المعدات و إحتساب الإندثار على أساس (القسط الثابت) .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه

التقرير السنوي لهيئة الفتوى والرقابة الشرعية للمصرف العراقي الإسلامي للإستثمار والتنمية لسنة/ ٢٠٢٠

الى// مساهمي المصرف العراقي الاسلامي للاستثمار والتنمية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:-

وفقاً لخطاب التكليف من الهئية العامة القاضي بتعيين هيئة الفتوى والرقابة الشرعية للمصرف العراقي الإسلامي وبناءً على ما ورد في التقرير السنوي والبيانات الختامية للسنة المالية المنتهية في ٢٠٢٠/١٢/٣١.

يجب علينا تقديم التقرير الآتي:

١- لقد راقبنا المبادئ المستخدمة والعقود المتعلقة بالمعاملات والتطبيقات التي طرحتها المؤسسة المصرفية للسنة المنتهية في ٢٠٢٠/١٢/٣١، ولقد قمنا بالمراقبة الواجبة لإبداء الرأي عمّا إذا كانت المؤسسة التزمت بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في معاملاتها وخدماتها المصرفية، أما مسؤوليتنا فتنحصر في إبداء رأي مستقل بناءً على مراقبتنا لعمليات المؤسسة وفي إعداد تقرير لكم.

٢- لقد قمنا بمراقبتنا التي اشتملت على فحص التوثيق والإجراءات المتبعة من المؤسسة على أساس اختبار كل نوع من أنواع العمليات.

٣- لقد قمنا بتخطيط وتنفيذ مراقبتنا من أجل الحصول على جميع المعلومات والتفسيرات التي اعتبرناها ضرورية لتزويدنا بأدلة تكفي لإعطاء تأكيد معقول بأن المؤسسة لم تخالف أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

في رأينا:-

١- بخصوص العقود والعمليات والمعاملات التي أبرمها المصرف خلال السنة المنتهية في ٢٠٢٠/١٢/٣١ فقد اطلعنا على نماذج منها وهي بحسب ما يظهر لنا تمت وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

٢- بخصوص توزيع الأرباح وتحميل الخسائر فقد اطلعنا على نماذج منها وهي بحسب ما يظهر لنا تمت وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

٣- لم يردنا كشف يوضح لنا المكاسب التي تحققت من مصادر أو طرق تحرمها المؤسسة لمخالفتها أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

محمد عبد الرضا جاسم عضواً	إبراهيم آغا علي عضواً	علي سالم أحمد عضواً
محمود جمال محمود العضو التنفيذي في هيئة الرقابة الشرعية		احمد عبد الكريم عبد الرحمن رئيس هيئة الرقابة الشرعية

تقرير الحوكمة

انطلاقًا من إيمان المصرف العراقي للاستثمار والتمويل بان الممارسات السليمة للحاكمية المؤسسية هي الأساس لتحقيق العدالة والشفافية في التعامل مع كافة الجهات ذات العلاقة وأصحاب المصالح، وانطلاقًا من روية المصرف الاستراتيجية، يولي المصرف كل العناية اللازمة لممارسات وتطبيقات الحاكمية المؤسسية السليمة وبما يتوافق مع التشريعات التي تحكم أعمال المصرف وتعليمات البنك المركزي العراقي وأفضل الممارسات الدولية التي تضمنتها توصيات لجنة بازل حول الحاكمية المؤسسية للبنوك.

كما ويلتزم مجلس الإدارة بتطبيق دليل الحاكمية المؤسسية بما يتوافق مع بيئة العمل المصرفي والأطر التشريعية والقانونية الناظمة لأعما المصرف، هذا ويقوم المصرف بنشر تقرير الحوكمة على موقعه الإلكتروني، لتمكين الجمهور من الاطلاع عليه.

هذا ويقوم المصرف بمراجعة هذا الدليل وتطويره وتعديله من وقت لآخر وكلما اقتضت الحاجة، وذلك بهدف مواكبة التغيرات في احتياجاته وتوقعاته، إضافة الى التغيرات في السوق المصرفي. ويتضمن التقرير السنوي دليل الحاكمية المؤسسية للمصرف بالإضافة لتقرير للجمهور عن مدى التزام إدارة المصرف ببنود الدليل حسب المحاور التي تضمنها دليل الحوكمة الخاص بالمصرف.

مجلس الإدارة

ينتخب المجلس من بين أعضائه رئيسا ونائبا للرئيس. حيث يراعى في هذا الاختيار الفصل بين منصبي المدير المفوض ورئيس مجلس الإدارة، وان لا يكون رئيس مجلس الإدارة مرتبطًا مع المدير المفوض بصلة قرابة.

ويتولى مجلس الادارة المهام الادارية والمالية والتخطيطية والتنظيمية والفنية اللازمة لسير نشاط المصرف عدا ما كان منها داخلا في اختصاصات الهيئة العامه وبوجه خاص تكون الاختصاصات الاتية:

اعتماد خطط المصرف شاملة الرؤية والرسالة والغايات وألاهداف الاستراتيجية والقيم الجوهرية للمصرف في ضوء توجهات الهيئة العامة، ثم توجيه إلادارة التنفيذية لتنفيذ الخطط مع مراقبة أدائها وتقييمها وتعديلها إذا لزم ألامر لضمان تنفيذ تلك الخطط.

- الاشراف على إلادارة التنفيذية ومتابعة أدائها، والتأكد من سلامة الاوضاع المالية للمصرف ومن ملاءته، واعتماد سياسات وإجراءات مناسبة للإشراف والرقابة الدورية على أداء المصرف.
- اعتماد سياسة لمراقبة ومراجعة أداء الادارة التنفيذية ، عن طريق وضع مؤشرات اداء رئيسية (Key Performance Indicators. KPI)"

- KPR (Key Performance Result، لتحديد وقياس ورصد ألاداء والتقدم نحو تحقيق ألاهداف المؤسسية للمصرف.
- التأكد من توفر سياسات وخطط وإجراءات عمل لدى المصرف، شاملة جميع أنشطته، وتتماشى مع التشريعات ذات العلاقة، وأنه قد تم إعمامها على جميع المستويات الادارية، وأنه تتم مراجعتها بانتظام.
- تحديد "القيم الجوهرية"(Core Values)للمصرف، ورسم خطوط واضحة للمسؤولية والمساءلة لجميع أنشطة المصرف، وترسيخ ثقافة عالية للمعايير ألاخلاقية والنزاهة والسلوك المهني للإداريين في المصرف.
- تحمل مسؤولية سلامة جميع اجراءات المصرف، بما فيها أوضاعه المالية وسمعته ومسؤولية تنفيذ متطلبات البنك المركزي العراقي، وكذلك متطلبات الجهات الرقابية والجهات التنظيمية ألاخرى المتعلقة بعمله،ومراعاة "أصحاب المصالح"،وأن يدار المصرف ضمن إطار التشريعات، وضمن السياسات الداخلية للمصرف، وإن الرقابة الفعّالة متوفرة باستمرار على انشطة المصرف.
- متابعة تنفيذ قرارات الهيئة العامة.
- تقديم الحسابات الختامية والقوائم (الكشوفات المالية) للمصرف وتقرير شامل بنتائج تنفيذ الخطة السنوية الى الهيئة العامة لمناقشتها والمصادقة عليها.
- التأكد من الامتثال للمعايير الدولية في جميع أنشطة وعمليات المصرف.
- مناقشة واقرار الخطط السنوية والموازنات المتعلقة بأنشطة المصرف ومتابعة تنفيذها.
- تشكيل لجان مجلس الادارة واختيار أعضائها من بين أعضاء المجلس او من غيرهم.
- المصادقة على اختيار المرشحين لشغل مناصب الادارة التنفيذية، وتقييم ومتابعة أدائهم دورياً والاشراف عليهم ومسائلتهم والحصول منهم على شرح وتفسير واضح لموضوع المسائلة.
- تعيين وأنهاء خدمات المدقق الداخلي وتحديد اتعابه ومكافأته وتقييم أداءه.
- اعتماد أنظمة ضبط ورقابة داخلية للمصرف ومراجعتها سنويا، والتأكد من قيام المدقق الداخلي الشرعي في المصارف الاسلامية وبالتنسيق مع المدقق الخارجي اي مراقب الحسابات بمراجعة هذه ألانظمة لمرة واحدة على ألاقل سنويا، وعلى المجلس تضمين التقرير السنوي للمصرف ما يؤكد كفاية هذه الانظمة.
- ضمان استقلالية مدقق الحسابات الخارجي(مراقب الحسابات) بداية واستمراراً.
- اعتماد استراتيجية فعالة لإدارة المخاطر، ومراقبة تنفيذها، إذ تتضمن مستوى المخاطر المقبولة، وضمان عدم تعر ض المصرف لمخاطر مرتفعة، وان يكون المجلس ملما ببيئة العمل التشغيلية للمصرف والمخاطر المرتبطة، وأن يتأكد من وجود أدوات وبنية تحتية كافية لادارة المخاطر في المصرف، وقادرة على تحديد وقياس وضبط ومراقبة جميع أنواع المخاطر التي يتعرض لها المصرف.

- التأكد من قيام المصرف بتطبيق المبادئ الأساسية "للإدارة الرشيدة"، كما ورد ذلك في "قواعد الإدارة الرشيدة، ونظام الضبط الداخلي " الواردة في تعليمات رقم (4) لسنة 2010.
- ضمان وجود نظم معلومات ادارية (Management Information Systems. MIS)كافية وموثوق بها تغطي جميع أنشطة المصرف.
- نشر ثقافة الحوكمة بالمصرف وتشجيع جميع العاملين والادارة التنفيذية على تطبيق ممارساتها وحضور دورات تدريبية بخصوصها، إضافة الى العمل على ان يقوم المصرف بتشجيع عملائه على تطبيق قواعد الحوكمة في مؤسساتهم، فضلاً عن التحقق من أن السياسة الائتمانية للمصرف تتضمن تطبيق الحوكمة المؤسسية لعملاءه ولاسيما من الشركات، بحيث يتم تقييم المخاطر بنقاط الضعف والقوة، تبعا لممارستهم في مجال الحوكمة المؤسسية.
- التأكد من أن المصرف يتماشى مع معايير الاستدامة . Sustainability principles
- اتخاذ الاجراءات الكفيلة بإيجاد فصل واضح بين سلطات المساهمين، الذين يمتلكون "حيازة مؤهلة" من جهة، و"الادارة التنفيذية"، من جهة أخرى، بهدف تعزيز الحوكمة المؤسسية السليمة، وعليه إيجاد آليات مناسبة للحد من تأثيرات المساهمين، الذين يمتلكون "حيازة مؤهلة".
- اعتماد هيكل تنظيمي للمصرف يحدد التسلسل الاداري الواضح.
- تحديد الصلاحيات التنفيذية الخاصة بأعمال المصرف سواء المدير المفوض أم إلادارة التنفيذية، سواء كان ذلك للعمليات المصرفية أو منح الائتمان أو التوقيع على التحويلات والشيكات والضمانات والكفالات والاقتراض والرهن وخطابات الضمان.
- اعتماد خطة إحلال للإدارة التنفيذية في المصرف ومراجعتها سنوياً.
- التأكد من اطلاع إلادارة التنفيذية على الموقع الرسمي لمكتب مكافحة غسل الاموال فيما يخص قوائم تجميد أموال الارهاب يومياً، وإعلام مكتب مكافحة غسل ألاموال ودائرة مراقبة الصيرفة في البنك المركزي فوراً في حالة وجود شخص قد أدرج أسمه في قائمة تجميد أموال الارهابيين.
- يجب تقييم أداء المجلس ككل لمرة واحدة على ألاقل سنوياً وعرض نتائج التقييم على الهيئة العامة، من خلال الاعتماد على نظام لتقييم اعمال المجلس
- على المصرف تزويد البنك المركزي العراقي بالمعلومات المتعلقة بأعضاء مجالس أوهيئات المديرين وإلادارات التنفيذية لشركاته التابعة داخل العراق وخارجه، بشكل نصف سنوي وكذلك عند حدوث أي تعديل عليها.
- على مجلس الادارة الاشراف على جودة الافصاح والشفافية والمعلومات عن المصرف كافة.

ويتألف مجلس الإدارة من 7 اعضاء، يتم انتخابهم من قبل الهيئة العامة لفترة أربع سنوات. يتمتع أعضاء مجلس الإدارة بالخبرات والمؤهلات التي توهل كل واحد منهم لأن يبدي رانيه في مناقشات المجلس باستقلالية تامة. هذا وتم التحقق من مدى ملاءمة أعضاء مجلس الإدارة لسياسة ملاءمة أعضاء المجلس لمتطلبات تعليمات الحاكمية المؤسسية مدار البحث، كما يتم اختيار رئيس مجلس الإدارة من قبل أعضاء المجلس.

وفي هذا السياق فقد اجتمع مجلس الإدارة خلال عام 2020 (10) مرات. ويكون للمجلس في كل جلسة جدول أعمال محدد، حيث يتم توثيق مناقشات وقرارات مجلس الإدارة ضمن محاضر رسمية، يتولى امين سر المجلس أعدادها.

الجدول ادناه يوضح أسماء أعضاء مجلس الإدارة:

الاسم	المنصب	طبيعة العضوية	رصيد التسهيلات الممنوحة
احمد وليد احمد	رئيس مجلس الادارة	طبيعي	/
اركان محمود جواد	نائب رئيس مجلس الادارة	طبيعي	/
همام ثامر كاظم	عضو / مدير مفوض	طبيعي	/
احمد سعد غانم	عضو	طبيعي	/
عبد السلام مراد جويعد	عضو	طبيعي	/
مفلح اصلان محمد	عضو	طبيعي	/
احسان كاظم	عضو	طبيعي	/

لجان المجلس

ينبثق عن مجلس الإدارة بموجب دليل الحاكمية المؤسسية خمس لجان من اجل تسهيل قيامه بمسؤولياته، وهي لجنة التدقيق، *لجنة الحاكمية المؤسسية، لجنة الترشيحات والمكافآت، لجنة إدارة المخاطر ، لجنة الإستثمار العليا .

لجنة التدقيق

أسماء أعضاء لجنة التدقيق ومؤهلاتهم وخبراتهم:

الاسم	المؤهلات والخبرات
عامر عبد جواد الجزائري	دراسة عليا عن اجازة محاسب ومدقق من وزارة التجارة
نصيف جاسم محمد	دكتورة محاسبة
اوس قيس سعيد	مقرر اللجنة

لجنة الحاكمية المؤسسية

تم انتخاب لجنة الحاكمية المؤسسية من رئيس مجلس الإدارة واثنين من الأعضاء المستقلين. تتولى هذه اللجنة التوجيه والإشراف على أعداد دليل الحاكمية المؤسسية وتحديثه ومراقبة تطبيقه.

الاسم	المنصب
احمد وليد احمد	رئيس
عبد السلام مراد جويعد	عضو
مفلح اصلان محمد	عضو
مصطفى عيسى اسليم	مقر اللجنة

لجنة الترشيحات والمكافآت

تم انتخاب لجنة الترشيحات والمكافآت من ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة.

الاسم	المنصب
همام ثامر كاظم	رئيس
احسان علي كاظم	عضو
مفلح اصلان محمد	عضو
مازن هاشم كاظم	مقرر اللجنة

لجنة إدارة المخاطر

تم انتخاب لجنة إدارة المخاطر من ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة.

الاسم	المنصب
احمد سعد غانم	رئيس
همام ثامر كاظم	عضو
عبد السلام مراد جويعد	عضو
راوية توفيق حميد	مقرر اللجنة

لجنة الإئتمان العليا :

تم انتخاب لجنة الإئتمان العليا من ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة.

الاسم	المنصب
أحمد وليد أحمد	رئيس
همام ثامر كاظم	عضو
عبد السلام مراد جويعد	عضو
أسامة زيد عبدالله	مقر اللجنة

أمانة سر المجلس

تنبع أهمية محاضر الاجتماعات للمصرف والمساهمين وللسلطات الرقابية من كونها السجل الدائم للأعمال التي قام بها المجلس وللقرارات المتخذة من قبله ومن قبل اللجان المنبثقة عنه عبر تاريخ عمل المصرف. وبناء عليه، فقد تم تعيين رشا سعد حماد امينا لسر مجلس الإدارة وتم تحديد مهام ومسؤوليات أمانة سر المجلس ضمن دليل الحاكمية المؤسسية للمصرف، على النحو التالي:

- حضور جميع اجتماعات المجلس، وتدوين جميع المداولات، والاقتراحات، والاعتراضات، والتحفظات، وكيفية التصويت على مشروعات قرارات المجلس، مع ضرورة اعتماد الصوت والصورة أو أي وسيلة يراها مناسبة تضمن تدوين جميع الملاحظات التي تذكر اثناء اجتماع المجلس مع تسجيل وحفظ وتوثيق سجلات ومحاضر اجتماعات المجلس بعد توقيعها من اعضاء المجلس . فضلا على الصوت والصورة.
- عرض الموضوعات وذلك بعد إعداد خلاصة موجزة بكل موضوع منها، وبيان رأي الادارة التنفيذية واللجان المختلفة فيها، وربط الوثائق والاولويات بكل موضوع، وتقديمها لرئيس المجلس للموافقة على عرضها.
- تزويد كل عضو بملخص كاف عن أعمال المصرف، عند الانتخاب اوالتعيين أو عند الطلب. التداول مع أي عضو جديد وبمساعدة المستشار القانوني أو مدير الشؤون القانونية للمصرف حول مهمات ومسؤوليات المجلس ولاسيما ما يتعلق بالمتطلبات القانونية والتنظيمية لتوضيح المهمات والصلاحيات والامور الاخرى الخاصة بالعضوية ومنها مدة العضوية ومواعيد الاجتماعات،فضلا على تزويد العضو الجديد بنصوص القوانين ذات العلاقة بعمل المصارف والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي العراقي والتي تخص عمل المجلس وبما فيها ما جاء في دليل الحوكمة المؤسسية الصادر من البنك المركزي العراقي.
- تنظيم مواعيد واجتماعات المجلس وذلك بموافقة رئيس المجلس.
- التأكد من توقيع أعضاء المجلس على محاضر الاجتماعات ومتابعة تنفيذ القرارات المتخذة من قبل المجلس، وأية موضوعات تم إرجاء طرحها في اجتماع سابق.
- استلام تقارير اللجان المرتبطة بالمجلس وعرضها على المجلس.
- ترقيم القرارات بشكل تسلسلي من بداية السنة الى نهايتها (رقم القرار، رقم الجلسة، التاريخ).
- ضمان الامتثال لجميع المتطلبات القانونية فيما يتعلق بشؤون المجلس.
- تزويد البنك المركزي العراقي بمحاضر الاجتماعات الموقعة.
- فيما يتعلق بالمساهمين واجتماعات الهيئة العامة:التواصل مع المساهمين والمساعدة في تنظيم اجتماعات الهيئة العامة .
- الاحتفاظ بالبيانات الخاصة بالمساهمين.
- التحضير لأجتماعات الهيئة العامة والتعاون مع اللجان المنبثقة عن المجلس.
- إرسال الدعوات الى المساهمين والى البنك المركزي العراقي وإلى مسجل الشركات.
- تأمين حضور أعضاء مجلس الادارة وأعضاء الادارة التنفيذية والمدقق الخارجي.
- الاحتفاظ بسجلات اجتماعات الهيئة العامة.

الإدارة التنفيذية العليا

يلبي أعضاء الإدارة التنفيذية العليا بمن فيهم المدير المفوض متطلبات ملاءمة أعضاء الإدارة التنفيذية العليا وفقًا لمتطلبات دليل الحاكمية المؤسسية، وفيما يلي أسماء الإدارة التنفيذية العليا ومناصبها:

الاسم	المنصب
همام ثامر كاظم	مدير مفوض
اياد سالم احمد	معاون مدير مفوض اول
اوس قيس سعيد	معاون مدير مفوض ثاني
نغم محمد هادي	مدير الدائرة المالية
ياسر وليد نايف	مدير دائرة الخدمات التجارية
مصطفى عيسى اسليم	مدير التدقيق الشرعي والرقابة الداخلية
سامي ابراهيم صالح	مدير الدائرة القانونية
محمد مولود وهيب	مدير دائرة العمليات المصرفية
محمد احمد عبد الخلايا	مدير دائرة تقنية المعلومات
عبد الفتاح زهدي عبد الفتاح	مدير دائرة امن وحماية المعلومات
مازن هاشم كاظم	مدير دائرة الموارد البشرية والشؤون الادارية
رواء عبدالله خضير	مدير دائرة الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال
أنوار كاظم بعيوي	مدير الدائرة الائتمانية
مصطفى جواد ملك	مدير قسم الابلاغ عن غسل الاموال وتمويل الارهاب
بشير مقداد	مدير قسم ادارة المخاطر
رقية عبد الرحمن صبري	مدير قسم المؤسسات المالية

هدى صالح مهدي	مدير قسم التوعية المصرفية وحماية الجمهور
عبدالله ايسر الصافي	مدير العلاقات الخارجية
باسم سلمان حسين	مدير قسم العلاقات الداخلية
ايمن فوزي محمد	مدير قسم المؤسسات الحكومية
حسنين صباح كريم	مدير قسم الخزينة والاستثمار
انس عبد الحميد سلمان	مدير قسم البطاقات الالكترونية

تعارض المصالح

أكد مجلس الإدارة ضمن دليل الحاكمية المؤسسية بانه على كل عضو من أعضاء المجلس ان يحدد ارتباطه مع المصرف وطبيعة علاقته، وتجنب تعارض المصالح والالتزام بمضمون دليل ميثاق السلوك المهني بهذا الخصوص، والإفصاح خطيًا بشكل سنوي او في حال وجود مستجدات تتطلب ذلك.

التخطيط ورسم السياسات

يضطلع مجلس الإدارة بمسؤولياته في رسم الاستراتيجية العامة للمصرف وتحديد الأهداف العامة للإدارة التنفيذية والإشراف على تحقيق هذه الأهداف.

البيئة الرقابية

يضطلع مجلس الإدارة بمسؤولياته بالاعتماد على إطار عام للرقابة الداخلية وذلك بهدف التحقق مما يلي:

- فعالية وكفاءة العمليات
- مصداقية التقارير المالية
- التقيد بالقوانين والتعليمات النافذة.

هذا ويؤكد المجلس بوجود إطار عام للرقابة الداخلية يتمتع بمواصفات تمكنه من متابعة مهامه واتخاذ ما يلزم من إجراءات حيالها وضمن الإطار التالي:

إدارة المخاطر

لقد أولت إدارة المصرف أهمية خاصة لمتطلبات بازل III وذلك باعتبارها أطارا لترسيخ وتعزيز قدرة المصرف على الارتقاء بالبيئة الرقابية ومجابهة مختلف أنواع المخاطر، وقد اتخذت الخطوات العملية لتطبيق ما جاء فيها، ومن ذلك تأسيس إدارات متخصصة في إدارة مختلف المخاطر (ائتمان، تشغيل، سوق) ورفدها بالكوادر البشرية المؤهلة.

وتعمل إدارة المخاطر ضمن الإطار العام التالي :

- توفير معلومات حول المخاطر لدى المصرف لاستخدامها لأغراض الإفصاح والنشر للجمهور.
- الإشراف على التحقق من كفاءة وفاعلية الإجراءات ذات العلاقة بإدارة المخاطر.
- الإشراف على تحديد المخاطر التي تواجه المصرف وتحول دون تحقيق اهدافها المرجوة.
- الإشراف على تحديد المخاطر التي تواجه المصرف والتأكد من كفاية اجراءات الضبط الداخلي التي تحول دون حدوثه.
- الإشراف على مراقبة فعالية وكفاءة نظام الرقابة الداخلي وقدرته على مواجهة المخاطر التي تحول دون تحقيق أهداف المصرف.
- الإشراف على تصنيف المخاطر حسب اهميتها واحتمالية حدوثها .
- التنسيق مع شعبة التدقيق الداخلي على أن تشمل خطة المراجعة السنوية الادارات ذات المخاطر العالية.
- الإشراف على تعديل وتحديث سجل المخاطر بناء على التغيرات الناتجة خلال سنة المراجعة.
- المشاركة في المؤتمرات وحضور الندوات وورش العمل ضمن اختصاصه.
- مراجعة التقارير الدورية ومتابعة مدى ملائمة تطبيق النسب المعيارية ورفع التوصيات اللازمة الى لجنة المخاطر.
- التأكد من اعتماد واتباع سياسات إدارة المخاطر التشغيلية أو تخفيضها مثلا عن طريق التامين أو التخطيط للحالات الطارئة.
- المشاركة بتحديد نسبة التركزات للقطاعات الاقتصادية ذات العلاقة لأنشطة المصرف، بهدف وضع خطط تحدد فيها نسبة المساهمات البنكية المستقبلية على هذه القطاعات و تقييم محفظة المصرف الحالية عليها من خلال دراسة حجم المعاملات المنفذة ضمن القطاع وتقييم أداء البرامج المعتمدة وفق سياسات المصرف الائتمانية وتحديد درجة الانحرافات للعمل على تصحيحها وفق الاستراتيجية الموضوعة، من خلال تنفيذ كافة المهام الإشرافية الإدارية والتحليلية التقييمية على البرامج المقترحة.
- متابعة التجاوزات والسيطرة على التركزات الائتمانية وضمان أن تكون ضمن التعليمات والحدود المقررة بالسياسة الائتمانية.

- متابعة التحليلات الخاصة ببنود المركز المالي (البنود داخل وخارج الميزانية) وقائمة الدخل بصورة شهرية من حيث مؤشرات الأداء والمخاطر ومقارنة المؤشرات بالمنافسين ومراجعة مخاطر منتجات الأصول القائمة والمقترحة أو أية تعديلات في هذا الشأن من حيث تأثيرها على سلامة ونمو قائمة الدخل والسيولة والقيمة الاقتصادية للمصرف.
- تحديد القابلية للمخاطرة / Risk appetiteو Risk tolerance في ضوء تطورات المركز المالي وخطط النمو.
- مراقبة مدى الالتزام بسقوف المخاطر المقبولة (.RISK APPETITE)
- اعداد اختبارات الاوضاع الضاغطة ((STRESS TESTINGوفقا لمتطلبات لجنة بازل الدولية وتعليمات البنك المركزي العراقي ومراجعة هذة الاختبارات ورفع التوصيات الى لجنة المخاطر لاتخاذ الاجراءات اللازمة.
- مراجعة السياسات الائتمانية وجميع سياسات المخاطر بصورة سنوية.
- مراجعة مخاطر منتجات الأصول القائمة والمقترحة أو أية تعديلات في هذا الشأن من حيث تأثيرها على سلامة ونمو قائمة الدخل والسيولة والقيمة الاقتصادية.
- الاطلاع ومراجعة التحليلات الخاصة بمخاطر الخصوم من حيث التسعير والموقف التنافسي تجاه المنافسين لنفس المنتجات وعرض التوصيات ورفعها للجنة المخاطر.
- متابعة ربط المخاطر بالإجراءات الرقابية (بناء مصفوفة المخاطر) حيث يتم ربط المخاطر بالإجراءات الرقابية للتعرف على المخاطر حسب درجة السيطرة عليها (تخفيض حدة الـ .(Risk
- تحديد المخاطر الإستراتيجية الحديثة (مثل تطوير الأعمال).
- مراجعة المؤشرات الرئيسية للمخاطر ((Indicators Risk Keyوتحديد الامور التي يجب اطلاع عليها مجلس الإدارة بشكل دوري (نصف سنوي).
- مراجعة الحدود القصوى للتعاملات مع البنوك الاخرى والحدود القصوى للتعاملات في الدول عند اللزوم وعلى الأقل مرة سنويا بالتنسيق والمشاركة مع الاقسام ذات العلاقة.
- إخطار رئيس هيئة الرقابة الشرعية بأي خرق يؤدي إلى مخالفة أحكام الشريعة الاسلامية.
- تقييم المخاطر الجوهرية الجديدة التي تؤثر على المصرف.
- التأكد ومتابعة وضع سياسات تتضمن السقوف و الصلاحيات الواجب التعامل بها، وتطبيقها بعد اعتمادها من قبل مجلس إدارة المصرف.
- تزويد لجنة المخاطر بتقارير دورية حول المخاطر التي تواجهها أو قد يتعرض لها المصرف وأي تجاوزات عن القوانين والأنظمة ومراقبة مدى التزام الإدارة التنفيذية بسياسات إدارة المخاطر المعتمدة.
- نشر الوعي حول مفهوم ادارة المخاطر لجميع دوائر ووحدات المصرف.

- تطبيق السياسات والاجراءات المعتمدة من قبل مجلس الادارة.
- قياس أداء المرؤوسين المباشرين والإشراف على قياس وتقييم أداء موظفي القسم.
- التنسيق مع الإدارة العامة للموارد البشرية لاستقطاب الكفاءات للعمل ضمن الإدارة، ولتدريب الموظفين.
- تقديم التوجيه والإرشاد والدعم للموظفين لضمان انسيابية العمل وتحقيق مستويات متميزة من الأداء.
- عقد الاجتماعات الدورية وكلما اقتضت الحاجة مع مسؤولي وموظفي القسم ومتابعة تنفيذ التوصيات.
- العمل على غرس قيم المصرف وأخلاقه في موظفي القسم وتعزيز الانتماء.
- تأدية ما يسند اليه من مهام في مجال عمله.

الامتثـــال الشرعي ومراقبة الامتثال :

وفي إطار تعزيز التزام وتوافق المصرف مع متطلبات الجهات الرقابية فقد تم تأسيس قسم الامتثال وأوكلت اليه مهام الإشراف على الالتزام بالأنظمة والقوانين والتشريعات والمعايير والمتطلبات العالمية والأخلاقية الصادرة عن الجهات الرقابية المختلفة وسياسات المصرف الداخلية ورفدها بالكوادر البشرية المؤهلة. وعلى صعيد قسم الامتثال فقد تم حصر كافة القوانين والأنظمة والتعليمات الناظمة لأعمال المصرف، وتثقيف وتوعية كافة الموظفين، بمفهوم الامتثال من خلال النشرات والدورات التدريبية. إضافة الى دور القسم في التحقق المالي والضريبي ((Financial Crimeمن حيث مراقبة حالات الاشتباه في الاحتيال والتزوير، وتتبع لها وحدة الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية ((FATCA

وفيما يلي الإطار العام لعمل قسم الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال:

- الاشراف على وضع خطة القسم،
- التاكد من امتثال المصرف وسياساته الداخلية لجميع القوانين والانظمة والتعليمات والاوامر وقواعد السلوك والمعايير والممارسات المصرفية السليمة الصادرة من الجهات الرقابية والاشرافية المحلية والدولية.
- التاكد من إستلام جميع القوانين واللوائح والتعاميم التي تصدرها الجهات الرقابية ومتابعة جميع إدارات المصرف في تطبيقها.
- الاطلاع على كافة السياسات والاجراءت لدوائر واقسام المصرف والتاكد من شمولها ومطابقتها للقوانين والتعليمات والضوابط الداخلية والخارجية والموافقة عليها.
- التأكد أن جميع السياسات والإجراءات المكتوبة والمعتمدة لدى المصرف متوافقة ومتطابقة مع قواعد الالتزام المطبق.
- يساهم ويساعد مجلس الإدارة في تطبيق الحوكمة المؤسسية.

- التعرف على جميع مخاطر الالتزام والتعامل معها ومراقبة تطورها.
- وضع السياسات والاجراءات للقسم ، ومتابعة تحديث السياسات والاجراءات بشكل دوري وحسب متطلبات العمل.
- تقديم الاستشارات والملاحظات عن ما يتطلبه العمل بما يحمي المصرف من مخاطر عدم الامتثال في العمليات اليومية للمصرف.
- المشاركة في اجتماعات مجلس الادارة والتوقيع على محاضرها.
- عمل الدورات التثقيفية والتوعوية للموظفين بما يهدف الى الامتثال السليم وتخفيف حدة الخطر.
- دراسة البنوك المراسلة الواجب فتح علاقات مصرفية فيما يتعلق بمتطلبات الامتثال.
- العمل على نشر ثقافة الالتزام في رفع الوعي باهمية الامتثال.
- التنسيق مع الادارة القانونية فيما يتعلق بمراجعة العقود والنماذج للتأكد من توافقها مع سياسات ولوائح المصرف الداخلية.
- التاكد من ان المنتجات المصرفية الجديدة تتوافق مع القوانين واللوائح والمنشورات .
- رفع تقارير بصورة دورية لمجلس الادارة عن الادارة التنفيذية خاصة بمراقبة الامتثال.
- رفع القارير الشهرية والدورية للجهات ذات العلاقة.
- الالتزام بمتطلبات السرية في العمل.
- يجب على مدير الامتثال الاطلاع على التقارير الأتية وابداء الراي فيها:
  - تقارير التدقيق الداخلية.
  - تقارير المدقق الخارجي.
  - تقارير تفتيش البنك المركزي العراقي.
- اعداد الدليل الارشادي للامتثال ودليل مخاطر عدم الامتثال.
- دعم مجلس الإدارة وتنفيذ أي اعمال يكلف بها في مجال اختصاص.

قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي

التدقيق الداخلي

يضمن التدقيق الداخلي توفير التقييم الدوري اللازم لجودة حسابات المصرف وأدائه وسير العمليات، مع الامتثال للمعايير الدولية وتقديم التقارير الدورية الى لجنة التدقيق عن مدى فاعلية وملاءمة عمليات واجراءات الرقابة الداخلية المعتمدة والمنفذة من قبل إدارة المصرف.

التدقيق الشرعي الداخلي

يختص بمتابعة ومراجعة ادلة العمل ونظم إجراءات العمل في المصرف من حيث ملاءمتها للقواعد التي وضعتها وراجعتها الهيئة الشرعية ويتأكد من ان المنتوجات والخدمات التي يقدمها المصرف تمت الموافقة عليها من قبل الهيئة الشرعية.

وفيما يلي الإطار العام لعمل القسم:

- وضع الأهداف للقسم والإشراف على تنفيذها بما يتوافق مع الرؤية العامة لمجلس الإدارة.
- اعداد خطة التدقيق الداخلي في ضوء نتائج التحليل الاستراتيجي وتقييم المخاطر.
- الإشراف على تطوير الخطة السنوية لأعمال الرقابة والتدقيق الداخلي وتنفيذها وفقًا لخطة الأعمال السنوية.
- الإشراف على إعداد موازنة القسم وتوحيدها.
- الإشراف على تطوير برنامج التدقيق الداخلي، بما يضمن وضع الخطوات لاجراء عمليات التدقيق بشكل تفصيلي، والاشراف على فرق التدقيق لضمان إنجاز برامج التدقيق بما يتوافق مع معايير التدقيق المعترف بها محليا ودوليا بالإضافة إلى الإلتزام بالخطط والجداول المحددة.
- مراقبة تنفيذ خطة التدقيق الداخلي واجراء التغييرات اللازمة، مع الحصول على موافقة لجنة التدقيق لضمان تحقيق الأهداف واتخاذ الإجراءات التصحيحية عند الحاجة.
- التحقق من مدى صلاحيه و سلامة نظام الرقابه الداخلية و الوقوف على مدى كفايته و فعاليته مع التحقق على انه يطبق بشكل سليم.
- تقييم المخاطر التي تواجه القسم ورفع مقترحات لكيفية التعامل معها واعداد خطط لمواجهة المخاطر المحتملة بالتعاون مع قسم ادارة المخاطر.
- الإشراف والحفاظ على كفاءة وفعالية عمل المصرف بما يتوافق مع ميثاق ومنهجية التدقيق الداخلي.

- الإشراف على تنفيذ عمليات التدقيق الداخلي وفقاً لخطة التدقيق المعتمدة ورفع التقارير والتوصيات للإدارة العليا ومتابعة تنفيذها مع الجهات المختصة (لجنة التدقيق/الهيئة الشرعية).
- متابعة توثيق عمليات التدقيق الداخلي ومقارنتها بأفضل الممارسات والتأكد من تلبيتها لأهداف الجهة.
- الاشراف على تنفيذ التوصيات والتوجيهات الناتجة عن عمليات التدقيق الداخلي او الصادرة عن الجهات الرقابية ذات الاختصاص.
- التدقيق والفحص الشامل لكافة أوجه نشاط المنشأة (المالية والإدارية والفنية) ودراسة التقارير الدورية لنشاط الاقسام الفرعية ومقارنتها مع الخطط المرسومة والتحقق من مستويات تنفيذ الأهداف المحددة وطلب الإيضاحات اللازمة بالانحرافات وإعطاء الرأي بشأنها.
- التشاور والتعاون المستمرين مع المدقق الخارجي للمصرف بهدف الوصول الى رؤية واضحة لوضع المصرف وإعلامه بأي أمور ومخاطر معينة من الممكن أن تؤثر على عمله.
- القيام بجولات تفتيشية على كافة مرافق وأعمال المؤسسة وفروعها وتقديم التوصيات اللازمة.
- الإشراف على أعداد التقرير الذي يرفع للإدارة العليا وللجنة التدقيق بكافة الملاحظات التي ظهرت اثناء عملية التدقيق على ان يكون التقرير دقيق الكتابة بحيث لا يحمل اكثر من معنى وان تكون التوصيات قابلة للتطبيق.
- الإشراف على أعداد التقارير الدورية التي ترفع للمدير المفوض والتي توضح المخالفات التي قد تحدث عند استشعارها ونقاط الضعف الموجودة في إجراءات الرقابة الداخلية التي تكتشف عن طريق المراجعة المستندية و التي قد تلحق الخسائر المالية بالمؤسسة في حال حدوثها.
- الأشراف على تدقيق الموازنات الشهرية و الفصلية والمصادقه عليها.
- الإشراف على عمل فريق العمل من رؤساء فريق وموظفين تدقيق داخلي و المساهمة في رفع كفاءتهم العملية والعملية من خلال الأشراف المباشر وغير المباشر والتوجيه المستمر.
- عمل اللازم للحفاظ على اموال المؤسسة و أصولها المختلفة و ضمان وجود الوسائل الكافية التي تحميها من الضياع وأساءة الأستخدام أو الأختلاس.
- المراجعة المستمرة للأنشطة لضمان فعالية الضوابط المحاسبية و الإدارية ودقه العمليات المحاسبية والإلتزام بسياسات وإجراءات المؤسسة.
- التأكد من اعتماد تقارير التدقيق الشرعي من الهيئة الشرعية.
- التأكد من متابعة كافة الأعمال والسلوكيات، ومن ثم فحصها ومراجعتها فى ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية من خلال القسم المختص.

- التأكد من سلامة تنفيذ المصرف للمعايير والأحكام الصادرة من هيئة الرقابة الشرعية، وفحص مدى التزامه بتلك الأحكام في جميع أنشطته.
- التقييم الدوري لفعالية التدقيق الشرعي.
- الاشراف والمتابعة لإعداد التقارير الفصلية للبنك المركزي العراقي.
- تقييم نتائج الانحرافات عن مستويات الاداء و الخطط والسياسات المرسومة.
- يقوم بالعمل على وضع برامج تعزيز التعلم المستمر وتطوير وتحفيز الموظفين لضمان تقديم افضل لانجاز المهام.
- دعم الإدارة وتنفيذ أي اعمال يكلف بها في مجال اختصاص.

التدقيق الخارجي

اما المدقق الخارجي فيمثل مستوى اخر من الرقابة على مدى مصداقية البيانات المالية الصادرة عن أنظمة المصرف المحاسبية والمعلوماتية، وخاصة فيما يتعلق بأبداء الراي الواضح والصريح في مدى عدالة هذه البيانات وعكسها للواقع الفعلي خلال فترة معينة. يراعي مجلس الإدارة في تعامله مع مكاتب التدقيق الخارجي مصلحة المصرف ومهنية المدققين التي يتعامل معها.

السلوك المهني

لدى المصرف دليل لميثاق السلوك المهني تم اعتماده من قبل مجلس الإدارة وتم تعميمه على كافة موظفي المصرف، بالإضافة الى عقد دورات تدريبية بهذه المفاهيم ويتولى قسم الامتثال التحقق من مدى الالتزام بها.

العلاقة مع المساهمين

يضمن القانون لكل مساهم حق التصويت في اجتماعات الهيئة العامة وحق مناقشة المواضيع المطروحة على جدول أعمال الهيئة العامة العادية وغير العادية، إضافة الى ذلك فانه يحق للمساهمين اقتراح أي بنود أخرى على جدول أعمال الهيئة العامة العادية شرط ان يقترن هذا الاقتراح بموافقة عدد من المساهمين يمثلون ما لا يقل عن 10% من الأسهم المسجلة في الاجتماع، وتعزيزًا لهذه العلاقة يعمل مجلس الإدارة بكافة الوسائل المناسبة لتشجيع المساهمين وخاصة صغار المساهمين على حضور الاجتماع السنوي للهيئة العامة والتصويت اما بشكل شخصي او توكيل شخصي في حالة غيابهم، كما يعمل المجلس على تزويد المساهمين بي (نسخة من التقرير السنوي على عناوينهم البريدية، دعوة اجتماع الهيئة العامة وجدول أعمالها، جميع المعلومات والمواد الإعلامية الموجهة للمساهمين بشكل عام.

هذا بالإضافة لأحقية كل مساهم في الاطلاع على سجل المساهمين فيما يتعلق بمساهمته، وكذلك يحرص المجلس على توزيع الأرباح بعدالة على المساهمين وبما يتناسب مع عدد الأسهم التي يملكها كل منهم.

الشفافية والإفصاح

تنطوي الحاكمية المؤسسية للمصرف على أبعاد تتصل بالنزاهة والتعامل باستقامة وأمانة وموضوعية والمساءلة عن القرارات التي اتخذتها الجهات ذات العلاقة في المصرف والشفافية والإفصاح والانفتاح على المجتمع. والبنك معنّي بالإفصاح العام. عن كافة المعلومات الموثوقة التي تقدم في أوقاتها المناسبة لمساعدة مستخدمي هذه المعلومات على إجراء تقييم دقيق للموقف المالي للمصرف وإنجازاته وأنشطته وخاطره وإدارة هذه المخاطر خاصة وان الإفصاح وحده يعطى الشفافية المطلوبة التي تتوفر في المعلومات من الدقة والاكتمال من الناحية النوعية والكمية التي يتم تقديمها في أوقاتها المناسبة.

وبناًء عليه فقد تم خلال التقرير السنوي الإفصاح عن كافة البيانات المطلوبة لمختلف الجهات الرقابية، بالإضافة لنشر دليل الحاكمية المؤسسية للمصرف ومدى الالتزام به.

دليل الحوكمة المؤسسية للمصرف العراقي الإسلامي للاستثمار والتنمية

المقدمة

من أولويات المصرف العراقي الإسلامي هي الإلتزام بممارسات الحوكمة المؤسسية السليمة ، كما يلتزم مجلس الإدارة بتطبيق أعلى معايير الأداء المهنية على جميع نشاطات المصرف ، ويتبع المصرف في هذا المجال تعليمات البنك المركزي العراقي الذي تبنى توصيات لجنة بازل حول الحوكمة المؤسسية ، كما يتبع توصيات هيئه الرقابه الشرعية . وانطلاقاً من إستراتيجية المصرف ورؤيته وأهدافه المعتمدة على المنهجية الواضحة والمهنية العالية بأداء عملياته وإدارة أعماله، وإيماناً بأن العمل السليم يكمن بالرقابة والإدارة الرشيدة، وأن الشفافية والإفصاح هما مفتاح الإبداع والنجاح ورضا العملاء والمساهمين، حيث تهدف الحوكمة الى تحديد طبيعة العلاقة ما بين مجلس ادارة المصرف والادارة التنفيذية بما يؤدي الى حماية اموال المودعين والمساهمين واصحاب المصالح فضلا على التركيز على الافصاح والشفافية , والتزاما من الإدارة بالقوانين والأنظمة والمعايير الدولية. فقد تم إعداد دليل الحوكمة بما ينسجم ويتوافق مع تعليمات البنك المركزي العراقي ,وحسب أحكام الشريعه الإسلاميه النبيلة, ومعايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية.

لقد كان المصرف العراقي الإسلامي أول المصارف الإسلامية التي أسست في العراق سنة 1992م والتي التزمت بمفاهيم وأحكام الشريعة النبيلة، وقد باشر المصرف العراقي الإسلامي عمله بالأستثمار في عدة مجالات كالمرابحة والمشاركة

وإدارة المحافظ الأستثمارية, وقبول الودائع وفتح الحسابات والتعامل بالعملات الأجنبيه, والأعمال المصرفية التي تتناسب مع أحكام الشريعه الإسلاميه. وقد كانت من إحدى الدوافع من وراء إنشاء المصرف العراقي الإسلامي هو محاولة دعم وتعزيز الإقتصاد الوطني من خلال تحفيز المستثمرين الذين لا يرغبون بالإستثمار عن طريق أخذ الفوائد الربوية, وتمكين أصحاب رؤوس الأموال من إقامة مشاريعهم الإنتاجية عن طريق الشراكة بين المصرف والمستثمر والإستفادة من التمويل المصرفي.

وقد تم إعداد هذا الدليل اعتمادا على دليل الحوكمة المؤسسية للمصارف في العراق والصادر عن البنك المركزي العراقي لسنة 2018 ، بعد مواءمته مع أحكام قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 وقانون المصارف الاسلامية رقم(43) لسنة 2015 وقانون الشركات العراقي المعدل لسنة 2004 وعقد التأسيس والنظام الأساسي للمصرف وحسب تعاليم أحكام الشريعة وبما يتفق مع افضل الممارسات المتعارف عليها دوليا والمعايير الدولية الصادرة عن المؤسسات والهيئات الدولية (مؤسسة التمويل الدولية IFC, منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD, لجنة بازل للرقابة المصرفية هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية AAOIFI, مجلس الخدمات المالية الاسلامية IFSB. وسيقوم المصرف بمراجعة هذا الدليل وتطويره وتعديله من وقت لأخر وكلما اقتضت الحاجة وذلك بهدف مواكبة التغيرات في احتياجاته وتوقعاته والسوق المصرفي.

التعريفات:

ت	الاختصار / المصطلح	المصطلح /التعريف
1	البنك	البنك المركزي العراقي
2	المصرف	المصرف العراقي الاسلامي للاستثمار والتنمية
3	المجلس	مجلس ادارة المصرف
4	الهيئة العامة	الهيئة العامة لحملة الاسهم
5	الهيئة الشرعية	هيئة الرقابة الشرعية للمصرف العراقي الاسلامي للاستثمار والتنمية
6	رأس مال المصرف	رأس المال المدفوع
7	AML	وحدة الابلاغ عن غسل الاموال وتمويل الارهاب
8	IFC	مؤسسة التمويل الدولية

9 OECD منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية

10 AAOIFI هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والاسلامية

11 IFSB مجلس الخدمات المالية الاسلامية

12 الحوكمة المؤسسية هي مجموعة الأنظمة الشاملة التي تحدد العلاقات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للمصرف وحملة الأسهم وأصحاب المصالح الأخرى، تتناول الحوكمة النظام الذي عن طريقه يوجه مجلس الإدارة المصرف و يراقب أنشطته و الذي يؤثر على:

- تحديد إستراتيجية المصرف
- إدارة منظومة المخاطر للمصرف.
- أعمال وأنشطة المصرف.
- التوازن بين الالتزام بالمسؤولية تجاه المساهمين وحماية مصالح المودعين وأخذ مصلحة أصحاب المصالح الأخرى في الحسبان .
- أمتثال المصرف بالقوانين والتعليمات والضوابط السارية.
- ممارسات الإفصاح والشفافية.

13 الملاءمة توفر الحد الأدنى من المتطلبات لأعضاء مجلس إدارة المصرف، وهيئة الرقابة الشرعية في المصرف الإسلامي وأعضاء الإدارة التنفيذية

14 الإدارة التنفيذية الموظفون رفيعو المستوى كما ورد ذلك في المادة 1من قانون المصارف رقم 94 لسنة 2004 وتوافقا مع تعليمات البنك المركزي العراقي والهيكل التنظيمي للمصرف.

15 اصحاب المصالح أي ذي مصلحة في المصرف على سبيل المثال (المودعون والمساهمون والموظفون والدائنون والعملاء والزبائن والجهات الرقابية المعنية والسلطات الحكومية.

16 الشخص ذو العلاقة

- الشخص ذو الصلة بموجب المادة (1) من قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004.
- المدير المفوض أو معاونه بعد تركه للعمل لمدة سنتين.
- المدقق الخارجي)مراقب الحسابات الخارجي طول مدة خدمته وسنتين بعد انتهاء عقده مع المصرف.
- أي شخص طبيعي أو اعتباري يرتبط بالمصرف بعلاقة تعاقدية خلال مدة العقد.

17 المجموعة المرتبطة هي مجموعة الأفراد أو الشركات التي تربطهم علاقات قرابة أو مصالح اقتصادية مؤثرة

18 العضو المستقل هو عضو مجلس الإدارة الذي يتمتع باستقلالية كاملة عن الإدارة وعن المصرف، وتعني الاستقلالية توافر القدرة للحكم على الأمور بحيادية بعد الأخذ بالحسبان جميع المعلومات ذات العلاقة دون أي تأثير من الإدارة او من جهات خارجية أخرى .

19 العضو التنفيذي هو عضو مجلس الإدارة الذي يكون عضواً في الإدارة التنفيذية للمصرف ويشارك في الإدارة التنفيذية له إذ يتقاضى راتبا شهريا مقابل ذلك.

20 العضو غير التنفيذي هو عضو مجلس الإدارة الذي يكون مرتبطا على سبيل المثال لا الحصر)ذو العلاقة(إذ يقدم الرأي والمشورة الفنية ولا يشارك بأي شكل من الاشكال في إدارة المصرف ومتابعة أعماله اليومية ولا يستلم راتبا شهريا.

21 شخص صالح ولائق شخص يعتبر امينا وجديرا بالثقة ولا تجعله مؤهلاته المهنية وخلفيته وخبرته او مركزه المالي او مصالحه في قطاع الاعمال غير مؤهلا في رأي البنك المركزي العراقي لأن يكون مالكا وادارية او وصيا او حارسا قضائيا لمصرف .

22 الاستراتيجية هي المنهج او سياق العمل الذي يستخدمه المصرف لتحقيق اهدافه الاستراتيجية .

23 التخطيط الاستراتيجي هو العملية التي ينفذ المصرف بموجبها تحديد التوجه والتركيز العام للمصرف ومراجعة مهمة المصرف ورؤيته ، وتحديد الاولويات على المدى المتوسط والطويل لتتماشى مع مهمة المصرف واهدافه بالاضافة الى ترجمة تلك الاولويات المحدودة الى استراتيجية ملائمة لتحقيق الاهداف والغايات .

24 الرقابة الداخلية هي عملية ينفذها مجلس الادارة والادارة وموظفون اخرون لتقديم تأكيدات مناسبة تتعلق بتحقيق الاهداف في فاعلية وكفاءة العمليات واعداد التقارير والامتثال .

25 المراجعة الداخلية هي وظيفة تقييم مستقلة يتم انشاؤها داخل المصرف لدراسة وتقييم اهدافه كنوع من انواع الخدمات المقدمة للمصرف حيث يتمثل هدف المراجعة الداخلية في مساعدة اعضاء المصرف على اداء مسؤولياتهم بكفاءة من خلال تزويدهم بالتحليلات والتقييمات والتوصيات والاستشارات والمعلومات المتعلقة بالانشطة الخاصة للمراجعة لتحقيق هدف تشجيع الرقابة الفعالة بتكلفة مناسبة .

3. يقوم المصرف بنشر دليل الحوكمة الخاص به على الموقع الإلكتروني والتأكيدعلى الاطلاع عليه من قبل الموظفين وأعضاء مجلس الإدارة كافة.
4. الشفافية والإفصاح بشكل يمكن الجهات ذات العلاقة من تقييم وضع المصرف وأدائه المالي .
5. المساءلة في العلاقات بين إدارة المصرف التنفيذية، ومجلس الإدارة من جهة، وبين مجلس الإدارة والمساهمين من جهة أخرى.
6. المسؤولية : من حيث الفصل الواضح في المسؤوليات وتفويض الصلاحيات.
7. المراجعة والتعديل: يقوم المصرف بمراجعة هذا الدليل وتطويره وتعديله من وقت لآخر، وكلما اقتضت الحاجة بهدف مواكبة المتغيرات والمستجدات في احتياجات وتوقعات المصرف والسوق المصرفي .

القسم الثاني

المرتكزات الأساسية للدليل

المادة (3) الالتزام بالحوكمة المؤسسية:

لدى المصرف العراقي الإسلامي (الشركة) مجموعة منتظمة من العلاقات مع مجلس الإدارة والمساهمين وجميع الأطراف الأخرى ذات الصلة ، وتتناول هذه العلاقات الإطار العام لإستراتيجية المصرف والوسائل اللازمة لتنفيذ أهدافه، ويضمن الإطار العام للحوكمة المؤسسية المعاملة العادلة القائمة على المساواة بين جميع المساهمين ، كما يعترف بجميع حقوق المساهمين التي حددها القانون ، ويؤكد تزويدهم بجميع المعلومات المهمة حول نشاط الشركة ، والتزام أعضاء مجلس الإدارة بمسؤوليتهم نحو الشركة والمساهمين.

لقد قام المصرف بإعداد هذا الدليل وفقا لمتطلبات دليل الحوكمة المؤسسية الصادر عن البنك المركزي العراقي بشكل ينسجم مع احتياجاته وسياساته ، وقد تم اعتماده من مجلس الإدارة وتم نشره بحيث تتوفر نسخة محدثة منه على موقع المصرف الإلكتروني وللجمهور عند الطلب.

يقوم المصرف بتضمين تقريره السنوي تقريرا للجمهور عن مدى التزام إدارة المصرف ببنود الدليل ، مع بيان مدى التزام إدارة المصرف بتطبيق كل بند من بنوده مع ذكر أسباب عدم الالتزام بأي بند لم يتم تطبيقه.

القسم الثالث

الهيئة العامة

المادة (4) تكوين واجتماعات الهيئة العامة:

1. تتكون الهيئة العامة من جميع المساهمين في المصرف .

2. تجتمع الهيئة العامة للمصرف مرة واحدة في السنة على الأقل .

3. توجه الدعوة إلى اجتماع الهيئة العامة من قبل رئيس مجلس إدارة المصرف بقرار من المجلس او بناء على أكثرية أعضاء المجلس .

4. توجيه الدعوة للبنك المركزي العراقي ودائرة مسجل الشركات قبل (15) يوما من تاريخ الاجتماع .

5. تكون الدعوة لحضور اجتماعات الهيئة العامة بنشر إعلان في نشرة على مقر الاجتماع وفي صحيفتين يوميتين وفي سوق العراق للاوراق المالية على ان يحدد بالدعوة مكان وزمان الاجتماع على ان لا تقل المدة بين تاريخ الدعوة وموعد الاجتماع عن خمسة عشر يوماً .

6. كل دعوة الى اجتماع الهيئة العامة يجب ان يرفق بها جدول بأعمال الاجتماع ولا يجوز تجاوزه أثناء الاجتماع . إلا بناء على اقتراح ممثلي ما لا يقل عن (10%) عشر من المائة من رأس مال الشركة، وموافقة أغلبية الأصوات الممثلة في الاجتماع .

7. تعقد الاجتماعات في مركز إدارة المصرف او في أي مكان آخر في العراق إذا اقتضت الظروف ذلك .

8. ينعقد اجتماع الهيئة العامة بحضور أعضاء يملكون أكثرية الأسهم المكتتب بها والمسددة أقساطها المستحقة واذا لم يكتمل النصاب القانوني للاجتماع يؤجل الاجتماع على ان يعقد في نفس المكان وفي نفس اليوم من الاسبوع التالي ويعتبر النصاب حاصلاً في الاجتماع الثاني مهما بلغ عدد الأسهم الممثلة فيه . الا اذا اقتصر جدول الأعمال على تعديل عقد التأسيس او زيادة رأس مال المصرف او تخفيضه فيقتضي عندئذ حضور النسبة المطلوبة في الاجتماع الأول .

يجوز للعضو توكيل الغير بوكالة مصدقة للحضور والمناقشة والتصويت في اجتماعات الهيئة العامة كما يجوز له إنابة غيره من الأعضاء لهذا الغرض .

8. يحق لكل من مندوب مسجل الشركات او مندوب عن البنك المركزي العراقي حضور اجتماعات

الهيئة العامة .

10. يسجل في سجل خاص قبل بدء الاجتماع اسم المشترك في الاجتماع وعدد الأسهم التي يحملها أصالة او وكالة أو انابة على ان يبرز شهادة الأسهم التي يمتلكها وسند التوكيل او سند الإنابة ان كان يحمل أسهم عضو آخر ويوقع إزاء اسمه.

11. يكون احد أعضاء مجلس الإدارة مسؤولاً عن التسجيل في سجل المشتركين في الاجتماع ويكون المسجل مسؤولاً عن صحة ما سجل فيه . و يعطى المشترك بطاقة دخول الاجتماعات مدون فيها عدد الأصوات التي يحق له التصويت بها.

12. يترأس الاجتماع اكبر الأعضاء سناً لحين انتخاب رئيس للهيئة العامة .

13. يختار رئيس الاجتماع من بين الأعضاء المشتركين في الاجتماع كاتبا لتدوين وقائعه ومراقباً اوأكثر لحساب النصاب وجمع الأصوات على ان يكونو من حملة الاسهم .

14. يحسب النصاب القانوني بعد مرور ثلاثين دقيقة على موعد الاجتماع فاذا وجد رئيس الاجتماع بان النصاب حاصل يعلن بدء الاجتماع ويدعو الى انتخاب رئيس للهيئة العامة. يتسلم الرئيس المنتخب مهام الرئاسة فور انتخابه ويعلن البدء في مناقشة ما ورد في جدول الأعمال حسب تسلسل الموضوعات المدرجة فيه .

15. يسجل في سجل خاص محضر كامل بما دار في الاجتماع من مناقشات واقتراحات وقرارات مع تثبيت الاراء المخالفة ويوقع المحضر كل من رئيس الهيئة العامة والكاتب والمراقب ومندوب مسجل الشركات ومندوب البنك المركزي العراقي ان كان حاضراً ويختم بختم المصرف وترسل نسخة منه الى المسجل .

16. تسجل قرارات الهيئة العامة في سجل خاص ويختم بختم المصرف وتوقع من قبل رئيس الهيئة العامة .

17. لكل مشترك في الاجتماع ولكل عضو في الهيئة العامة حق الطعن لدى مسجل الشركات في سلامة الإجراءات المتخذة في تاريخ الدعوة الى الاجتماع الى تاريخ صدور القرارات وذلك خلال (3) ثلاثة أيام من تاريخ إنهاء الاجتماع .

18. يكون لكل مساهم عدد من الأصوات يساوي عدد الأسهم التي يملكها .

19. يكون التصويت علنا الا في المسائل الخاصه بانتخاب واقالة مجلس الادارة او اي عضو فيه . تصدر القرارات الخاصة بزيادة رأس مال المصرف او تخفيضه باغلبية الاسهم المكتتب بها والمسددة اقساطها والمستحقة اما القرارات في المسائل الاخرى فتصدر باكثرية الاسهم او بعدد اسهم الحاضرين في الاجتماع الثاني مهما كان ذلك العدد .

20. ترسل قرارات اجتماع الهيئة العامة الى مسجل الشركات خلال سبعة ايام من تاريخ اتخاذها وتكون نسختها المصدقة من قبله مستندا صالحا للتقديم الى اي جهة .

21. لحملة (5 %) من اسهم المصرف الاعتراض على قرارات الهيئة العامة لدى مسجل الشركات خلال سبعة ايام من تاريخ اتخاذها .

المادة (5) اختصاصات الهيئة العامة:

الهيئة العامة اعلى هيئة في المصرف تتولى تقرير كل ما يعود لمصلحته مع الالتزام التام باحكام الشريعة الاسلامية وتتولى بوجه خاص :

1. مناقشة وإقرار تقرير المؤسسين حول إجراءات تأسيس الشركة عند عقد الاجتماع التأسيسي.
2. انتخاب اعضاء مجلس ادارة المصرف او اقالتهم .
3. انتخاب اعضاء هيئة الرقابة الشرعية واقالتهم وتحديد مكافئتهم .
4. مناقشة تقارير كل من مجلس الادارة ومراقب الحسابات واي تقرير اخر يردها من جهة ذات علاقة واتخاذها القرارات اللازمة.
5. مناقشة الحسابات الختامية للمصرف والمصادقة عليها .
6. تعيين مراقب الحسابات وتحديد اجوره .
7. اقرار نسبة الارباح الواجب توزيعها على المساهمين وتحديد مكافأة رئيس واعضاء المجلس.

القسم الرابع

مجلس الإدارة (المجلس)

المادة (6) مبادئ عامة:

1. إن واجب مجلس الإدارة الأساسي هو حماية حقوق المساهمين وتنميتها على المدى الطويل ومن اجل القيام بهذا الدور يتحمل مجلس الإدارة مسؤولية الحوكمة المؤسسية كاملة ، بما في ذلك توجه المصرف الاستراتيجي وتحديد الأهداف العامة للإدارة التنفيذية والإشراف على تحقيق هذه الأهداف.

2. يتحمل المجلس كافة المسؤوليات المتعلقة بعمليات المصرف وسلامته المالية ، والتأكد من تلبية متطلبات البنك المركزي العراقي ومصالح المساهمين ، والمودعين ، والدائنين ، والموظفين ، والجهات الأخرى ذات العلاقة ، والتأكد من أن إدارة المصرف تتم بشكل حصيف وضمن إطار القوانين والتعليمات النافذة والسياسات الداخلية للمصرف ، والتأكد من كفاية الشفافية وعمليات الافصاح عن المعلومات المالية وغير المالية .

3. يقوم المجلس بترسيخ مبدأ التزام كل عضو من أعضاء المجلس تجاه المصرف وجميع مساهميه وليس تجاه مساهم معين.

4. يقوم المجلس برسم الأهداف الإستراتيجية للمصرف بالإضافة إلى الرقابة على إدارته التنفيذية التي تقع عليها مسؤوليات العمليات اليومية ، كما يقوم المجلس بالمصادقة على أنظمة الضبط والرقابة الداخلية ويتأكد من مدى فعاليتها ومدى تقيد المصرف بالخطة الاستراتيجية والسياسات والإجراءات المعتمدة أو المطلوبة بموجب القوانين والتعليمات الصادرة بمقتضاها. بالإضافة إلى التأكد من أن جميع مخاطر المصرف قد تمت إدارتها بشكل سليم. وترشيح وتقييم الاعضاء ورئيس المجلس .و اختيار وتقييم المدير التنفيذي والاعضاء التنفيذيين .و تخطيط انتقال السلطة .

المادة (7) تشكيل مجلس الادارة :

1. يتم انتخاب أعضاء مجلس الإدارة في اجتماع الهيئة العامة وذلك لمدة لا تتجاوز أربع سنوات بعد أخذ موافقة البنك المركزي العراقي ، ويجوز أعادة انتخاب العضو لدورة ثانية كحد أقصى.

2. يجب أن يكون عدد أعضاء المجلس (7)أعضاء على الأقل يتم انتخابهم في اجتماع الهيئة العامة طبقا لمنظومة التصويت التراكمي، على أن لا يقل عدد الأعضاء المستقلين عن(4) أعضاء أو ثلث أعضاء المجلس ، مع عضو يمثل الأقلية من المساهمين حيث يجوز أن يكون هذا العضو من ضمن الأعضاء المستقلين.

3. ينتخب المجلس من بين أعضائه رئيسا ونائبا للرئيس.

4. يتولى نائب رئيس المجلس مهام الرئيس عند غيابه او تعذر رئاسته اجتماع المجلس.

5. يفضل أن يكون أحد أعضاء المجلس من العنصر النسوي كحد أدنى.

6. اذا فقد عضو مجلس الادارة اي من الشروط المذكورة في المادة (8) زالت عنه عضوية المجلس من تاريخ فقدان ذلك الشرط وكل قرار يتخذ بحضوره يعتبر باطلا اذا كان تصويته بشأنه قد اثر في اتخاذه .

7. اذا اعتذر المؤسس المنتخب عن قبول عضوية مجلس الادارة وجب عليه اشعار المجلس بذلك خلال سبعة ايام من تاريخ انتخابه ان كان حاضرا (جلسة الانتخاب) ومن تاريخ تبليغه ان كان غائبا .

8. اذا استقال عضو مجلس الادارة وجب ان تكون استقالته تحريرية ولا تعتبر نافذة الا من تاريخ قبولها من المجلس

9. لايكون للعاملين في المصرف اعضاء يمثلونهم في مجلس ادارته.

10. اذا حصل شاغر في عضوية مجلس الادارة يدعو رئيس المجلس العضو الاحتياط الحاصل على اكثرية الاصوات واذا كان لاكثر من عضو اصوات متساوية يختار الرئيس احدهم .

11. اذا حصل اكثر من شاغر في عضوية مجلس الادارة ولم يكن عدد الاعضاء الاحتياط كافيا على ملئ هذه الشواغر يدعو رئيس المجلس الهيئة العامه للاجتماع لانتخاب اعضاء اصليين لاكمال النقص في عضوية المجلس بعد ادخال الاحتياط وانتخاب اعضاء احتياط بدلهم خلال 60 يوما من حصول الشاغر .

12. اذا فقد مجلس الادارة نصف عدد اعضائه في وقت واحد اعتبر منحلا ووجب عليه دعوةالهيئة العامه للاجتماع خلال ثلاثين يوما من تاريخ الفقدان لانتخاب مجلس جديد.

13. اذا غاب عضو من اعضاء مجلس الادارة عن حضور الاجتماع تتبع الاجراءات المثبتة في الفقرتين (سابعا , ثامنا) اعلاه ويحل العضو الاحتياط محل العضو الاصلي مدة غيابه .

المادة (8) مؤهلات عضو المجلس واستقلاليته

يراعى في تشكيل المجلس التنوع في الخبرات العملية والمهنية والمهارات المتخصصة والتي تؤهل كل واحد منهم لان يبدي رأيه في مناقشات المجلس باستقلالية تامة ويضم المجلس المدير المفوض وأعضاء غير تنفيذيين (أعضاء لا يشغلون وظائف في المصرف).

1. استيفاء المتطلبات القانونية الواردة في قانوني المصارف رقم (94) لسنة 2004 وقانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 وتعديلاته .

2. يراعى أن يكون من بين أعضاء المجلس اربع أعضاء مستقلين على الأقل.

3. أن لا يكون موظفا في المصرف او احد الاطراف المرتبطه به خلال السنوات الثلاث السابقة .

4. ان لا تكون له اي صلة قرابة بأي من اعضاء المجلس او الادارة العليا او اي من الاطراف المرتبطة بهم حتى الدرجة الرابعة

5. أن لا يتقاضى من المصرف أي راتب أو مبلغ مالي باستثناء ما يتقاضاه لقاء عضويته في المجلس.

6. أن لا يكون شريكاً للمدقق الخارجي أو موظفا لديه خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ ترشحه لعضوية المجلس و ان لا تربطه بالشريك المسؤول عن عملية التدقيق صلة قرابة.

7. ان لا يكون مساهما رئيسيا في المصرف او من يمثله.

8. ان لا يكون محاميا او مستشارا قانونيا للمصرف او مدققا لحسابات المصرف .

9. ان لا يكون حاصلا هو او اي شركة هو عضو في مجلسها او مالكها او مساهما رئيسيا فيها على ائتمان من المصرف تزيد نسبته على 5% من رأس مال المصرف وان لا يكون ضامنا لائتمان من المصرف تزيد قيمته عن النسبة ذاتها .

10. ان لا يكون عضو في مجالس اكثر من 5 شركات مساهمة او عامة بصفته الشخصية في بعضها وبصفته ممثلا لشخص اعتباري في بعضها الاخر .

11. ان لا يكون اداريا او موظفا لدى مصرف اخر او مديرا مفوضا لدى مصرف اخر .

12. ان لا يمتلك بشكل مباشر او غير مباشر (تشمل على ملكية افراد العائلة المساهمين او اطراف ذات العلاقة) اكثر من 5% من اسهم اي شركة من اي نوع .

13. يجب ان تكون لدى ثلثي اعضاء مجلس الادارة خبرة مصرفية كبيرة ومن ذوي المؤهلات والشهادات الجامعية الاولية .

14. ان لا يكون عضوا في مجلس ادارة اي مصرف داخل العراق او مديرا مفوضا له او مديرا اقليميا له او موظفا فيه ما لم يكن المصرف الاخير تابعا لذلك المصرف .

15. يجوز ان يكون عضو مجلس الادارة من غير المقيمين وغير العراقيين .

المادة (9) تنظيم أعمال واجتماعات مجلس الادارة

1. يجتمع مجلس الادارة خلال سبعة ايام من تاريخ تكوينه وينتخب بالاقتراع السري من بين اعضائه رئيس مجلس الادارة ونائب للرئيس يحل محله عند غيابه لمدة سنه قابله للتجديد .

2. يجتمع مجلس الادارة مرة كل شهرين على الاقل بدعوة من رئيسه او بناءا على طلب اي من اعضائه الاخرين لضمان شمولية المواضيع المعروضة او كلما دعت الحاجة لذلك .

3. تعقد اجتماعات المجلس في مركز ادارة المصرف او اي مكان اخر داخل العراق يختاره الرئيس اذا تعذر عقد الاجتماع في مركز ادارته بشرط حضور جميع اعضاء المجلس او الاعتذار الكتابي لغير الحاضرين .

4. يحسب النصاب بعد مرور ثلاثين دقيقة على موعد اجتماع المجلس وينعقد بحضور 50% من الاعضاء او (4) اعضاء ايهما اكثر

5. على اعضاء المجلس حضور اجتماعه حضورا شخصيا وفي حال تعذر الحضور الشخصي يمكن لعضو المجلس الحضور من خلال الفيديو او الهاتف وذلك بعد موافقة رئيس المجلس ويمكن استخدام هذه الطريقة في حال عدم حضور العضو لمرتين كحد اعلى خلال السنة .

6. تتخذ قرارات المجلس بالاكثرية المطلقة للاعضاء الحاضرين واذا تساوت الاصوات يرجح الجانب الذي فيه الرئيس

7. على الادارة التنفيذية تقديم معلومات تفصيلية لأعضاء المجلس بما سوف يعرض في الاجتماع قبل (5) ايام عمل على الاقل من تاريخ موعد اجتماع المجلس وعلى رئيس المجلس التحقق من ذلك قبل الاجتماع .

8. يجب أن تتضمن سياسة المصرف وجود أعضاء في المجلس مستقلين بهدف ضمان توفر قرارات موضوعية وللحفاظ على مستوى من الرقابة بما يضمن توازن تأثيرات جميع الأطراف بما فيهم الإدارة التنفيذية والمساهمين الرئيسيين والتأكد من أن القرارات المتخذة تقع في مصلحة المصرف.

9. أن مسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة محددة وواضحة وبما يتماشى والتشريعات ذات العلاقة ، ويقوم المصرف بتزويد كل عضو من أعضاء المجلس بكتاب يوضح حقوق العضو ومسؤولياته وواجباته.

10. إن جميع العمليات المصرفية التي تتطلب موافقة المجلس تكون موضحة كتابيا والتي منها:

- صلاحية المجلس في منح التسهيلات المصرفية التي تزيد عن مبلغ معين.

- صلاحية المجلس بخصوص التعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة.

11. يقوم أعضاء المجلس بالاطلاع بشكل دائم على التطورات داخل كل من المصرف والقطاعات المصرفية المحلية والدولية ويقوم المصرف بتزويد الأعضاء بملخص مناسب عن أعمال المصرف.

12. إن اتصال أعضاء المجلس ولجانه متاح مع الإدارة التنفيذية.

13. يضع المصرف هيكل تنظيمي يبين التسلسل الإداري (بما في ذلك لجان المجلس والإدارة التنفيذية). ويقوم بالإفصاح للجمهور عن الجزء من الهيكل التنظيمي الذي يبين المستويات الإدارية العليا فيه.

14. يقوم أمين سر المجلس بالتأكد من اتباع أعضاء المجلس للإجراءات المقررة من المجلس ، ومن نقل المعلومات بين أعضاء المجلس ولجانه والإدارة التنفيذية ، بالإضافة إلى تحديد مواعيد اجتماعات المجلس وكتابة محاضر الاجتماع وان تحفظ لديه حيث يسجل في سجل خاص محضر بخلاصة ما دار في الاجتماع من مناقشات واقتراحات وتثبيت الاراء المخالفة ويوقعه الاعضاء الحاضرون ، وان يتم تسجيل المحاضر صوتيا ومرئيا وعلى المجلس أن يحدد وظيفة ومهام أمين سر المجلس بشكل رسمي وكتابي وبما يتماشى ومستوى المسؤوليات المشار إليها أعلاه ، كما يتم اتخاذ أي قرار يتعلق بتعيينه أو تنحيته من قبل المجلس بالإجماع .

15. تكون نسخ محاضر المجلس المصدقة من مسجل الشركات مستندا صالحا للتقديم الى اية جهة على ان يحتفظ المسجل بنسخة منه لديه .

16. في حال بلغ عدد الغياب (3) مرات او اكثر خلال السنة وجب على رئيس المجلس اخطار الهيئة العامة للمصرف لكي تتخذ ما تراه مناسبا .

17. تصدر قرارات المجلس بتوقيع كامل اعضائه الحاضرين شخصيا (او من خلال الفيديو او الهاتف) وامين سر المجلس على محضر الاجتماع وتختم بختم المصرف خلال مدة لا تزيد عن عشرة ايام عمل ويكون المجلس مسؤولا عن قراراته ومتابعتها .

المادة (10) اختصاصات وصلاحيات مجلس الادارة

يتولى مجلس الادارة المهام الادارية والمالية والتخطيطية والتنظيمية والفنية اللازمة لسير نشاط المصرف عدا ما كان منها داخلا في اختصاصات الهيئة العامه وبوجه خاص تكون الاختصاصات الاتية :

1- اعتماد خطط المصرف شاملة الرؤية والرسالة والغايات وألاهداف الاستراتيجية والقيم الجوهرية للمصرف في ضوء توجهات الهيئة العامة، ثم توجيه إلادارة التنفيذية لتنفيذ الخطط مع مراقبة أدائها وتقييمها وتعديلها إذا لزم ألامر لضمان تنفيذ تلك الخطط.

2- الاشراف على إلادارة التنفيذية ومتابعة أدائها، والتأكد من سلامة الاوضاع المالية للمصرف ومن ملاءته، واعتماد سياسات وإجراءات مناسبة للإشراف والرقابة الدورية على أداء المصرف.

3- اعتماد سياسة لمراقبة ومراجعة أداء الادارة التنفيذية ، عن طريق وضع مؤشرات اداء رئيسية (Key Performance Indicators. KPI)"

KPR (Key Performance Result، لتحديد وقياس ورصد ألاداء والتقدم نحو تحقيق ألاهداف المؤسسية للمصرف.

4- التأكد من توفر سياسات وخطط وإجراءات عمل لدى المصرف، شاملة جميع أنشطته، وتتماشى مع التشريعات ذات العلاقة،وأنه قد تم إعمامها على جميع المستويات الادارية،وأنه تتم مراجعتها بانتظام.

5- تحديد "القيم الجوهرية"(Core Valuesللمصرف، ورسم خطوط واضحة للمسؤولية والمساءلة لجميع أنشطة المصرف، وترسيخ ثقافة عالية للمعايير ألاخلاقية والنزاهة والسلوك المهني للإداريين في المصرف.

6- تحمل مسؤولية سلامة جميع اجراءات المصرف، بما فيها أوضاعه المالية وسمعته ومسؤولية تنفيذ متطلبات البنك المركزي العراقي، وكذلك متطلبات الجهات الرقابية والجهات التنظيمية ألاخرى المتعلقة بعمله،ومراعاة "أصحاب المصالح"،وأن يدار المصرف ضمن إطار التشريعات، وضمن السياسات الداخلية للمصرف، وإن الرقابة الفعالة متوفرة باستمرار على انشطة المصرف.

7- متابعة تنفيذ قرارات الهيئة العامة.

8- تقديم الحسابات الختامية والقوائم (الكشوفات المالية) للمصرف وتقرير شامل بنتائج تنفيذ الخطة السنوية الى الهيئة العامة لمناقشتها والمصادقة عليها.

9- التأكد من الامتثال للمعايير الدولية في جميع أنشطة وعمليات المصرف.

10- مناقشة واقرار الخطط السنوية والموازنات المتعلقة بأنشطة المصرف ومتابعة تنفيذها.

11- تشكيل لجان مجلس الادارة واختيار أعضائها من بين أعضاء المجلس او من غيرهم.

12- المصادقة على اختيار المرشحين لشغل مناصب الادارة التنفيذية، وتقييم ومتابعة أدائهم دورياً والاشراف عليهم ومسائلتهم والحصول منهم على شرح وتفسير واضح لموضوع المسائلة.

13- تعيين وأنهاء خدمات المدقق الداخلي وتحديد اتعابه ومكافأته وتقييم أداءه.

14- اعتماد أنظمة ضبط ورقابة داخلية للمصرف ومراجعتها سنويا، والتأكد من قيام المدقق الداخلي الشرعي في المصارف الاسلامية وبالتنسيق مع المدقق الخارجي اي مراقب الحسابات بمراجعة هذه الانظمة لمرة واحدة على الاقل سنويا، وعلى المجلس تضمين التقرير السنوي للمصرف ما يؤكد كفاية هذه الانظمة.

15- ضمان استقلالية مدقق الحسابات الخارجي(مراقب الحسابات) بداية واستمراراً.

16- اعتماد استراتيجية فعالة لإدارة المخاطر، ومراقبة تنفيذها، إذ تتضمن مستوى المخاطر المقبولة، وضمان عدم تعرّض المصرف لمخاطر مرتفعة، وان يكون المجلس ملما ببيئة العمل التشغيلية للمصرف والمخاطر المرتبطة ، وأن يتأكد من وجود أدوات وبنية تحتية كافية لادارة المخاطر في المصرف، وقادرة على تحديد وقياس وضبط ومراقبة جميع أنواع المخاطر التي يتعرض لها المصرف.

17- التأكد من قيام المصرف بتطبيق المبادئ الاساسية "للإدارة الرشيدة"، كما ورد ذلك في "قواعد إلادارة الرشيدة، ونظام الضبط الداخلي " الواردة في تعليمات رقم (4) لسنة 2010.

18- ضمان وجود نظم معلومات ادارية (Management Information Systems. MIS)كافية وموثوق بها تغطي جميع أنشطة المصرف.

19- نشر ثقافة الحوكمة بالمصرف وتشجيع جميع العاملين والادارة التنفيذية على تطبيق ممارساتها وحضور دورات تدريبية بخصوصها، إضافة الى العمل على ان يقوم المصرف بتشجيع عملائه على تطبيق قواعد الحوكمة في مؤسساتهم، فضلاً عن التحقق من أن السياسة الائتمانية للمصرف تتضمن تطبيق الحوكمة المؤسسية لعملاءه ولاسيما من الشركات، بحيث يتم تقييم المخاطر بنقاط الضعف والقوة، تبعا لممارستهم في مجال الحوكمة المؤسسية

20- التأكد من أن المصرف يتماشى مع معايير الاستدامة . Sustainability principles

21- اتخاذ الاجراءات الكفيلة بإيجاد فصل واضح بين سلطات المساهمين، الذين يمتلكون "حيازة مؤهلة" من جهة، و"الادارة التنفيذية"، من جهة أخرى، بهدف تعزيز الحوكمة المؤسسية السليمة، وعليه إيجاد آليات مناسبة للحد من تأثيرات المساهمين، الذين يمتلكون "حيازة مؤهلة".

22- اعتماد هيكل تنظيمي للمصرف يحدد التسلسل الاداري الواضح.

23- تحديد الصلاحيات التنفيذية الخاصة بأعمال المصرف سواء المدير المفوض أم الإدارة التنفيذية، سواء كان ذلك للعمليات المصرفية أو منح الائتمان أو التوقيع على التحويلات والشيكات والضمانات والكفالات والاقتراض والرهن وخطابات الضمان.

24- اعتماد خطة إحلال للإدارة التنفيذية في المصرف ومراجعتها سنوياً.

25- التأكد من اطلاع الإدارة التنفيذية على الموقع الرسمي لمكتب مكافحة غسل الاموال فيما يخص قوائم تجميد أموال الارهاب يومياً، وإعلام مكتب مكافحة غسل الاموال ودائرة مراقبة الصيرفة في البنك المركزي فوراً في حالة وجود شخص قد أدرج أسمه في قائمة تجميد أموال الارهابيين.

26- يجب تقييم أداء المجلس ككل لمرة واحدة على الاقل سنوياً وعرض نتائج التقييم على الهيئة العامة، من خلال الاعتماد على نظام لتقييم اعمال المجلس على ان يتضمن هذا النظام كحد أدنى ما يأتي:

26.1 - وضع أهداف محددة، وتحديد دور المجلس في الاشراف على تحقيق هذه الاهداف، بشكل يمكن قياسه دورياً.

26.2- تحديد مؤشرات اداء رئيسية للمدير المفوض والادارة التنفيذية (Key Performance Indicators. KPIS and KPRS) يمكن استخلاصها من الاهداف الاستراتيجية للمصرف وخطط العمل السنوية واستخدامها لقياس اداء الادارة التنفيذية دوريا

26.3- التواصل ما بين المجلس والمساهمين، وضرورة دورية هذا التواصل.

26.4- دورية اجتماعات المجلس مع الإدارة التنفيذية.

26.5- دور العضو ومهامه في اجتماعات المجلس ومدى التزامه بالحضور، وكذلك مقارنة أدائه بأداء الاعضاء الاخرين، كما يجب الحصول على "التغذية الراجعة" (Feed back) من العضو المعني، وذلك بهدف تحسين عملية التقييم .

27- على المصرف تزويد البنك المركزي العراقي بالمعلومات المتعلقة بأعضاء مجالس أوهيئات المديرين والإدارات التنفيذية لشركاته التابعة داخل العراق وخارجه، بشكل نصف سنوي وكذلك عند حدوث أي تعديل عليها.

28- على مجلس الادارة الاشراف على جودة الافصاح و الشفافية و المعلومات عن المصرف كافة

المادة (11) دور رئيس المجلس (الرئيس)

يقوم الرئيس بما يلي:

أ. اقامة علاقة بناءة بين المجلس , من جهة, والادارة التنفيذية للمصرف , وبين المصرف والمساهمين وبقية اصحاب المصالح , من جهه اخرى .

ب. التشجيع على ابداء الرأي حول القضايا التي يتم بحثها بشكل عام , وتلك التي يوجد حولها تباين في وجهات النظر بين الاعضاء مع تشجيع على المناقشة والتصويت في تلك القضايا .

ت. التأكد من توقيع الاعضاء على محاضر الاجتماعات .

ث. تحديد وتلبية احتياجات اعضاء المجلس فيما يتعلق بتطوير خبراتهم وتعلمهم المستمر , وان يتيح للعضو الجديد حضور " منهاج توجيه " ((Orientaion Programللتعرف على انشطة المصرف .

ج. توجيه دعوة للبنك المركزي لحضور اجتماعات الهيئة العامة وذلك قبل مدة كافية لا تقل عن (15) يوم لكي يصار الى تسمية من يمثله .

ح. التأكد من اعلام البنك المركزي العراقي عن اي معلومات جوهرية .

المادة (12) علاقة المجلس بالمراقب الخارجي

1- على المجلس ضمان تدوير منتظم للمدقق الخارجي بين مكاتب التدقيق وشركاتها التابعة أو الحليفة أوالمرتبطة بها بأي شكل من الأشكال، كل خمس سنوات كحد أعلى، وذلك من تاريخ الانتخاب.

2- على المجلس اتخاذ الإجراءات المناسبة لمعالجة نقاط الضعف في أنظمة الضبط والرقابة الداخلية أو أية نقاط أخرى أظهرها المدقق الخارجي.

3- اسهام المجلس في تعزيز دور المراقب الخارجي للتأكد من ان القوائم المالية تعكس أداء المصرف في كافة النواحي الهامة وتبين مركزه المالي الحقيقي.

4- التأكيد على أهمية الاتصال الفعال بين المراقب الخارجي ولجنة التدقيق بالمصرف.

المادة (13)علاقة المجلس بأصحاب المصالح

1- على المجلس توفير آلية محددة لضمان التواصل مع "أصحاب المصالح" وذلك من خلال الإفصاح الفعال و توفير معلومات ذات دلالة حول أنشطة المصرف "لأصحاب المصالح" من خلال الآتي :

1.1- اجتماعات الهيئة العامة .

1.2- التقرير السنوي وتقرير الحوكمة.

1.3- تقارير ربع سنوية تحتوي على معلومات مالية، بالإضافة إلى تقريرالمجلس حول تداول أسهم المصرف ووضعه المالي خلال السنة.

1.4- الموقع الالكتروني للمصرف.

1.5- تقرير عن قسم علاقات المساهمين .

2- تراعى ضرورة التصويت على حدة على كل قضية تثار في الاجتماع السنوي للهيئة العامة.

3- بعد انتهاء الاجتماع السنوي للهيئة العامة يتم اعداد تقارير لاطلاع المساهمين حول الملاحظات التي تمت خلاله والنتائج والقرارات بما في ذلك نتائج التصويت والاسئلة التي قام المساهمون بطرحها، وردود الإدارة التنفيذية عليها.

4- على المجلس ضمان فاعلية الحوار مع المساهمين من خلال توفير العوامل الأتية كحد ادنى:-

4.1- التأكد من اطلاع أعضاء المجلس على وجهات نظر المساهمين خاصة فيما يتعلق باستراتيجيات المصرف ونظم الحوكمة.

4.2- عقد لقاءات دورية مع كبار المساهمين والأعضاء غير التنفيذين والمستقلين للتعرف على آرائهم ووجهات نظرهم بشأن استراتيجيات المصرف.

4.3- الإفصاح في التقرير السنوي عن الخطوات التي تم اتخاذها من قبل أعضائه وبالتحديد الأعضاء غير التنفيذيين في إطار التوصل الى اتفاق وفهم مشترك لاراء كبار المساهمين الخاصة بأداء المصرف. – على رؤساء لجنتي "التدقيق" "والترشيح والمكافآت"، واية لجان أخرى منبثقة عن المجلس، حضور الاجتماعات السنوية للهيئة العامة.

5- يجب ان يقوم المدقق الخارجي او من يمثله بحضور الاجتماع السنوي للهيئة العامة وتقديم التقرير والاجابة عن الاستفسارات.

المادة (14) الافصاح والشفافية

1- على المجلس التأكد من نشر المعلومات المالية وغير المالية التي تهم أصحاب المصالح.

2- يجب أن يتضمن التقرير السنوي للمصرف نصا يفيد بأن المجلس مسؤول عن دقة وكفاية البيانات المالية للمصرف والمعلومات الواردة في ذلك التقرير، وعن كفاية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية.

3- على المجلس التأكد من التزام المصرف بالإفصاحات التي حددتها المعايير الدولية للإبلاغ المالي (IFRS,International Financial Reporting Standards) وتعليمات البنك المركزي العراقي والتشريعات والتعليمات الأخرى ذات العلاقة، وأن يتأكد من أن الإدارة التنفيذية على علم بالتغيرات التي تطرأ على المعايير الدولية للإبلاغ المالي وغيرها من المعايير ذات العلاقة.

4. على المجلس التأكد من تضمين التقرير السنوي للمصرف والتقارير ربع السنوية، إفصاحات تتيح لأصحاب المصالح الاطلاع على نتائج العمليات والوضع المالي للمصرف.

5- يتم الإفصاح باللغتين)العربية و الإنكليزية(.

6- على المجلس التأكد من أن التقرير السنوي يتضمن، كحد أدنى ما يأتي:

6.1- الهيكل التنظيمي للمصرف مبينا فيه اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة.

6.2- ملخصا لمهمات ومسؤوليات لجان المجلس.

6.3- المعلومات التي تهم "أصحاب المصالح" المبينة في دليل الحوكمة المؤسسية للمصرف، ومدى التزامه بتطبيق بنود الدليل.

6.4- التأكد من إعداد تقرير الحوكمة الخاص بالمصرف وتضمينه في التقرير السنوي.

6.5- معلومات عن كل عضو من أعضاء المجلس، من حيث مؤهلاته وخبراته ومقدار مساهمته في رأس مال المصرف، وعضويته في لجان المجلس، وتاريخ تعيينه و مدى التزامه بحضور اجتماعات

المجلس، وأية عضويات يشغلها في مجالس شركات أخرى، والمكافآت بجميع أشكالها التي حصل عليها من المصرف ان وجدت، وذلك عن السنة السابقة، وكذلك القروض الممنوحة له من المصرف، وأية عمليات أخرى تمت بين المصرف، والعضو، أو بين الأطراف ذوي العلاقة به .

6.6- معلومات عن إدارة المخاطر، تشمل هيكلها، وطبيعة عملياتها، والتطورات التي طرأت عليها.

6.7- عدد مرات اجتماع المجلس ولجانه وعدد مرات حضور كل عضو في هذه الاجتماعات.

6.8- ميثاق سلوكيات إدارة العمل وأسماء كل من أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية والمستقيلين خلال هذا العام.

6.9- ملخص عن سياسة منح المكافآت لدى المصرف، والمكافآت بجميع أشكالها التي منحت للإدارة التنفيذية كل على حده، وذلك عن السنة السابقة .

6.10- أسماء المساهمين الذين يملكون نسبة)% 1 أو أكثر(والمجموعات المرتبطة التي تمتلك)% 5 او اكثر(من رأس مال المصرف، مع تحديد المستفيد الحقيقي من هذه المساهمات، أو أي جزء منها، وتوضيح إن كان أي من هذه المساهمات مرهونة كليا أو جزئي.

7- نشر تقرير خاص بممارسات الحوكمة المؤسسية.

8- سياسة الاستدامة الخاصة بالمصرف وما تم بشأنها.

المادة (15) حقوق المساهمين

1- حصول المساهمين على جميع المعلومات ذات العلاقة التي تمكن المساهمين من ممارسة حقوقهم على أكمل وجه بصفة دورية وبدون تأخير.

2- المشاركة والتصويت في اجتماعات الهيئة العامة على ان يؤخذ في الاعتبار المواضيع التي يرغب المساهمون في طرحها في مثل هذه الاجتماعات.

3- مناقشة الموضوعات المدرجة على جدول اعمال الهيئة العامة وتوجيه الاستفسارات الى أعضاء المجلس.

4- انتخاب أعضاء مجلس إدارة المصرف.

5- تزويد المساهمين بمعلومات عن مكان وتاريخ انعقاد الهيئة العامة وجدول اعمالها قبل مدة (30) يوما من تاريخ الاجتماع.

6- ترشيح وانتخاب وانهاء خدمة أعضاء مجلس الإدارة والاستفسار عن مؤهلاتهم وخبراتهم وقدرتهم على أداء عملهم ومناقشة حجم المكافآت والحوافز المالية التي يتقاضاها أعضاء مجلس الإدارة وكبار الإداريين التنفيذيين، إضافة الى حقهم في تقديم أي استفسار الى المجلس بشأن أي ممارسات غير مهنية.

7- يحق لصغار المساهمين انتخاب عضو او اكثر لتمثيلهم في مجلس الإدارة استناداً الى آلية التصويت التراكمي.

المادة (16) المدير المفوض

تعيين المدير المفوض :-

1- يعين مجلس إدارة المصرف أحد أعضائه مديراً مفوضاً

2- يجب على المدير المفوض الذي يتم تعيينه الوفاء بالشروط الآتية كحد أدنى:-

2.1 - يجب على جميع الشروط المنصوص عليها استيفاء المتطلبات القانونية الواردة في قانوني المصارف رقم (94) لسنة 2004 والشركات.

2.2- التفرغ التام لإدارة العمليات المصرفية اليومية.

2.3- ان يكون حاصلا على شهادة البكالوريوس على الاقل في العلوم المالية والمصرفية، او إدارة االعمال، أو المحاسبة، أو الاقتصاد، أوالقانون، أو التخصصات المتعلقة بالعمل المصرفي.

2.4- التمتع بالنزاهة والسمعة الطيبة.

2.5- ان تكون لدية خبرة العمل الفعلي بالادارة التنفيذية في المصارف وفق الضوابط والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي العراقي .

3- يكون المدير المفوض مسؤولا عن تنفيذ قرارات المجلس وذلك ضمن الصلاحيات المخولة له.

4- لا يجوز الجمع بين منصبي رئيس المجلس والمدير المفوض.

المادة (17) مسؤوليات امين سر المجلس

على المجلس أن يحدد مهام أمين سر المجلس بحيث تشتمل على ما يأتي :

1- حضور جميع اجتماعات المجلس، وتدوين جميع المداولات، والاقتراحات، والاعتراضات، والتحفظات، وكيفية التصويت على مشروعات قرارات المجلس، مع ضرورة اعتماد الصوت والصورة أو أي وسيلة يراها مناسبة تضمن تدوين جميع الملاحظات التي تذكر اثناء اجتماع المجلس مع تسجيل وحفظ وتوثيق سجلات ومحاضر اجتماعات المجلس بعد توقيعها من اعضاء المجلس . فضلا على الصوت والصورة .

2- عرض الموضوعات وذلك بعد إعداد خلاصة موجزة بكل موضوع منها، وبيان رأي الادارة التنفيذية واللجان المختلفة فيها، وربط الوثائق والاوليات بكل موضوع، وتقديمها لرئيس المجلس للموافقة على عرضها.

3- تزويد كل عضو بملخص كاف عن أعمال المصرف، عند الانتخاب اوالتعيين أو عند الطلب.

4-التداول مع أي عضو جديد وبمساعدة المستشار القانوني أو مدير الشؤون القانونية للمصرف حول مهمات ومسؤوليات المجلس ولاسيما ما يتعلق بالمتطلبات القانونية والتنظيمية لتوضيح المهمات والصلاحيات والامور الاخرى الخاصة بالعضوية ومنها مدة العضوية ومواعيد الاجتماعات،فضلا على تزويد العضو الجديد بنصوص القوانين ذات العلاقة بعمل المصارف والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي العراقي والتي تخص عمل المجلس وبما فيها ما جاء في دليل الحوكمة المؤسسية الصادر من البنك المركزي العراقي.

5- تنظيم مواعيد واجتماعات المجلس وذلك بموافقة رئيس المجلس.

6- التأكد من توقيع أعضاء المجلس على محاضر الاجتماعات ومتابعة تنفيذ القرارات المتخذة من قبل المجلس، وأية موضوعات تم إرجاء طرحها في اجتماع سابق.

7- استلام تقارير اللجان المرتبطة بالمجلس وعرضها على المجلس.

8- ترقيم القرارات بشكل تسلسلي من بداية السنة الى نهايتها (رقم القرار، رقم الجلسة، التاريخ).

9- ضمان الامتثال لجميع المتطلبات القانونية فيما يتعلق بشؤون المجلس.

10- تزويد البنك المركزي العراقي بمحاضر الاجتماعات الموقعة.

11- فيما يتعلق بالمساهمين واجتماعات الهيئة العامة:التواصل مع المساهمين والمساعدة في تنظيم اجتماعات الهيئة العامة.

12- الاحتفاظ بالبيانات الخاصة بالمساهمين.

13- التحضير لأجتماعات الهيئة العامة والتعاون مع اللجان المنبثقة عن المجلس.

14- إرسال الدعوات الى المساهمين والى البنك المركزي العراقي وإلى مسجل الشركات.

15- تأمين حضور أعضاء مجلس الادارة وأعضاء الادارة التنفيذية والمدقق الخارجي.

16- الاحتفاظ بسجلات اجتماعات الهيئة العامة.

القسم الخامس

الهيئة الشرعية

المادة (18)هيئة الرقابة الشرعية في المصرف

1. تعين الهيئة العامة للمصرف وبموافقة البنك المركزي العراقي واستنادا الى قانون المصارف الاسلامية رقم (43) لسنة 2015 هيئة تسمى هيئة الرقابة الشرعية وتكون مدة العضوية لاعضاء هيئة الرقابة الشرعية (3) سنوات قابلة للتجديد بموافقة الهيئة العامة للمصرف بعد استحصال موافقة البنك المركزي العراقي .

2. لايجوز حل الهيئة الشرعية او اعفاء أي عضو فيها، الا بقرار مسبب من المجلس وبأغلبية ثلثي الاعضاء وبعد توجيه انذار مشفوع بالمبررات وتحديد مدة التصحيح وبعد الاستماع الى وجهات نظر هيئة الرقابة الشرعية او بعض اعضائها المقرر اعفائهم واستحصال موافقة الهيئة العامة للمصرف، وموافقة البنك المركزي العراقي .

3- اجتماعات الهيئة الشرعية:

3.1- يجب ان تعقد الهيئة الشرعية (6) اجتماعات في السنة على الاقل لمتابعة الالتزام الشرعي لعمليات المصرف.

3.2 - يجب ان تجتمع الهيئة الشرعية مع المجلس وشعبة التدقيق الشرعي والمدقق الخارجي بشكل فصلي لمناقشة المسائل ذات الاهتمام المشترك.

3.3- على أعضاء الهيئة الشرعية حضور اجتماعاتهم حضوراً شخصياً، وفي حال تعذر الحضور الشخصي يمكن لعضو الهيئة الحضور من خلال الفيديو أوالهاتف وذلك بعد موافقة رئيس المجلس ، ويمكن استخدام هذه الطريقة في حالة عدم حضور العضو لمرتين كحد أعلى خلال السنة.

3.4- في حال بلغ عدد الغياب 3 مرات او اكثر وجب على رئيس الهيئة الشرعية إخطار الهيئة العامة للمصرف لكي تتخذ ما تراه مناسباً .

4- مهام ومسؤوليات الهيئة الشرعية:

4.1- مراقبة أعمال المصرف و أنشطته من حيث توافقها وعدم مخالفتها لاحكام الشريعة الاسلامية ومتابعة ومراجعة العمليات للتحقق من خلوها من أية محظورات شرعية.

4.2- إبداء الرأي واعتماد جميع العقود والمعاملات والاتفاقيات، والمنتجات، والخدمات، وسياسات الاستثمار، والسياسات التي تنظم العلاقة ما بين المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار، بما فيها توزيع الارباح وتحميل الخسائر بعد المصادقة عليها ، وتجنب الايرادات على حسابات الاستثمار، والية التصرف في الدخل غير المطابق للشريعة.

4.3- مراجعة السياسات والارشادات المتعلقة بأحكام الشريعة الاسلامية والموافقة عليها، للتأكد من كفاية وفاعلية نظام الرقابة الشرعية الداخلية في المصرف.

4.4- تقديم الارشاد لموظفي المصرف ونشر الوعي في مبادئ الشريعة الاسلامية وأحكامها وأدوات التمويل الاسلامي.

4.5- اقتراح دورات التدريب الشرعي اللازم لموظفي المصرف وذلك بالتنسيق مع قسم الموارد البشرية.

4.6- حضور اجتماعات الهيئة العامة للمساهمين وعرض تقرير الهيئة الشرعية من رئيسها او من يفوضه من أعضاء الهيئة بهدف اعتماده.

4.7- تكوين وابداء الرأي بمدى التزام المصرف بأحكام ومبادئ الشريعة الاسلامية، بحيث تقوم الهيئة بما يأتي:

4.7.1- مراجعة واعتماد تقرير التدقيق الشرعي الداخلي السنوي، الذي يرفع للجنة التدقيق من قبل شعبة التدقيق الشرعي الداخلي .

4.7.2- اصدار تقرير نصف سنوي وسنوي حول الالتزام الشرعي، بحيث يتضمن مدى فاعلية الضوابط الشرعية الداخلية، واي مواطن ضعف في انظمة الضوابط الشرعية والرقابة الشرعية الداخلية ذات الاثر الجوهري، على ان يتم رفع التقرير نصف السنوي للمجلس، والتقرير السنوي للهيئة العامة للمساهمين، ونسخة عن كل منهما للبنك المركزي العراقي

4.8- إبداء الرأي في عقد تأسيس المصرف والنظام الاساسي والتأكد من انسجامها مع احكام ومبادئ الشريعة الاسلامية.

4.9- التنسيب لمجلس الادارة على تعيين وتنحية مدير شعبة التدقيق الشرعي الداخلي، على ان يؤخذ القرار النهائي بعد موافقة البنك المركزي العراقي.

4.10- ابداء الرأي في شرعية مصادر المبلغ المدفوع لزيادة راس المال واعتبار ذلك شرطاً لصحتها.

4.11- على رئيس الهيئة الشرعية التأكد من إعلام البنك المركزي العراقي عن اية معلومات جوهرية يمكن ان تؤثر سلباً على ملائمة أي من أعضاء الهيئة.

4.12- كتابة الدليل الارشادي الذي يتضمن اسلوب تقديم طلب الفتوى من قبل المؤسسات الادارية التابعة للمصرف الى هيئة الرقابة الشرعية، وتسيير اجتماعاتها وآلية التأكد من الالتزام الفعلي باي قرار صادر عن الهيئة، والتأكد من السجل التوثيقي المكتوب خطياً والمحفوظ ورقياً والكترونياً.

5- يكون للهيئة الشرعية أمانة سر تمارس المهام الاتية:

5.1- تحديد مواعيد اجتماعات الهيئة الشرعية وذلك بالتنسيق مع رئيس الهيئة وتبليغ الاعضاء.

5.2- التحقق من قيام الادارة التنفيذية وقبل اجتماع الهيئة الشرعية بوقت كاف من تقديم المعلومات التفصيلية عن أنشطة المصرف وعن الموضوعات ذات الصلة بالاجتماع.

5.3- حضور وتدوين جميع اجتماعات الهيئة الشرعية والمداولات والاقتراحات واية تحفظات اثيرت من قبل أي عضو، وان يتم حفظ وتوثيق جميع هذه المحاضر بشكل مناسب.

5.4- تدوين اسم العضو غير الحاضر للاجتماع، مع بيان ما إذا كان بعذر ام لا، ويذكر ذلك في محضر الجلسة.

5.5- متابعة تنفيذ الفتاوى والقرارات المتخذة من الهيئة الشرعية وتزويد ادارة التدقيق الشرعي الداخلي، وإدارة الامتثال للإحاطة والعمل بها، ومتابعة بحث اية موضوعات تم ارجاء طرحها في اجتماع سابق.

5.6- تقديم محاضر اجتماع الهيئة الشرعية عند طلبها من قبل المدقق الشرعي الداخلي ومفتشي البنك المركزي العراقي .

5.7- الاحتفاظ بتقارير شعبة التدقيق الشرعي الداخلي ومتابعة تنفيذ توصيات الهيئة الشرعية بشأنها.

المادة (19) ملاءمة أعضاء هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية

1- يجب ان لا يقل التأهيل العلمي لرئيس الهيئة عن الماجستير ومن جامعة معترف بها في تخصص العلوم الشرعية وتشمل فقه المعاملات وان يتمتع بخبرة لا تقل عن (3) سنوات في اصدار الفتوى والاحكام الشرعية أو (4) سنوات بعد التخرج في مجال التدريس او البحث العلمي في مجال التمويل الاسلامي.

2- يجب ان يكون اعضاء الهيئة من الحاصلين على شهادة البكالوريوس على الاقل في حقل الاختصاص.

4- للبنك المركزي ان يعترض على ترشيح أي شخص لعضوية الهيئة، إذا وجد انه لا يحقق ايا من الشروط الواردة في البند (2) من هذه المادة، او أي سبب اخر يراه مناسباً لعدم الموافقة.

4- عند الحاجة لتعيين أعضاء في الهيئة من المقيمين خارج العراق، يشترط ان لا يزيد عددهم عن (2) من أصل (5) أعضاء.

5- يجب ان يكون رئيس واعضاء الهيئة مستقلين وهذا يتحقق من خلال الاتي:

5.1- ان لا يكون من بين اعضاء الهيئة أحد المساهمين في المصرف او من اعضاء في مجلس ادارة المصرف او أحد الموظفين في الشركات التابعة للمصرف خلال السنتين الماضيتين من تاريخ التعيين.

5.2- يجب ان لا يكون احد اعضاء الهيئة صلة قرابة من الدرجة الاولى او الثانية بكبار المسؤولين التنفيذين من الموظفين الحاليين او السابقين (السنة الحالية والماضية) في المصرف او الشركات التابعة له.في هيئة الرقابة الشرعية للمصرف

5.3- ان لا يكون أحد اعضاء الهيئة عضواً في هيئة رقابة شرعية لأي مصرف اسلامي اخر داخل العراق.

القسم السادس

اللجان

المادة (20) لجان مجلس الادارة

1. احكام عامة

أ- يقوم المجلس ، وبهدف زيادة فعاليته ، بتشكيل لجان منبثقة عنه بأهداف محددة يتم تفويضها بصلاحيات ومسؤوليات من قبله ولمدة محددة من الوقت ، وبحيث تقوم هذه اللجان برفع تقارير دورية إلى المجلس ككل. علما بان وجود هذه اللجان لا يعفي المجلس من تحمل المسؤولية المباشرة لجميع الأمور المتعلقة بالمصرف.

ب- يعتمد مبدأ الشفافية في تعيين أعضاء لجان المجلس. ويتم الإفصاح عن أسماء الأعضاء في هذه اللجان وملخص عن مهامها ومسؤولياتها ضمن التقرير السنوي للمصرف.

2. الاطار العام لتشكيل ومتابعة عمل اللجان المنبثقة عن المجلس:

2.1- على المجلس تشكيل لجان من بين اعضاء المجلس يحدد اهدافها ويفوضها بصلاحيات من قبله، مع الالتزام بعدم اتخاذ قرارات بمفردها بدون تصويت مجلس ادارة المصرف، كما ينبغي على المجلس ان يقوم بالمتابعة المستمرة لاعمال اللجان للتأكد من فاعلية دورها ذلك مع امكانية دمج بعض اللجان وفقاً لتناسب اختصاصاتها شريطة ان لا يكون هنالك تعارض بين واجبات ومسؤوليات هذه اللجان.

2.2- ضمان سهولة حصول اللجان على المعلومات الكافية من الادارة، كما يمكن لاي لجنة الحصول على الاستشارات والدعم الفني من مصادر خارجية على ان يكون ذلك بعلم وموافقة المجلس.

2.3- يجب مراعاة الشفافية في تشكيل اللجان مع الإفصاح عن اسماء اعضائها في التقرير السنوي للمجلس وعن اللجان التي كونها المجلس وآلية عملها ونطاق اشرافها.

2.4- يجب مراعاة التخصص والخبرة والحياد وعدم تعارض المصالح في تشكيل اللجان.

2.5- متابعة اللجان المرتبطة بمجلس الادارة وعرض تقاريرها ونتائجها على رئيس المجلس.

2.6- يجب ان يتوفر لكل لجنة ميثاق داخلي يبين مهامها ونطاق عملها واجراءاتها بما يشمل كيفية اعداد التقارير الى مجلس الادارة، وما هو المتوقع من اعضاء مجلس الادارة من عضويتهم في تلك اللجان.

2.7- يجب على المصرف تزويد البنك المركزي العراقي بقائمة تشمل جميع اللجان التابعة لعمل المجلس ومهامها واجراءات عملها وأسماء اعضائها.

2.8- يتم اختيار مقرر اللجنة المنبثقة عن المجلس أما أمين سر المجلس أو أي موظف تنفيذي تختاره اللجنة عدا مدير القسم المختص بأعمال اللجنة المعنية.

2.9- يجب أن يكون رئيس كل لجنة يتم تشكيلها عضو مجلس ادارة مستقل.

3- تنظيم اعمال اللجان:

3.1- تعقد اللجان اجتماعات دورية ويحدد عددها بحسب طبيعة أعمال كل لجنة.

3.2- يتولى مقرر اللجنة ضبط محاضر اجتماعات اللجنة وتدوين توصياتها بحسب الصلاحيات الممنوحة لها.

3.3-يعرض رئيس اللجنة محاضر اجتماعاتها وتوصياتها على مجلس الادارة للتصويت عليها.

3.4- تتعهد اللجان بتقديم تقارير دورية وتقرير سنوي عن نتائج أعمالها الى مجلس الادارة.

3.5- يتم تشكيل اللجان المؤقتة بقرار من المجلس أو بطلب من البنك المركزي العراقي ويحدد القرار تشكيلة اللجنة ونطاق عملها ومسؤولياتها والمدة المطلوبة لانجاز عملها.

4. لجنة التدقيق :

4.1 - تتكون اللجنة من ثلاثة أعضاء على الأقل على أن يكونوا من الاعضاءالمستقلين من مجلس الإدارة أو الاستشاريين أو خبراء في المجال المالي او التدقيق بموافقة البنك المركزي العراقي و يجب ان يكون رئيس اللجنة عضو أمستقلا من أعضاء مجلس الإدارة ولا يجوز له عضوية لجنة أخرى من اللجان المنبثقة عن المجلس .

4.2 - يجب أن يتأكد المجلس من أن كل أعضاء اللجنة يملكون مقدره وخبرة مالية مناسبة تشمل:

-4.2.1 خبرة في ممارسات وإجراءات التدقيق.

-4.2.2 فهم وسائل وطرق التدقيق الداخلي وإجراءات أعداد التقارير المالية.

-4.2.3 ادراك للمبادئ المحاسبية المنطبقة على القوائم المالية للمصرف.

4.2.4- ادراك مهام وأهمية لجنة التدقيق.

4.2.5 - القدرة على قراءة وفهم وتقييم القوائم المالية للمصرف والتي من ضمنها الميزانية العمومية، قائمة الدخل ، قائمة التدفق النقدي ، قائمة التغيرات في حقوق المساهمين.

4.3- مهام وصلاحيات اللجنة:

4.3.1- نطاق ونتائج ومدى كفاية التدقيق الداخلي و متابعة المدقق الخارجي ومناقشة تقاريره.

4.3.2 - القضايا المحاسبية ذات الأثر الجوهري على البيانات المالية للمصرف.

4.3.3- انظمة الضبط والرقابة الداخلية في المصرف.

4.3.4 -التأكد من الامتثال للمعايير الدولية ومكافحة غسل الأموال في جميع أنشطة وعمليات المصرف، من حق اللجنة التحقيق والبحث والتدقيق في أية عمليات أو إجراءات أو لوائح ترى انها تؤثر على قوة وسلامة المصرف.

4.3.5- التوصية الى مجلس الإدارة باعتماد الهيكل التنظيمي للمصرف واستحداث او إلغاء التشكيلات التنظيمية او دمجها وتحديد مهمات واختصاصات هذه التشكيلات وتعديلها.

4.3.6- مراجعة الخطة السنوية للتدريب والتطوير ومتابعة تنفيذها فضلاً على مراجعة تقارير الإدارة التنفيذية حول وضع الموارد البشرية.

4.3.7- مراجعة السياسات والتعليمات المتعلقة بالتعيين والترقية والاستقالة وانهاء الخدمة لجميع موظفي المصرف بما فيهم الإدارة التنفيذية مع مراعاة أحكام القوانين النافذة.

4.3.8- اعداد تقرير ربع سنوي عن أعمال اللجنة بعد انتهاء كل ربع مالي تقدمه إلى مجلس الإدارة.

4.3.9 - التدقيق والموافقة على الاجراءات المحاسبية، وعلى خطة التدقيق السنوية، وعلى ضوابط المحاسبة.

4.3.10- التأكد من التزام المصرف بالإفصاحات التي حددتها المعايير الدولية للإبلاغ المالي ((IFRSوتعليمات البنك المركزي العراقي والتشريعات والتعليمات الأخرى ذات العلاقة، وأن يتأكد من أن الإدارة التنفيذية على علم بالتغيرات التي تطرأ على المعايير الدولية للإبلاغ المالي وغيرها من المعايير ذات العلاقة.

4.3.11 - تضمين التقرير السنوي للمصرف تقريراً حول مدى كفاية انظمة الضبط والرقابة الداخلية فيما يخص "الابلاغ المالي " ((Financial Reportingبحيث يتضمن التقرير كحد ادنى ما يأتي :

4.3.11.1 - فقرة توضح مسؤولية المدقق الداخلي بالاشتراك مع الادارات التنفيذية عن وضع انظمة ضبط ورقابة داخلية حول الابلاغ المالي في المصرف والمحافظة على تلك الانظمة.

4.3.11.2- فقرة حول إطار العمل الذي قام المدقق الداخلي باستخدامه، وتقييمه لتحديد مدى فاعلية انظمة الضبط والرقابة الداخلية.

4.3.11.3 - التأكد من الامتثال للمعايير الدولية في جميع أنشطة وعمليات المصرف.

4.3.11.4 - التأكد من وجود وحدة للابلاغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب يرتبط بالمجلس، ويتولى تطبيق سياسات العمليات الخاصة (KYC) Know Your Customer)والمهمات والواجبات المترتبة على ذلك، بما ،فيها ذلك قيام المكتب بإعداد التقارير الدورية عن نشاطه.

4.3.11.5 - مراقبة "الامتثال الضريبي الأمريكي (FATCA) (Foreign Account Tax Compliance Act)

4.3.11.6 - الافصاح عن مواطن الضعف في انظمة الضبط والرقابة الداخلية التي تؤدي الى احتمال عدم امكانية منع او الكشف عن بيان غير صحيح وذي أثر جوهري.

4.3.11.7- تقرير من المدقق الخارجي يبين رأيه في فاعلية الانظمة والرقابة الداخلية.

4.3.12- علاقة اللجنة بالمدقق الخارجي : تتحمل اللجنة المسؤولية المباشرة عن الأتي:

4.3.12.1 اقتراح الأشخاص المؤهلين للعمل كمدققين خارجين أوالتوصية بعزلهم.

4.3.12.2 - توفير سبل الاتصال المباشر بين المدقق الخارجي واللجنة.

4.3.12.3 - الاتفاق على نطاق التدقيق مع المدقق الخارجي.

4.3.12.4 - استلام تقارير التدقيق والتأكد من اتخاذ إدارة المصرف الإجراءات التصحيحية اللازمة في الوقت المناسب تجاه المشاكل التي يتم التعرف عليها من قبل المدقق الخارجي.

4.13 - علاقة اللجنة بالمدقق الداخلي : تتحمل اللجنة المسؤولية المباشرة عن الأتي:

4.13.1 - تعيين المدقق الداخلي أو التوصية بعزله وترقيته أو نقله بعد استحصال موافقة البنك المركزي العراقي .

4.13.2 - دراسة خطة التدقيق الداخلي والموافقة عليها

4.13.3 - طلب تقارير من مدير التدقيق الداخلي.

4.13.4 - على لجنة التدقيق التحقق من توفر الموارد المالية الكافية، والعدد الكافي من الموارد البشرية المؤهلة، لإدارةالتدقيق الداخلي وتدريبهم.

4.13.5 - على لجنة التدقيق التحقق من عدم تكليف موظفي التدقيق الداخلي بأية مهمات تنفيذية وضمان استقلاليتهم.

4.14 - مراقبة الامتثال ومكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب للقوانين والانظمة والضوابط المطبقة على المصرف ورفع تقرير بذلك الى المجلس.

4.15 - مراجعة التقارير التي يقدمها المصرف الى البنك المركزي العراقي .

4.16 - تقديم التقرير السنوي الى مجلس الإدارة للإفصاح عن أنشطة المصرف وعملياته.

4.17 - يجب أن تتوفر لدى اللجنة صلاحية الحصول على أية معلومات من الإدارة التنفيذية، ولها الحق في استدعاء أي مدير لحضور أي من اجتماعاتها دون أن يكون لهم صفة عضوية اللجنة، على ان يكون ذلك منصوصا عليه في ميثاق التدقيق الداخلي.

4.18- تقوم اللجنة بالاجتماع مع المدقق الخارجي، والمدقق الداخلي، ومسؤول إدارة الامتثال،و مسؤول مكافحة غسل الأموال 4 مرات على الأقل في السنة، بدون حضور أي من أعضاء الإدارة التنفيذية.

4.19 - تقوم اللجنة بمراجعة ومراقبة الإجراءات التي تمكن الموظف من الإبلاغ بشكل سري عن أي خطأ في التقارير المالية، أو أية أمور أخرى، وتضمن اللجنة وجود الترتيبات اللازمة للتحقيق المستقل وحماية الموظف، والتأكد من متابعة نتائج التحقيق ومعالجتها بموضوعية.

4.20 - مراجعة تقارير مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب.

4.21 - متابعة تنفيذ برامج استمرارية الأعمال والتعافي من الكوارث والأزمات بالتنسيق مع لجنة تقنية المعلومات والاتصالات.

5.لجنة إدارة المخاطر:

5.1 تشكل اللجنة من ثلاث أعضاء على الأقل من الأعضاء غير التنفيذين على ان يكون رئيس اللجنة عضو مستقل ، ويجب ان يمتلك أعضاء اللجنة خبرة في إدارة المخاطر والممارسات والقضايا المرتبطة بها.

5.2 - مهام اللجنة:

5.2.1 - مراجعة استراتيجية إدارة المخاطر لدى المصرف قبل اعتمادها من قبل المجلس.

5.2.2 - مراجعة السياسة الائتمانية وتقديم التوصيات بشأنها إلى مجلس الإدارة لغرض المصادقة، فضلاً عن الاشراف على تطبيق السياسة الائتمانية المقترحة من قبلهم.

5.2.3 - مراقبة "المخاطر الائتمانية"، التي يتحملها المصرف، سواء ما يتعلق "بالمدخل المعياري" أو "المدخل المستند للتصنيف الداخلي،" والمخاطرة التشغيلية"، و"مخاطرة السوق" و"المراجعة الإشرافية"،و"انضباط السوق" الواردة في المقررات التي اصدرتها لجنة بازل للرقابة المصرفية.

5.2.4 - تحديد السقوف الائتمانية التي تتجاوز صلاحية المدير المفوض.

5.2.5 - مراقبة قدرة المصرف على تفادي مخاطر السيولة شاملاً ذلك معايير السيولة. ،مقررات بازل ((III

5.2.6 - التوصية بالتخلي عن الأنشطة التي تسبب المخاطر للمصرف والتي ليس لديه القدرة على مواجهتها.

5.2.7 - التأكد من التزام المصرف بالأنظمة والتعليمات والسياسات المتعلقة بإدارة المخاطر.

5.2.8 - تجتمع اللجنة أربع مرات في السنة على الأقل، ويجوز دعوة أي عضو من الإدارة العليا لحضور اجتماعاتها من اجل توضيح بعض المسائل والموضوعات التي ترى اللجنة أهمية استيضاحها .

5.2.9 - المراجعة الدورية لسياسة إدارة المخاطر المقترحة من قبل الإدارة العليا للمصرف وتقديم التوصيات بشأنها الى مجلس الإدارة لإقرارها والمصادقة عليها.

5.2.10 - الاشراف على إجراءات الإدارة العليا تجاه الالتزام بسياسات المخاطر المعتمدة لدى المصرف.

5.2.11 - التواصل المستمر مع مدير قسم المخاطر والحصول على تقارير دورية منه حول الأمور ذات العلاقة بالوضع الحالي للمخاطر في المصرف وثقافة المخاطر، إضافة الى التقارير الخاصة بالحدود والسقوف الموضوعة وأية تجاوزات لها وخطط تجنب المخاطر.

5.2.12الاشراف على استراتيجيات رأس المال وإدارة السيولة واستراتيجيات إدارة المخاطر ذات العلاقة كافة للتأكد من مدى توافقها مع إطار المخاطر المعتمد في المصرف.

5.2.13 - تقوم بتلقي التقارير الدورية من اللجان المنبثقة من الإدارة التنفيذية (الائتمان ، الاستثمار، تقنية المعلومات والاتصالات).

5.2.14 - مراجعة السياسة الاستثمارية وتقديم التوصيات بشأنها إلى مجلس الإدارة لغرض المصادقة، فضلاً عن الاشراف على تطبيق السياسة الاستثمارية المقترحة من قبلهم.

5.2.15 - تقييم أداء المحفظة الاستثمارية من حيث العائد والمخاطرة فيما يتعلق باستثمارات المصرف الداخلية والخارجية، والمتابعة المستمرة لمؤشرات وحركة أسواق رأس المال المحلية والخارجية

6. لجنة الترشيح والمكافآت:

6.1 تتكون اللجنة من ثلاثة أعضاء على الأقل على أن يكونوا من الاعضاء المستقلين أو غير التنفيذيين ويكون رئيس اللجنة عضو اً مستقلا .

6.2 مهام اللجنة:

6.2.1 تحديد الأشخاص المؤهلين للانضمام إلى عضوية مجلس الإدارة أو الإدارة العليا في المصرف عدا تحديد الأشخاص المؤهلين للعمل كمدير للتدقيق الداخلي الذي يكون من مسؤولية لجنة التدقيق.

6.2.2 اعداد سياسة المكافآت و رفعها الى مجلس الإدارة للموافقة عليها و الاشراف على تطبيقها مع الاخذ بنظر الاعتبار ما يأتي:

6.2.2.1 ان تتماشى مع مبادئ و ممارسات الحوكمة السليمة و بما يضمن تغليب مصالح المصرف طويلة الاجل على الاعتبارات الانية او القصيرة الاجل.

6.2.2.2 مدى تحقيق المصرف لاهدافه طويلة الاجل وفق خطته الاستراتيجية المعتمدة.

6.2.2.3 التأكد من ان سياسة منح المكافات تأخذ بالحسبان أنواع المخاطر كافة التي يتعرض لها المصرف، بحيث يتم الموازنة بين الأرباح المتحققة و درجة المخاطر التي تتضمنها الأنشطة و الاعمال المصرفية.

6.2.2.4 يجب ان تشمل سياسة المكافآت والرواتب جميع مستويات و فئات موظفي المصرف، اجراء مراجعة دورية لسياسة منح المكافات والرواتب والحوافز او عندما يوصي مجلس الإدارة بذلك و تقديم التوصيات الى المجلس لتعديل او تحديث هذه السياسة، واجراء تقييم دوري لمدى كفاية وفاعلية سياسة منح المكافئات والرواتب والحوافز لضمان تحقيق أهدافها المعلنة.

6.2.2.5 وضع سياسة الاحلال لتأمين وظائف الإدارة التنفيذية بالمصرف على ان تراجع بشكل سنوي على الأقل، بحيث يكون المصرف جاهز للتعامل بشكل طبيعي مع أي تغيير قد يطرأ على شاغلي وظائف الإدارة التنفيذية دون التأثير على أداء المصرف واستمرار تنفيذ عملياته.

6.2.2.6 التأكد من اعداد الخطط وتوفير البرامج لتدريب أعضاء مجلس الإدارة وتأهليهم بشكل مستمر لمواكبة كافة التطورات المهمة على صعيد الخدمات المصرفية والمالية)التجارية والإسلامية(.

6.2.2.7 الاشراف على عملية تقييم اداء الموارد البشرية في المصرف ولاسيما الإدارة التنفيذية ومراجعة التقارير الخاصة بذلك ورفع التوصيات بشأنها الى مجلس الإدارة.

7. لجنة الحوكمة المؤسسية:

7.1 تتكون اللجنة من ثلاثة أعضاء غالبيتهم من الاعضاء المستقلين ومن غير التنفيذين وعلى أن تضم اللجنة رئيس المجلس.

7.2 مراجعة تطبيق دليل الحوكمة المؤسسية الصادر من البنك المركزي العراقي ، والاشراف على إعداد دليل الحوكمة المؤسسية الخاص بالمصرف وفقا لحجم عمليات المصرف وتعدد وتنوع انشطته، وتحديثه ومراقبة تطبيقه.

7.3 اشراف وإعداد تقرير الحوكمة وتضمينه في التقرير السنوي للمصرف .

7.4 التاكيد من تطبيق المصرف لمبادئ حوكمة الشركات و الممارسات السليمة له.

المادة (21) اللجان المنبثقة عن الإدارة التنفيذية

تشكل الإدارة العليا لجان لمساعدتها في القيام بمهامها ورفع التقارير الى لجان مجلس الإدارة المختصة بشكل دوري لضمان فاعلية الرقابة والاشراف، وتشكل لجان الإدارة التنفيذية من ثلاثة أعضاء على الأقل، ويمكن حضور اعضاء مجلس الإدارة بصفة مراقب لمساعدتهم، وترسل اللجان مواعيد اجتماعاتها إلى مجلس الإدارة قبل الانعقاد لكي يتسنى لأي من أعضاء المجلس الحضور بصفة مراقب إن رغب.

اولاً :اللجنة الائتمانية:

أ. تجتمع اللجنة لمرة واحدة في الشهر على الأقل او كلما دعت الحاجة.

ب. مهام اللجنة:

1. الاشراف ومتابعة تطبيق التعليمات الصادرة عن البنك المركزي العراقي فيما يخص أسس تقييم الجدارة الائتمانية للزبائن وتكوين المخصصات.

2. متابعة الانكشافات الائتمانية وبما ينسجم مع احكام الشريعة الاسلامية بالتعاون مع شعبتين:

2-1حسابات السجل الائتماني.

2-2شؤون الزبائن)المستهلكين والمستفيدين(.

2-3-1 متابعة حركة سداد القروض.

2-4-1التعاون مع القسم القانوني في متابعة تحصيل القروض المتعثرة.

5-2-1العمل على استرداد القروض المشطوبة قدر المستطاع.

6-2-1تبسيط إجراءات منح القروض.

ثانياً: لجنة الاستثمار:

أ. تجتمع اللجنة مرة واحدة في الشهر على الاقل او كلما دعت الحاجة.

ب. مهام اللجنة:

1. تجزئة محفظة الاستثمار الى أدوات "حقوق الملكية" و"أدوات الدين"، شاملاً ذلك حوالات الخزينة والسندات الحكومية وكذلك مكونات المحفظة من الأدوات الاجنبية وبما ينسجم مع احكام الشريعة الاسلامية .

2. اقتراح عمليات البيع والشراء أو الاحتفاظ بمكونات محفظة الاستثمار ومتابعة تنفيذها في حالة مصادقة مجلس الإدارة عليها.

3. مراجعة المؤشرات الدورية المستخدمة من قسم الخزينة و الاستثمار أو الوحدات الاستثمارية وتقديم المقترحات اللازمة بخصوصها.

ثالثاً :لجنة تقنية المعلومات والاتصالات:

أ. تجتمع اللجنة مرة واحدة في الشهر على الاقل اوكلما دعت الحاجة.

ب. مهام اللجنة:

1. مراجعة وتطوير استخدامات تقنية المعلومات والاتصالات، والتحقق من أمنية المعلومات والاتصالات.

2. التحقق من كفاية البنية التحتية وأنظمة المعلومات والاتصالات والشبكات الالكترونية والبرمجيات المستخدمة في المصرف.

3. التحقق من كفاية الاجراءات المتخذة للاحتفاظ بنسخ احتياطية محدثة من المعلومات لأغراض مواجهة احتمالات الكوارث وفقدان قواعد البيانات.

4. متابعة تقنيات خدمة العملاء الالكترونية.

5. التأكد من جودة وملائمة ادارة الشبكة الداخلية للمصرف وموقعه الالكتروني على الانترنيت.

6. متابعة تنفيذ برامج استمرارية الاعمال والتعافي من الكوارث والأزمات.

7. التأكد من اعداد دليل سياسات وإجراءات تقنية المعلومات والاتصالات والعمل على تحديثه وتقديم المقترحات اللازمة لتطوير الدليل طبقا لمقتضيات العمل.

8. التأكد من وجود فصل في الواجبات بين إدارة تقنية المعلومات والاتصالات، من جهة، والادارات الأخرى في المصرف من جهة أخرى.

القسم السابع

الادارة التنفيذية

المادة(22) ملاءمة أعضاء الإدارة التنفيذية

1 - يجب أن يتمتع أعضاء الإدارة التنفيذية بأكبر قدر من المصداقية والنزاهة والكفاءة والخبرات المصرفية اللازمة والقدرة على الالتزام وتكريس الوقت لعمل المصرف ويقع على عاتق المجلس، ولجنة الترشيح والمكافآت مسؤولية التأكد من ذلك.

2 - إطار عمل الإدارة التنفيذية:

2.1 تتكون الإدارة التنفيذية من المسؤولين في المصرف.

2.2 تمارس الإدارة التنفيذية صلاحياتها وتؤدي مسؤولياتها على وفق التفويض والقرارات الصادرة من مجلس الإدارة.

2.3 تكون الإدارة التنفيذية مسؤولة أمام مجلس الإدارة عن تحقيق أهداف المصرف وعملياته.

2.4 لا يحق لأعضاء المجلس التدخل في الاعمال التنفيذية اليومية للمصرف.

3 - مهام الإدارة التنفيذية:

3.1 اعداد الخطط الاستراتيجية والتشغيلية وتنفيذها، بعد اعتمادها من مجلس الإدارة والتأكد من فاعليتها وتقديم مقترحات بشأن تطويرها أو تعديلها.

3.2 تنفيذ القوانين والأنظمة والتعليمات ذات العلاقة والسياسات والتوجيهات الصادرة عن مجلس الإدارة بذمة وامانة ومسؤولية.

3.3 تقديم التوصيات بشأن اتخاذ القرارات المهمة المتعلقة بالعمليات المصرفية بما فيها ادارة الودائع، والقروض، والاستثمارات، وتقديم الخدمات المحلية والدولية من حيث المتطلبات واسلوب التنفيذ والارتقاء المستمر بها.

3.4 مراجعة خطط التوسع في الفروع والمكاتب الجديدة والعمل على تنفيذها.

3.5 إعداد وتطوير السياسات والاجراءات الخاصة بجميع تفاصيل العمل

3.6 إعداد هيكل تنظيمي للمصرف يتضمن تحديد الواجبات والمسؤوليات وتوزيعها على التشكيلات التنظيمية وتحديد خطوط الاتصال الرأسية والافقية.

3.7 اعداد الموازنات السنوية اللازمة للمصرف.

3.8 الالتزام بانظمة الرقابة الداخلية لحماية اموال وموجودات المصرف وضمان حسن وسلامة التصرفات والمعلومات المالية والعمل على تطبيقها.

3.9 وضع نظم مناسبة لإدارة المخاطر بجميع انواعها.

3.10 تزويد الجهات الرقابية الداخلية والخارجية بالتقارير والمعلومات التي تطلبها وتسهل انجاز مهماتها الرقابية والتفتيشية.

3.11 التأكد من الامتثال للمعايير الدولية في جميع أنشطة وعمليات المصرف.

3.12 رفع تقارير دورية الى مجلس الإدارة عن سير أعمال المصرف.

3.13 الاحتفاظ بسجلات ونظم معلومات وافية وسليمة لجميع النشاطات والقرارات وتدعيمها بالوثائق اللازمة.

3.14 مناقشة ومتابعة سير العمل في المصرف واقتراح الحلول.

3.15 التنسيق بين الادارات المختلفة لتأمين التوافق والانسجام والتكامل.

3.16 تحديد الاحتياجات من الموارد البشرية، و متابعة تدريبها لتطوير أداءها.

3.17 مراقبة المركز المالي للمصرف وتحقيقه للأرباح المناسبة، وذلك في إطار المبادلة السليمة بين المخاطرة والعائد وتطبيقا لخطته السنوية.

3.18 الاطلاع على الموقع الرسمي لمكتب مكافحة غسل الأموال فيما يخص قوائم تجميد أموال الإرهاب يومياً، وإعلام مكتب مكافحة غسل الأموال ودائرة مراقبة الصيرفة في البنك المركزي العراقي فورا في حالة وجود شخص قد درج أسمه في قائمة تجميد أموال الارهابين.

4 . ضرورة الحصول على موافقة المجلس عند تعيين أي من أعضاء الإدارة التنفيذية في المصرف.

5. الشروط الواجب توافرها عند تعيين الإدارة التنفيذية للمصرف:

5.1 أن لا يكون عضوا في مجلس إدارة أي مصرف آخر، ما لم يكن المصرف الأخر تابعا لذلك المصرف.

5.2 ان يكون متفرغا لإدارة أعمال المصرف.

5.3 ان يكون حاصلا على الدرجة الجامعية الأولية، كحد أدنى، في العلوم المالية او المصرفية، أو ادارة الاعمال، او المالية، أو المحاسبة، أو الاقتصاد، او القانون، أو تقنية المعلومات والتي لها علاقة بأعمال المصرف.

5.4 ان تكون لديه خبرة في مجال أعمال المصارف، أو الأعمال ذات الصلة، حيث لا تقل عن خمس سنوات، باستثناء، منصب المديرالمفوض ، الذي يجب أن لا تقل خبرته في مجال أعمال المصارف او الاعمال ذات الصلة بأنشطة القطاع المالي عن عشر سنوات.

6. يجب الحصول على عدم ممانعة البنك المركزي العراقي ، قبل تعيين أي عضو في الإدارة التنفيذية،وبالتالي على المصرف، قبل تعيين أي عضو في الإدارة التنفيذية، أن يحصل من المرشح للتعيين على سيرته الذاتية، مرفقا بها الوثائق والشهادات العلمية، وشهادات الخبرة، وشهادات حسن السيرة والسلوك، وغيرها من الوثائق

المعززة اللازمة.

7.لا يجوز للإداري، الذي اقاله البنك المركزي العراقي من منصبه، ان يصبح عضواً في مجلس ادارة أي مصرف، او مديراً مفوضا لأي مصرف، او لأي فرع مصرف، او ان يعمل اداريا او ضمن الإدارة التنفيذية في أي مصرف آخر.

8.يجب اخطار البنك المركزي العراقي بإقالة او استقالة أي موظف في الإدارة التنفيذية، وذلك في غضون (3) أيام، كما يجب اخطاره بأسباب هذه الإقالة او الاستقالة.

9.لا يجوز للشخص الذي كان موظفا في الإدارة التنفيذية في مصرف الغي ترخيصه او تقررت تصفيته اثناء مدة اشغاله لمنصبه، ان يعمل ضمن الإدارة التنفيذية في أي مصرف اخر إلا اذا قرر البنك المركزي العراقي عكس ذلك.

المادة (23)تضارب المصالح :

1 يجب على مجلس الإدارة التأكد من بذل العناية الواجبة لترتيب الشؤون المتعلقة بأعمال المصرف والشؤون المتعلقة بالأعمال الشخصية بطريقة تؤدي الى تجنب تضارب مصالحه الشخصية مع مصالح المصرف.

2. على المجلس اعتماد سياسات وإجراءات لمعالجة تعارض المصالح، الذي قد ينشأ عندما يكون المصرف جزءً من مجموعة مصرفية، والإفصاح كتابة عن أي تعارض في المصالح قد ينشأ عن ارتباط المصرف بالشركات داخل المجموعة.

3. على المجلس اعتماد سياسات وإجراءات للتعامل مع الأشخاص ذوي العلاقة، بحيث تشتمل على تعريف هذه الأطراف، أخذا بالاعتبار التشريعات، والسياسات،والاجراءات، وآلية مراقبتها، بحيث لا يسمح بتجاوزها

4.على الادارات الرقابية في المصرف التأكد من أن عمليات الأشخاص ذوي العلاقة قد تمت على وفق السياسات والإجراءات المعتمدة، وعلى لجنة التدقيق مراجعة جميع تعاملات الأشخاص ذوي العلاقة ، ومراقبتها، وإطلاع المجلس على هذه التعاملات.

5.على المجلس اعتماد سياسات وميثاق قواعد السلوك المهني واعمامها على جميع الموظفين بحيث تتضمن كحد ادنى ما يأتي:

5.1 .عدم استغلال أي من الموظفين معلومات داخلية في المصرف لمصلحتهم الشخصية.

5.2 . قواعد وإجراءات تنظم التعامل مع الأشخاص ذوي العلاقة.

5.3 .معالجة الحالات التي قد ينشأ عنها تضارب لمصالح.

6. على المجلس التأكد من أن الإدارة التنفيذية تتمتع بنزاهة عالية في ممارسة أعمالها، وتنفذ السياسات والإجراءات المعتمدة، وتتجنب تعارض المصالح.

7.يجب ان يحصل أعضاء المجلس على المعلومات الهامة في الوقت المناسب وبصورة واضحة ودقيقة ليتمكنوا من الوفاء بواجباتهم وأداء مهامهم على أكمل وجه.

8. على المصرف تزويد البنك المركزي العراقي بعدد الأسهم المرهونة من قبل مساهمي المصرف، الذين يمتلكون (1%)أو أكثر من رأس مال المصرف، والجهة التي تُرتهن لها هذه الأسهم.

القسم الثامن

الدوائر الرقابية في المصرف

اولا : قسم ادارة المخاطر

- تحديد المخاطر التي تواجه المصرف وتقييمها وتصنيفها بما يتناسب مع الأهداف الاستراتيجية للمصرف ، بالإضافة إلى متابعة مدى فعالية وكفاءة نظام الرقابة الداخلي وقدرته على مواجهة المخاطر التي تحول دون تحقيق الأهداف ، والعمل على تحديث سجل المخاطر على مستوى المصرف بشكل دوري.
- التحكم بالمخاطر وتخفيضها إلى مستويات مقبولة.
- رسم الاستراتيجيات الواقعية والمستقبلية لكافة القطاعات الاقتصادية المعنية و متابعة تنفيذها بهدف وضع خطط تحدد فيها نسبة حصص المساهمات البنكية المستقبلية على هذه القطاعات.
- المحافظة على سمعة المصرف و ثقة الزبائن.

المهام والمسؤوليات :-

- الإشراف على التحقق من كفاءة وفاعلية الإجراءات ذات العلاقة بإدارة المخاطر.
- الإشراف على تحديد المخاطر التي تواجه المصرف وتحول دون تحقيق اهدافها المرجوة.
- الإشراف على تحديد المخاطر التي تواجه المصرف والتأكد من كفاية اجراءات الضبط الداخلي التي تحول دون حدوثه.
- الإشراف على مراقبة فعالية وكفاءة نظام الرقابة الداخلي وقدرته على مواجهة المخاطر التي تحول دون تحقيق أهداف المصرف.
- الإشراف على تصنيف المخاطر حسب اهميتها واحتمالية حدوثها .
- التنسيق مع شعبة التدقيق الداخلي على أن تشمل خطة المراجعة السنوية الادارات ذات المخاطر العالية.
- الإشراف على تعديل وتحديث سجل المخاطر بناء على التغيرات الناتجة خلال سنة المراجعة.
- المشاركة في المؤتمرات وحضور الندوات وورش العمل ضمن اختصاصه.

- مراجعة التقارير الدورية ومتابعة مدى ملائمة تطبيق النسب المعيارية ورفع التوصيات اللازمة الى لجنة المخاطر.

- التأكد من اعتماد واتباع سياسات إدارة المخاطر التشغيلية أو تخفيضها مثلا عن طريق التامين أو التخطيط للحالات الطارئة.

- المشاركة بتحديد نسبة التركزات للقطاعات الاقتصادية ذات العلاقة لأنشطة المصرف، بهدف وضع خطط تحدد فيها نسبة المساهمات البنكية المستقبلية على هذه القطاعات و تقييم محفظة المصرف الحالية عليها من خلال دراسة حجم المعاملات المنفذة ضمن القطاع وتقييم أداء البرامج المعتمدة وفق سياسات المصرف الائتمانية وتحديد درجة الانحرافات للعمل على تصحيحها وفق الاستراتيجية الموضوعة، من خلال تنفيذ كافة المهام الإشرافية الإدارية والتحليلية التقييمية على البرامج المقترحة.

- متابعة التجاوزات والسيطرة على التركزات الائتمانية وضمان أن تكون ضمن التعليمات والحدود المقررة بالسياسة الائتمانية.

- متابعة التحليلات الخاصة ببنود المركز المالي (البنود داخل وخارج الميزانية) وقائمة الدخل بصورة شهرية من حيث مؤشرات الأداء والمخاطر ومقارنة المؤشرات بالمنافسين ومراجعة مخاطر منتجات الأصول القائمة والمقترحة أو أية تعديلات في هذا الشأن من حيث تأثيرها على سلامة ونمو قائمة الدخل والسيولة والقيمة الاقتصادية للمصرف.

- تحديد القابلية للمخاطرة / Risk appetiteو Risk tolerance في ضوء تطورات المركز المالي وخطط النمو.

- مراقبة مدى الالتزام بسقوف المخاطر المقبولة (.RISK APPETITE)

- اعداد اختبارات الاوضاع الضاغطة ((STRESS TESTINGوفقا لمتطلبات لجنة بازل الدولية وتعليمات البنك المركزي العراقي ومراجعة هذة الاختبارات ورفع التوصيات الى لجنة المخاطر لاتخاذ الاجراءات اللازمة.

- مراجعة السياسات الائتمانية وجميع سياسات المخاطر بصورة سنوية.

- مراجعة مخاطر منتجات الأصول القائمة والمقترحة أو أية تعديلات في هذا الشأن من حيث تأثيرها على سلامة ونمو قائمة الدخل والسيولة والقيمة الاقتصادية.

- الاطلاع ومراجعة التحليلات الخاصة بمخاطر الخصوم من حيث التسعير والموقف التنافسي تجاه المنافسين لنفس المنتجات وعرض التوصيات ورفعها للجنة المخاطر.

- متابعة ربط المخاطر بالإجراءات الرقابية (بناء مصفوفة المخاطر) حيث يتم ربط المخاطر بالإجراءات الرقابية للتعرف على المخاطر حسب درجة السيطرة عليها (تخفيض حدة الـ Risk).
- تحديد المخاطر الإستراتيجية الحديثة (مثل تطوير الأعمال).
- مراجعة المؤشرات الرئيسية للمخاطر (Indicators Risk Key)وتحديد الامور التي يجب اطلاع عليها مجلس الإدارة بشكل دوري (نصف سنوي).
- مراجعة الحدود القصوى للتعاملات مع البنوك الاخرى والحدود القصوى للتعاملات في الدول عند اللزوم وعلى الأقل مرة سنويا بالتنسيق والمشاركة مع الاقسام ذات العلاقة.
- إخطار رئيس هيئة الرقابة الشرعية بأي خرق يؤدي إلى مخالفة أحكام الشريعة الاسلامية.
- تقييم المخاطر الجوهرية الجديدة التي تؤثر على المصرف.
- التأكد ومتابعة وضع سياسات تتضمن السقوف و الصلاحيات الواجب التعامل بها ، وتطبيقها بعد اعتمادها من قبل مجلس إدارة المصرف.
- تزويد لجنة المخاطر بتقارير دورية حول المخاطر التي تواجهها أو قد يتعرض لها المصرف وأي تجاوزات عن القوانين والأنظمة ومراقبة مدى التزام الإدارة التنفيذية بسياسات إدارة المخاطر المعتمدة.
- نشر الوعي حول مفهوم ادارة المخاطر لجميع دوائر ووحدات المصرف.
- تطبيق السياسات والاجراءات المعتمدة من قبل مجلس الادارة.
- قياس أداء المرؤوسين المباشرين والإشراف على قياس وتقييم أداء موظفي القسم .
- التنسيق مع الإدارة العامة للموارد البشرية لاستقطاب الكفاءات للعمل ضمن الإدارة، ولتدريب الموظفين.
- تقديم التوجيه والإرشاد والدعم للموظفين لضمان انسيابية العمل وتحقيق مستويات متميزة من الأداء.
- عقد الاجتماعات الدورية وكلما اقتضت الحاجة مع مسؤولي وموظفي القسم ومتابعة تنفيذ التوصيات.
- العمل على غرس قيم المصرف وأخلاقه في موظفي القسم وتعزيز الانتماء.
- تأدية ما يسند اليه من مهام في مجال عمله.

شعب قسم ادارة المخاطر :-

1- شعبة مخاطر الائتمان والاستثمار:-

- خلق نظام رقابي فعال من خلال وجود تقييم مستقل لسياسات المصرف و ممارساته و إجراءاته المتعلقة بمنح الائتمان وتمويل الاستثمار.
- التأكد من وجود اسس ومعايير معتمدة للمنح والتمويل.
- التأكد من أن المصرف يتبع سياسات و ممارسات و إجراءات ملائمة بشأن جودة الموجودات و كفاية الاعتمادات والاحتياطات المخصصة لتغطية التسهيلات الائتمانية والاستثمارات.
- المخاطر الناشئة عن احتمال عدم وفاء احد الأطراف بالتزاماته

المهام والمسؤوليات :-

- المشاركة في تحديد مستوى المخاطر الائتمانية المقبولة فيما يتعلق :

1. المعدل المتوقع للعائد على العمليات يتناسب مع مخاطرها.
2. مخاطر الائتمان العالية على مستوى كل عملية أو على مستوى المحفظة ككل.
3. تركز المخاطر حول أدوات التمويل أو نشاط اقتصادي معين أو توزيع جغرافي محدد.

- تقدير جودة الموجودات و كفاية الاعتمادات و الاحتياطات المخصصة لتغطية أي خسائر.
- تقييم أداء كل من الممولين والموردين والمضاربين والمشاركين.
- تقييم مخاطر الائتمان بشكل مستقل (كل أداة تمويل إسلامي على حدة) نظراً للخصائص الفريدة لكل أداة من أدوات التمويل.
- تحديد المخاطر التي تؤدي إلى نشوء مخاطر الائتمان.
- وضع خطة طوارئ لتفادي التغير في أنماط التدفقات النقدية الأمر الذي يؤدي إلى تغيرات في نسب توزيع الأرباح المتفق عليها مسبقاً.
- التأكد من توفر نظام معلومات خاص بالإدارة يمكن من تحديد المخاطر القائمة على المحافظ الائتمانية والاستثمارات.

- متابعة التجاوزات والسيطرة على التركزات الائتمانية وضمان أن تكون ضمن التعليمات.
- تحديد ورصد المخاطر الناشئة في دورة الائتمان واقتراح حد التعرض للتخفيف من هذه المخاطر.
- تحديد المخاطر ووضع الترتيبات والتي تهدف الى حماية أصول وأرباح المصرف وتقليل الخسارة إلى أدنى مستوياتها ، وقياسها والعمل على إعداد الإجراءات الكفيلة بالرقابة عليها.
- مراجعة السياسات الائتمانية بصورة سنوية.
- دراسة الحدود القصوى للتعاملات مع البنوك الاخرى والحدود القصوى للتعاملات في الدول عند اللزوم وعلى الأقل مرة سنويا وتحديد المخاطر المرتبطة بها.
- تقييم كل منتج ونشاط جديد فيما يتعلق بمخاطر الائتمان المرتبطة به.
- وضع هياكل للحدود الائتمانية لتفادي تركز المخاطر مع طرف آخر أو قطاع آخر أو منطقة جغرافية أخرى.
- تصميم هيكل مخصصات له القدرة على امتصاص الخسائر قبل وصولها إلى رأس المال وفي ضوء تعليمات البنك المركزي العراقي.
- اقتراح الضمانات والكفالات المسموح بها والقابلة للتنفيذ.
- تقييم محافظ التمويل والاستثمار ، وذلك باستخدام التحليل النوعي والكمي لبناء حافظة قوية وجيدة تساعد على تعزيز ريادة المصرف.
- إجراء عمليات تقييم أداء دورية للكشف عن إشارات مبكرة عن العقبات أو تدهور الأداء المحتمل ووضع التدابير اللازمة لتصحيح المسارات.
- التعامل مع كافة الجوانب المتعلقة بمنح الائتمان أو تمويل الاستثمارات.
- تشخيص وقياس ومتابعة وإعداد تقارير عن مخاطر الائتمان.
- اعداد التقارير وتوفير البيانات والمعلومات ذات العلاقة بالقسم وتقديمها للمسؤول المباشر .
- المساهمة والمشاركة في وضع الأهداف والسياسات العامة والخطط المتعلقة بالقسم .
- دعم المدير المباشر وتنفيذ أي اعمال يكلف بها في مجال اختصاصه.

2-شعبة مخاطر السوق ومخاطر السيولة :-

- التأكد من قدرة المصرف على مواجهة جميع التزاماته التعاقدية مواجهة تامة.
- تحديد وقياس ورصد مخاطر السيولة.
- توفر العناصر الأساسية لإدارة السيولة من النظم الخاصة بمعلومات الإدارة والسيطرة على السيولة مركزيا، و تحليل احتياجات التمويل الصافي في إطار تصورات بديلة و تنويع مصادر التمويل و إدارة موجودات المصرف وإلتزاماته وأولوياته.
- المحافظة على مستوى كافي من الموجودات السائلة للحيلولة دون تكبد تكاليف أو خسائر غير مقبولة.

المهام والمسؤوليات :-

- المشاركة في وضع استراتيجية إدارة السيولة.
- يعمل على تطوير وتقديم التدريب على مخاطر السيولة والوعي بها داخل المصرف لتعزيز ثقافة الوعي بالمخاطر.
- تقديم التوجيه والمشورة للوحدات ذات العلاقة في إدارة تلك المخاطر ضمن الضوابط والمعايير الخاصة بالمصرف.
- المساعدة في إنشاء خطة ودليل قسم ادارة المخاطر.
- اعداد التقارير المخصصة لرصد مخاطر السيولة.
- قياس السيولة ومراقبتها ، وتحليل الفجوة الساكنة ، بالإضافة لمتابعة قياس صافي التمويل المستقر (/ NSFR) ونسبة تغطية السيولة (.LCR)
- تقييم وإدارة وضع السيولة في إطار طائفة من السيناريوهات، مع اخذ بالإعتبار للعوامل الضاغطة المتعلقة بكل من السوق بصفة عامة والمصرف على وجه التحديد.
- وضع هيكل تمويل مستقبلي من شأنه غلق فجوة السيولة كإجراءات لتخفيف مخاطر السيولة.
- المساهمة في وضع آلية ضبط مستمرة لإدارة حسابات الاستثمار /الحسابات الجارية، وبما يسهم في المحافظة على استقرار وثبات هذه الحسابات لدى المصرف والمحافظة عليها وتنميتها.

- يقوم بتحليل مخاطر الحسابات بشكل منفرد مثلاً (حسابات جارية، حسابات الاستثمار المطلقة، حسابات الاستثمار المقيد) وإطلاع مجلس الإدارة /المدير المفوض على النتائج خاصة عند اعداد الموازنات الفصلية.

- المشاركة في وضع سيناريوهات لأوضاع السيولة الحادة واقتراح برامج تمويل (تتضمن قدرة المساهمين على تقديم رأس مال إضافي عند الضرورة /خطة بيع موجودات ثابتة بأقل ما يمكن من خسائر أو إعادة استنجار بعضها/...).

- رفع توصيات دورية حول قدرة المصرف على المحافظة على تمويل مستقر.

- المشاركة في اعداد الخطة الخاصة بنشاطات القسم ومتابعة تنفيذها.

- الاشراف على الموظفين العاملين في القسم ومتابعة تقييم ادائهم وإنجازاتهم وفق المؤشرات ومعايير تقييم الاداء في الوظيفة.

- حضور الاجتماعات الدورية وكلما اقتضت الحاجة مع مسؤولي وموظفي القسم ومتابعة تنفيذ التوصيات فيما يتعلق بمجال عمله.

- اعداد التقارير وتوفير البيانات والمعلومات ذات العلاقة وتقديمها للمسؤول المباشر .

- المساهمة والمشاركة في وضع الأهداف والسياسات العامة والخطط المتعلقة بالقسم.

- دعم المدير المباشر وتنفيذ أي اعمال يكلف بها في مجال اختصاصه.

3-شعبة مخاطر التشغيل :-

- قيادة وإدارة "مخاطر التشغيل" للمصرف بهدف تخفيف التعرض لـــ "المخاطر التشغيلية" (بما في ذلك ضمان استمرارية الأعمال) من خلال وضع وتنفيذ إطار عمل مناسب الاستراتيجية والسياسات وضمان التطبيق لها.

- تجنب / الحد من تحمل خسائر تنتج عن عدم فعالية أو فشل العمليات الداخلية، والعنصر البشري، والأنظمة والأحداث الخارجية.

- التأكد من أن الموظفين يتفهمون وجود مخاطر تشغيلية وعلى وعي بتجنبها ونشر ثقافة تشجع على فهم هذه المخاطر التي يمكن التعرض لها أثناء ممارسة المهام ، وأن تكون بيئة العمل تشجع على الإفصاح عن الحوادث التشغيلية و العمل بصورة جماعية على تجنبها و التقليل من أثارها.

- التأكد من اعتماد إجراءات فعالة بشأن الرقابة الداخلية ومراجعة الحسابات، واتباع سياسات إدارة المخاطر التشغيلية والتخطيط للحالات الطارئة.
- المحافظة على سمعة المصرف و ثقة الزبائن.

المهام والمسؤوليات :-

- يعمل على تطوير وتقديم التدريب على المخاطر التشغيلية والوعي بها داخل المصرف لتعزيز ثقافة الوعي بالمخاطر.
- تقديم التوجيه والمشورة للوحدات في إدارة تلك المخاطر التشغيلية ضمن الضوابط والمعايير الخاصة بالمصرف.
- متابعة أمور المخاطر التشغيلية التي قد يتعرض لها الفروع/الوحدات التنظيمية يوميا بكافة أشكالها.
- المساعدة في إنشاء خطة ودليل ادارة المخاطر.
- وضع آلية للسيطرة على المخاطر والتقييم الذاتي، ويغطي هذا النشاط مختلف أعمال المصرف وأنشطته الحرجة المرتبطة بها.
- بناء قاعدة بيانات بكافة الأخطاء والخسائر التشغيلية التي تحدث في المصرف حسب متطلبات بازل ((IIبهدف تحليلها والحد من تكرار حدوثها مستقبلاً وذلك بتقييم ورفع كفاءة الإجراءات الرقابية المطبقة بالمصرف.
- التوعية بضرورة ووجوب على كل وحدة من وحدات المصرف إبلاغ قسم ادارة المخاطر بالأخطاء والخسائر التشغيلية التي تحدث والمعالجات التي تم تبنيها ، بحيث يتم توثيق وكتابة كل خطأ يحدث سواء أدى أو لم يؤدي إلى خسائر.
- مراجعة الخسائر التشغيلية المؤثرة.
- يتعين على شعبة مخاطر العمليات تحليل البيانات التاريخية للأخطاء والخسائر التشغيلية بهدف تحديد مؤشرات تمكن المصرف من التنبؤ بمخاطر حصول خسائر مستقبلية (مؤشرات المخاطر الأساسية او مؤشرات الإنذار المبكر) ، وتزويد الإدارة العليا بنتائج التحليل بشكل منتظم .
- تقييم الإجراءات الرقابية المطبقة في المصرف للحد من حدوث هذه الأخطاء والخسائر التشغيلية ورفع التوصيات اللازمة لرفع كفاءتها .

- تطبيق نظام التقييم الذاتي للمخاطر والإجراءات الرقابية "CRSA" control risk self-assessment هذا بالإضافة للممارسات السليمة لادارة مخاطر التشغيل وفق متطلبات بازل II.

- تصنيف أصول المصرف القابلة للتعرض إلى المخاطر حسب الأهمية ومراجعة هذا التصنيف لأنواع الأصول لوضع تصنيف يتناسب ووجهة نظر الإدارة العليا بالنسبة لأهمية أصول المصرف.

- التعرف على المخاطر في المصرف كوحدة واحدة ومراجعتها والتأكد من إمكانية تغطية أية مخاطر جديدة أو طارئة ناتجة عن تقديم خدمات جديدة أو تغيير طبيعة عمل وحدة معينة أو تغيير قوانين ... ، وكذلك الإمكانية لإلغاء أية مخاطر تم إنهائها أو لا داعي لوجودها.

- إجراء مراجعة لمقدار التأثير " "Impactوالاحتمالية " "Probabilityلكل مخاطرة تم التعرف عليها في المصرف وذلك نتيجة حدوث تغييرات وتحسينات في أعمال المصرف وبالتالي تغيير الأسس والمعطيات التي تم وضع هذه النسب بناءاً عليها ، حيث من الممكن أن يجرى تخفيضها أو زيادتها أو تغيير المدى للتأثير .

- مراجعة نتائج فحوصات التقييم الذاتي لكل وحدة من وحدات المصرف وتزويد الإدارة العليا بنتائج هذه المراجعة وكذلك مراجعة مدى ملائمة الإجراءات الرقابية العاملة و أية إجراءات رقابية تصحيحية مقترحة يمكن إضافتها لتقليل المخاطر في المصرف.

- إجراء الزيارات الدورية لكافة الوحدات بهدف مراجعة الفحوصات التي تقوم بها الوحدات والتأكد من مدى المصداقية في نتائج فحوصاتها.

- تقييم مخاطر أي خدمة جديدة ينوي المصرف تقديمها بحيث يتم التعرف على مخاطر هذه الخدمة والإجراءات الرقابية الكفيلة بالحد من هذه المخاطر وعرضها على لجنة المخاطر لتقييمها ورفع التوصيات اللازمة للإدارة العليا.

- تزويد مجلس الإدارة والمدير المفوض بتقارير ربع سنوية عن وضع البيئة الرقابية للمصرف ككل وعن تأثيرات المخاطر التي تم التعرف عليها وكذلك عن توزيع تأثير المخاطر على الأصول المختلفة للمصرف حسب التصنيف المعتمد.

- تزويد مجلس الإدارة ، المدير المفوض بتقارير عن أية مخاطر طارئة وجديدة ، وتحليل لهذه المخاطر والاجتهاد بخصوص إضافتها إلى محفظة المخاطر أو إنها تم التعرف عليها سابقاً ضمن مخاطر المصرف.

- الحصول من لجنة المخاطر على التقارير اللازمة والضرورية لكي يتم التعرف من خلالها على أية مخاطر وأية إجراءات رقابية ، يجب إعادة النظر فيها ودراستها.

- مراجعة التأثيرات المختلفة للمخاطر والتغيرات التي قد تحصل لهذه المخاطر نتيجة تغير الظروف المحيطة والتأكد من وجود سيطرة عليها.
- العمل على والتأكد من إدامة وتطوير خطة الطوارئ بالتعاون مع الوحدات المختصة للتأكد من فاعلية هذه الخطة وجاهزيتها على مستوى المصرف ككل وعلى مستوى كل وحدة على حدة.
- تحليل ودراسة الاحتياجات التأمينية للمصرف ودراسة جدوى التأمين على بعض النشاطات لتغطية مخاطرها وكذلك العمل على تعديل التغطيات الخاصة لتأمين بعض أوجه نشاط المصرف ، (وبما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية).
- تحديد وتقييم ورصد المخاطر الناشئة في دورة التمويل واقتراح حد التعرض للتخفيف من هذه المخاطر.
- اعداد التقارير المخصصة لرصد المخاطر .
- مراجعة خسائر التشغيل بما فيها: الغرامات- السرقات- عمليات الغش- ..... ، و القيام على تحليلها و معرفة أسبابها والعمل على تخفيفها.
- وضع الخطة التنفيذية ومتابعة تنفيذها.
- الاشراف على الموظفين العاملين ومتابعة تقييم ادائهم وإنجازاتهم وفق المؤشرات ومعايير تقييم الاداء في الوظيفة.
- عقد الاجتماعات الدورية وكلما اقتضت الحاجة مع مسؤولي وموظفي القسم ومتابعة تنفيذ التوصيات.
- اعداد التقارير وتوفير البيانات والمعلومات ذات العلاقة بالقسم وتقديمها للمسؤول المباشر .
- المساهمة والمشاركة في وضع الأهداف والسياسات العامة والخطط المتعلقة بالقسم .
- دعم المدير المباشر وتنفيذ أي اعمال يكلف بها في مجال اختصاصه.

4-شعبة مخاطر عدم الالتزام الشرعي :-

- الحماية من تعرّض المصرف لعقوبات أو حرمانه من مزاولة نشاط معين لارتكابه مخالفة بعدم الالتزام الشرعي.
- المشاركة بتوثيق فتاوى الهيئة الشرعية وقراراتها بالتنسيق شعبة التدقيق الشرعي.
- تحديد مستويات الالتزام بأحكام الشريعة والتنسيق مع شعبة التدقيق الشرعي لتحديد المعالجات لرفع مستوى الالتزام.

المهام والمسؤوليات :-

- توثيق فتاوى الهيئة وقراراتها وفحص عينات من عقود التمويل لاكتشاف مخاطر عدم الالتزام بالشريعة.
- تحديد مستويات الالتزام بأحكام الشريعة والتنسيق مع شعبة التدقيق الشرعي لتحديد المعالجات التي من شأنها رفع مستوى الالتزام، وبشكل فصلي.
- إعداد جدول بمخاطر مخالفة الشريعة وقرارات هيئة الرقابة الشرعية ولكل أداة /صيغة على حدى، والمساهمة في اطلاع الموظفين عليها، لرفع مستوى الوعي بأحكام البيوع والتعاملات الإسلامية.
- تقييم أي منتج جديد بعد إقراره من قبل هيئة الرقابة الشرعية، قبل شروع الإدارة التنفيذية بطرحه إلى الزبائن، لفحص مخاطر عدم الالتزام بالشريعة التي يمكن أن تنشأ عنه.
- فحص الدخل الناشئ عن عدم الالتزام بالشريعة بالتنسيق مع هيئة الرقابة الشرعية ، وتقديم تقرير تفصيلي به، يتضمن المجالات التي يمكن ان تؤدي إلى نشوء هذا الدخل، من أجل تقويضها.
- المشاركة بإعداد مدونة سلوك لموظفي المصرف والمرتبطين به من أصحاب الحسابات والمستثمرين، بما يتعلق بشرح مخاطر عدم الالتزام بالشريعة، لتحقيق شمول مالي إسلامي وبالتنسيق مع هيئة الرقابة الشرعية.
- تحديد ورصد المخاطر الناشئة في دورة الائتمان من ناحية عدم الالتزام الشرعي واقتراح حد التعرض للتخفيف من هذه المخاطر.
- الأخذ بنظر الاعتبار مخاطر عدم الالتزام بالشريعة في عمل الشركات التابعة للمصرف، واعتبارها أحد مجالات نشوء مخاطر عدم الالتزام بالشريعة.
- تشخيص وقياس ومتابعة وإعداد تقارير عن مخاطر عدم الالتزام الشرعي.
- اعداد التقارير وتوفير البيانات والمعلومات ذات العلاقة بالقسم وتقديمها للمسؤول المباشر .
- المساهمة والمشاركة في وضع الأهداف والسياسات العامة والخطط المتعلقة بالقسم.
- دعم المدير المباشر وتنفيذ أي اعمال يكلف بها في مجال اختصاصه.

علاقة المجلس بإدارة المخاطر

1- التأكد من ان إدارة المخاطر تراقب ادارات المصرف التنفيذية بالمستويات المحددة للمخاطر المقبولة.

2- على المجلس التحقق من معالجة التجاوزات على مستويات المخاطر المقبولة، بما في ذلك مساءلة الإدارة التنفيذية المعنية بشأن هذه التجاوزات.

3- على المجلس التأكد من أن إدارة المخاطر تقوم بإجراء "اختبارات الضغط" بشكل دوري لقياس قدرة المصرف على تحمل الصدمات ومواجهة المخاطرالمرتفعة، وأن يكون للمجلس دور رئيسي في اعتماد الفرضيات والسيناريوهات (المشاهد(المستخدمة ومناقشة نتائج الاختبارات واعتماد الإجراءات الواجب

اتخاذها بناءً على هذه النتائج.

4- على المجلس اعتماد منهجية التقييم الداخلي لكفاية رأس مال المصرف، بما يتوافق مع مقررات "لجنة بازل للرقابة المصرفية واية معايير دولية أخرى، بحيث تكون هذه المنهجية شاملة، وفعالة، وقادرة على تحديد جميع المخاطر التي من الممكن أن تواجه المصرف، وتأخذ بالاعتبار خطة المصرف الاستراتيجية، وخطة رأس المال، ومراجعة هذه المنهجية بصورة دورية، والتحقق من تطبيقها، والتأكد من احتفاظ المصرف برأسمال كاف لمواجهة جميع المخاطر التي قد يتعرض لها .

5- على المجلس، قبل الموافقة على أي توسع في أنشطة المصرف، الأخذ بالاعتبار المخاطر المترتبة على ذلك وقدرات ومؤهلات موظفي إدارة المخاطر .

6- على المجلس ضمان استقلالية إدارة المخاطر في المصرف، وذلك من خلال رفع تقاريرها إلى لجنة إدارة المخاطر، ومنح هذه الادارة الصلاحيات اللازمة لتمكينها من الحصول على المعلومات من ادارات المصرف الأخرى والتعاون مع اللجان الأخرى للقيام بمهماتها .

7- يجب ان تشمل السياسات المعتمدة من قبل مجلس الإدارة الحدود المقبولة للمخاطر التي قد يتعرض لها المصرف، مع ضرورة اتساق تلك الحدود مع مدى قدرة المصرف على تقبل المخاطر و مدى ملائمة ذلك مع حجم رأس المال.

8- قياس مدى استمرار ملائمة خطوات العمل الخاصة بقياس ومتابعة ومراقبة المخاطر واجراء أي تعديلات عليها اذا لزم الامر وفقا لتطورات السوق و البيئة التي يعمل فيها المصرف.

9- استخدام نظم معلومات واتصال مناسبة وفعالة خاصة فيما يتعلق بعملية متابعة ومراقبة المخاطر وضمان كفاءة نظام إدارة المعلومات بحيث يتيح امداد الإدارة العليا بالمصرف و لجنة المخاطر و المجلس بتقارير دورية)شهرية على الأقل(تعكس مدى التزام المصرف بحدود المخاطر المحددة و توضح التجاوزات على هذه الحدود و أسبابها و الخطة التصحيحية اللازمة بها.

10 تتكون مهمات إدارة المخاطر كحد أدنى مما يأتي:-

10.1 - دراسة وتحليل جميع أنواع المخاطر التي يواجهها المصرف

10.2 اعداد إطار إدارة المخاطر في المصرف وعرضه على المجلس.

10.3- تنفيذ استراتيجية إدارة المخاطر بالإضافة إلى تطوير سياسات وإجراءات عمل لإدارة جميع أنواع المخاطر.

10.4 تطوير منهجيات تحديد وقياس ومراقبة وضبط كل نوع من أنواع المخاطر.

10.5 رفع تقارير للمجلس، من خلال لجنة إدارة المخاطر ، ونسخة للإدارة التنفيذية، تتضمن معلومات عن منظومة المخاطر الفعلية لجميع أنشطة المصرف، بالمقارنة مع "وثيقة المخاطر المقبولة" ومتابعة معالجة الانحرافات السلبية. ، (Risk Appetite)

10.6- التحقق من تكامل آليات قياس المخاطر مع "أنظمة المعلومات الإدارية المستخدمة

10.7 - تقديم التوصيات للجنة إدارة المخاطر عن "تعرضات المصرف للمخاطر ، وتسجيل حالات الاستثناءات من سياسة إدارة المخاطر.

10.8 - توفير المعلومات اللازمة حول مخاطر المصرف، لاستخدامها لأغراض الإفصاح.

ثانيا : قسم الابلاغ عن غسل الاموال وتمويل الارهاب :

- الإشراف على برنامج مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- منع والحد من إستخدام المصرف كوسيلة لتمرير أنشطة غسل الاموال التي جرمتها التشريعات المحلية والعالمية.
- إيجاد الآليات والأطر التي تكفل مواجهة الجرائم وبوجه خاص ما يتعلق بمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

- المحافظة على القيم وأفضل الممارسات المهنية في العمل المصرفي.
- توطيد العلاقة مع الجهات الرقابية.

المهام والمسؤوليات :

- المساهمة في إعداد سياسات وإجراءات القسم وما يلزم عليها من تحديثات.
- المساهمة في إعداد خطة عمل القسم ومتابعة تنفيذها بعد إعتمادها.
- التحقيق في حالات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب وإبلاغ الجهات المعنية.
- حفظ الإشتباهات بعد القناعة بعدم صحتها ورفع تقارير الإشتباه بعد التأكد من مدى مطابقتها الى وحدة الاستخبارات المالية العراقية.(مكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب).
- رفع التقارير السنوية الخاصة بالامتثال الضريبي الامريكي (FATCA) من خلال مسؤول القسم بأعتباره (RESPONSABLE OFFICER) لدى (صندوق الايردات الداخلية الامريكي).
- رفع التقارير الدورية لإدارة المصرف ولجنة المخاطر والجهات الرقابية.
- إنشاء قاعدة البيانات الأساسية التي تشمل جميع التعليمات الصادرة من الجهات الرقابية المتعلقة بعمله.
- تطوير وتنفيذ والاحتفاظ بخطة تدريب شاملة لعمليات الاشتباه بشكل سنوي بحيث تغطي جميع الموظفين الجدد في مجموعات العمل بالمصرف.
- التعاون مع الادارات الداخلية في تحديث وتطوير إجراءات ومعايير ضبط حالات الاشتباه.
- متابعة القرارات / التعليمات الصادرة عن الجهات الحكومية الداخلية والدولية ذات العلاقة والتأكد من التزام الفروع والادارات المعنية باللوائح ذات الصلة بمكافحة غسل الأموال.
- مراقبة الحوالات الخارجية الصادرة / الواردة ؛ واتخاذ اللازم بشأنها بالتنسيق مع الإدارات والفروع ذات الصلة.
- العمل على إيجاد نظام آلي يخدم اجراءات مكافحة غسل الأموال ويساعد في تصنيف العملاء وفقاً للمخاطر.
- التأكد من فعالية البرنامج المطبق.

- التنسيق مع قسم المؤسسات المالية فيما يخص فتح الحسابات للبنوك الخارجية لدى المصرف والعكس لاستكمال اجراءات التحقق من هذه البنوك وفقا لمبدأ "إعرف عميلك" / إعدد إستبان (.AML Questionnaire)
- التعاون مع الاقسام ذات العلاقة للرد على استفسارات البنوك المراسلة المتعلقة (AML-CTF Internal Policies / Customer Due Diligence / Know Your Customer / Transaction Monitoring).
- التنسيق مع قسم " السويفت" بخصوص الحوالات الصادرة والواردة التي تحتجز في نظام الـ (Filtering Suite) والتحقق منها وإعداد تقرير عن أية عمليات مشتبهة.
- التأكد من اتباع الادارات الدولية للإجراءات السليمة عند القيام باجـراء التعاملات مع البنوك والمؤسسات المالية والشركات في البلدان الأخرى ، وفقاً للضوابط المحلية والخارجية الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.
- التنسيق مع إدارة الحوالات في الرد على استفسارات البنوك الخارجية حول المراسلات والبيانات ذات الصلة بالحوالات قبل إعداد الردود بشأنها .
- التنسيق مع التدقيق الداخلي لاتخاذ التدابير اللازمة لتصحيح جوانب القصور في تطبيق ضوابط وتعليمات اللائحة الداخلية لمكافحة غسل الأموال في فروع المصرف.
- تطوير وتحديث وتنفيذ النظم والإجراءات والضوابط الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- تلقي تقارير الموظفين بشكل مباشر عن أي عمليات أو أنشطة مشتبه فيها وتحليلها وتقدير الحاجة إلى إرسالها إلى وحدة الاستخبارات المالية.
- الاحتفاظ بسجلات تفصيلية للحالات المشبوهة.
- المحافظة على تحديث المعلومات من الكيانات والأفراد على القوائم المحظورة.
- الاطلاع بشكل دائم على المستجدات في أنظمة وممارسات وتقنيات غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتحديث المؤشرات الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- مواكبة التطورات وأفضل الممارسات الدولية وتطبيقها حيثما كان ذلك ممكناً.
- نشر الوعي حول مفهوم الاشتباه وحالات غسل الاموال والجريمة المنظمة لجميع دوائر ووحدات المصرف.
- تطبيق السياسات والاجراءات المعتمدة من قبل مجلس الادارة.

- قياس أداء المرؤوسين المباشرين والإشراف على قياس وتقييم أداء موظفي القسم .
- تقديم التوجيه والإرشاد والدعم للموظفين لضمان انسيابية العمل وتحقيق مستويات متميزة من الأداء.
- عقد الاجتماعات الدورية وكلما اقتضت الحاجة مع مسؤولي وموظفي القسم ومتابعة تنفيذ التوصيات.
- العمل على غرس قيم المصرف وأخلاقها في موظفي القسم وتعزيز الانتماء.
- تأدية ما يسند اليه من مهام في مجال عمله.

شعب قسم الابلاغ عن غسل الاموال وتمويل الارهاب :

1- العناية الواجبة ومراقبة التنبيهات :

- رصد ومراقبة التنبيهات لحماية المصرف من عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومنع استغلاله كقنوات لتمرير العمليات المشبوهة أو أي أنشطة أخرى غير مشروعه بالإضافة إلى تعزيز سلامة وسمعة المصرف بما يكفل حماية عملائه.
- متابعة العمليات الغير اعتيادية والمشبوهة على النظام الألكتروني ورفع الإشتباهات الى (إدارة) الإبلاغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

المهام والمسؤوليات :

- المتابعة مع ضباط الارتباط في الفروع أو أي موظف اخر لإستحصال المعلومات اللازمة لدعم عملية التحري عن المعاملات غير الاعتيادية والمشبوهة.
- العمل وفق برنامج ابلاغ داخلي وفق اجراءات خاصة ونماذج خاصة.
- الالتزام بالمراقبة المستمرة على العمليات والابلاغ عن حالات الاشتباه بالاستعانة بنظام خاص.
- تحويل الاشتباه الى (إدارة) الإبلاغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب عند وجود أسباب منطقية ووثائق تدعم عملية الأشتباه.
- توثيق جميع البيانات والوثائق اللازمة في عملية التحري ورفعها مع الاشتباه بغض النظر عن طبيعته (صائب / خاطيء).
- ينظم الاحتفاظ بسجلات تفصيلية لسيناريوهات الاشتباه.

- يتابع المحافظة على تحديث المعلومات من الكيانات والأفراد على النظام البنكي المعتمد .
- الاطلاع بشكل دائم على المستجدات في أنظمة وبرامج وممارسات وتقنيات كل ما يرتبط بأعمال غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب .
- تحديث المؤشرات الخاصة بالاشتباه.
- العمل وفق مبدأ بذل العناية الواجبة والمعززة ووفق نماذج موحدة ابتداء من العملاء منخفضي المخاطر مروراً بالعملاء مرتفعي المخاطر وانتهاء بالبنوك المراسلة.
- مراجعة تقارير الأمتثال الضريبي الأمريكي لغرض التصريح بها وعرضها على مدير القسم .
- مواكبة التطورات وأفضل الممارسات الدولية وتطبيقها حيثما كان ذلك ممكناً.
- الالتزام بمدة حفظ السجلات المقررة في القانون.
- الالتزام بتحديث بيانات ووثائق العملاء وفق الآلية المقررة في قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالإضافة لتعليمات قانون الامتثال الضريبي – فاتكا.
- الالتزام بالمراقبة المستمرة على العمليات والابلاغ عن حالات الاشتباه بالاستعانة بنظام خاص بغسل الأموال.
- نشر الوعي حول مفهوم "مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب" لجميع دوائر ووحدات المصرف.
- تطبيق السياسات والاجراءات المعتمدة من قبل مجلس الادارة في مجال عمله.
- تقديم التوجيه والإرشاد والدعم للموظفين المعنيين بادخال وتحديث البيانات وفتح الحسابات لتحقيق مستويات متميزة من الأداء.
- تأدية ما يسند اليه من مهام في مجال عمله.
- القيام بأية مهام أخرى تسند اليه من قبل المسؤول المباشر ودعمه لتحقيق الاهداف.

2- شعبة الاشراف وتحليل البيانات والتدريب:

الإشراف على كفاية وفاعلية ومدى تطبيق برنامج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المطبق في المصرف.

المهام والمسؤوليات :

- إقتراح التحديثات والسياسات والإجراءات اللازمة لمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- دراسة المنتجات والخدمات الجديدة من ناحية إستغلالها في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب قبل طرحها للتداول.
- وضع الخطط والبرامج التدريبية للموظفين الجدد والحاليين.
- اعداد وتقديم ورشات العمل في مجال عمله للموظفين لتحقيق مستويات متميزة من الأداء.
- مراجعة تقييم مخاطر عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب المطبقة في المصرف.
- مراجعة البيانات المستخرجة من الانظمة المطبقة ، والتقارير الواردة من مختلف الاقسام/الشعب ضمن مجال الاختصاص وتحليلها لاغراض تطوير العمل وتطبيق افضل الممارسات.
- مراجعة مؤشرات الإشتباه والسيناريوهات المطبقة في برنامج (BANK BI AML REPORTING SYSTEM)وتحليلها وتصويبها لتحسين النتائج الصادرة عنها.
- التواصل مع جميع الفروع والاقسام والشعب لإعداد التقارير المطلوبة من مجلس الإدارة والجهات التنظيمية.
- نشر والوعي حول مفهوم "غسل الأموال وتمويل الارهاب" لجميع دوائر ووحدات المصرف.
- تطبيق السياسات والاجراءات المعتمدة من قبل مجلس الادارة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.
- تأدية ما يسند اليه من مهام في مجال عمله.
- القيام بأية مهام أخرى تسند اليه من قبل المسؤول المباشر ودعمه لتحقيق الاهداف.
- الوظيفة تتطلب في الأغلب العمل المكتبي وفي بعض الأحيان العمل الميداني.
- الوظيفة تتطلب جهاز حاسوب تتوفر عليه الأنظمة الآلية ومحركات بحث الأنترنت وبما يتلائم مع سياسة المصرف في حماية البيانات وأمن المعلومات.

- تتطلب الوظيفة التحلي بالسرية التامة والإستقلالية.
- تتطلب الوظيفة قدر جيد من المعرفة .
- الالمام بالقوانين والتعليمات الصادرة.

علاقة المجلس بقسم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

1- على المجلس ومن خلال لجنة التدقيق والإدارات او الأقسام الرقابية في المصرف التأكد من اتخاذ المصرف تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء وفقا لقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (39) لسنة 2015والتعليمات الصادرة بموجبه.

2- على المجلس التأكد من احتفاظ المصرف بالسجلات والوثائق والمستندات التاليةلمدة (5) خمس سنوات من تاريخ انتهاء العلاقة مع العميل او من تاريخ غلق الحساب او تنفيذ معاملة لعميل عارض، ايهما اطول، وتضمن اتاحتها للجهات المختصة بالسرعة الممكنة، والتي تشمل كحد ادنى ما يلي:-

2.1- نسخ من جميع السجلات التي يتم الحصول عليها من خلال عملية العناية الواجبة في التحقق من المعاملات، بما في ذلك الوثائق الدالة على هويات عملاء المستفيدين الفعليين والملفات المحاسبية ومراسلات العمل.

2.2- جميع سجلات المعاملات المحلية والدولية سواء المنفذة بالفعل او التي كانت هناك محاولة لتنفيذها، على ان تكون تلك السجلات مفصلة بالقدر الذي يسمح بإعادة تمثيل خطوات كل معاملة على حدة.

2.3 - السجلات المتعلقة بتقييم المخاطر او أية معلومات مقررة من اجرائه او تحديثه.

3- اعتماد برامج لمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب تتضمن:

3.1- إجراء تقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي هي عرضة لها.

3.2- اعتماد سياسات واجراءات وضوابط داخلية تليق بتطبيق الالتزامات المفروضة في مجال مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب.

3.3- التدقيق المستقل لاختبار مدى فاعلية السياسات والاجراءات ومدى تطبيقها.

ثالثا: قسم الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال :

- تحديد ومراقبة قيام المصرف بتطبيقه لقواعد الامتثال كافة.
- حماية المصرف من مخاطر عدم الامتثال ، ودرء مخاطر السمعة.
- ارساء القيم والممارسات السليمة داخل المصرف.
- توطيد العلاقة مع الجهات الرقابية.

المهام والمسؤوليات :

- الاشراف على وضع خطة القسم .
- التاكد من امتثال المصرف وسياساته الداخلية لجميع القوانين والانظمة والتعليمات والاوامر وقواعد السلوك والمعايير والممارسات المصرفية السليمة الصادرة من الجهات الرقابية والاشرافية المحلية والدولية.
- التاكد من إستلام جميع القوانين واللوائح والتعاميم التي تصدرها الجهات الرقابية ومتابعة جميع إدارات المصرف في تطبيقها.
- الاطلاع على كافة السياسات والاجراءت لدوائر واقسام المصرف والتاكد من شمولها ومطابقتها للقوانين والتعليمات والضوابط الداخلية والخارجية والموافقة عليها.
- التأكد أن جميع السياسات والإجراءات المكتوبة والمعتمدة لدى المصرف متوافقة ومتطابقة مع قواعد الالتزام المطبق.
- يساهم ويساعد مجلس الإدارة في تطبيق الحوكمة المؤسسية.
- التعرف على جميع مخاطر الالتزام والتعامل معها ومراقبة تطورها.
- وضع السياسات والاجراءات للقسم ، ومتابعة تحديث السياسات والاجراءات بشكل دوري وحسب متطلبات العمل.
- تقديم الاستشارات والملاحظات عن ما يتطلبه العمل بما يحمي المصرف من مخاطر عدم الامتثال في العمليات اليومية للمصرف.
- المشاركة في اجتماعات مجلس الادارة والتوقيع على محاضرها.

- عمل الدورات التثقيفية والتوعوية للموظفين بما يهدف الى الامتثال السليم وتخفيف حدة الخطر.
- دراسة البنوك المراسلة الواجب فتح علاقات مصرفية فيما يتعلق بمتطلبات الامتثال.
- العمل على نشر ثقافة الالتزام في رفع الوعي باهمية الامتثال.
- التنسيق مع الادارة القانونية فيما يتعلق بمراجعة العقود والنماذج للتأكد من توافقها مع سياسات ولوائح المصرف الداخلية.
- التاكد من ان المنتجات المصرفية الجديدة تتوافق مع القوانين واللوائح والمنشورات .
- رفع تقارير بصورة دورية لمجلس الادارة عن الادارة التنفيذية خاصة بمراقبة الامتثال.
- رفع القارير الشهرية والدورية للجهات ذات العلاقة.
- الالتزام بمتطلبات السرية في العمل.
- يجب على مدير الامتثال الاطلاع على التقارير الآتية وابداء الراي فيها:
- تقارير التدقيق الداخلية.
- تقارير المدقق الخارجي.
- تقارير تفتيش البنك المركزي العراقي .
- اعداد الدليل الارشادي للامتثال ودليل مخاطر عدم الامتثال.
- دعم مجلس الإدارة وتنفيذ أي اعمال يكلف بها في مجال اختصاص.

شعب قسم الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال :

1- شعبة الضبط والامتثال :

- التحقق والتأكد من مدى امتثال عمليات المصرف الداخلية لجميع القوانين والأنظمة والتعليمات والأوامر وقواعد السلوك والمعايير و الممارسات المصرفية السليمة الصادرة عن الجهات الرقابية المحلية والدولية بهدف تعزيز قيم الاستقامة والانضباط في اتباع الممارسات المهنية السليمة داخل المصرف للمحافظة على سمعته.
- توعية إدارة المصرف وموظفيها بالضوابط وتوضيح المخاطر المترتبة على عدم الإلتزام وكذلك تحديد وتعريف أساليب قياس عدم الإلتزام.

المهام والمسؤوليات :

- ينفذ سياسات مراقبة الامتثال المعتمدة ، واستقبال بلاغات اكتشافات أو الاشتباهات حول وجود مخالفات للقوانين و / أو الأنظمة والتعليمات والأوامر ، أو عدم توافقها وإجراءات العمل معها .
- يجهز التقارير المتعلقة بنتائج و أسباب خرق لقوانين معينة أو سياسات معينة ، و يضع التوصيات اللازمة للحد من المخاطر المترتبة على ذلك بالتعاون مع المسؤول المباشر .
- يقترح التدابير التصحيحية مع المسؤول المباشر في الحالات الناجمة عن عدم الامتثال لمشروعية القوانين والأنظمة.
- يشارك المسؤول المباشر في تقييم مدى ملاءمة إجراءات وإرشادات الامتثال الخاصة بالمصرف، وتتبع أي قصور يتم اكتشافه، ويصيغ الاقتراحات المناسبة لإجراء التعديلات.
- يعرف و يقيم مخاطر الامتثال المرتبطة بتطوير أو استحداث منتج مصرفي جديد.
- يشارك في وضع الخطة السنوية لمخاطر الامتثال مع المسؤول المباشر.
- متابعة الإلتزام بالقوانين والإجراءات الخاصة بمكافحة غسيل الأموال وقواعد أعرف عميلك.
- اعداد تقارير الامتثال الدورية.
- تعزيز وعي الموظفين وتدريبهم في الجوانب الخاصة بالإمتثال.
- تزويد الجهات الرقابية بمتطلباتها وبالمواعيد المحددة.

- اعداد الردود على المخاطبات الخارجية أو الداخلية.
- التنسيق مع المسؤول المباشر لابلاغ الجهات المعنية عن اي المخاطر التي قد تنتج او يتم معرفتها خلال ممارسة المهام والانشطة الموكلة إليه.
- إية واجبات أخرى يكلف بها في مجال إختصاص الوظيفة.
- دعم المدير المباشر وتنفيذ أي اعمال يكلف بها في مجال اختصاص.

2- شعبة الامتثال الشرعي :

- تحدد مخاطر عدم الالتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات الشرعية.
- تنفيذ اعمال مراقبة الامتثال الشرعي لقسم الامتثال لحماية المصرف من مخاطر عدم الامتثال الشرعي.

المهام والمسؤوليات :

- يشارك باعداد خطة القسم فيما يتعلق بالجوانب الشرعية.
- يساهم بإعداد دليل إرشادي لمراقبة الامتثال المصرفي الإسلامي.
- تقييم مخاطر عدم الإمتثال الشرعي (Shariah non Compliance Risk)والعمل على مراقبتها .
- وضع نظام إتصال واضح لوظيفة الإمتثال الشرعي ويتسم بالشفافية ، وعلى أن يكون متكاملاً مع نظام الحوكمة الشرعية بما في ذلك هيئة الرقابة الشرعية وإدارة الإمتثال الشرعي .
- اختيار عينات عشوائية لعمليات مصرفية إسلامية وتحديد مدى التزام الأقسام المكونة للمصرف بتطبيق القرارات والقوانين والتعليمات وتضمين ذلك في التقرير المرفوع لمدير القسم.
- المساهمة في اعداد سياسة الامتثال الشرعي.
- تحديث مصفوفة القوانين والتعليمات للامتثال.
- يشارك في بناء قاعدة البيانات عن مدى الالتزام الشرعي للمصرف.
- العمل على نشر ثقافة الامتثال الشرعي.

- المساهمة في نقل المعرفة خاصة ما يرتبط بالجوانب الشرعية.
- تغطية الجوانب الشرعية في العقود والنماذج.
- التاكد من ان المنتجات المصرفية الجديدة تتوافق مع مبادئ الشريعة الاسلامية وممتثلة لها.
- تدريب الموظفين على الأمور الشرعية.
- مساعدة ودعم هيئة الرقابة الشرعية في عملها وتحديداً التوثيق والإتصال
- الاشراف على الموظفين التابعين وتقييمهم.
- دعم المسؤول المباشر وتنفيذ أي اعمال يكلف بها في مجال اختصاص.

علاقة المجلس بقسم الامتثال

1- على المجلس اعتماد سياسة واضحة لضمان امتثال المصرف لجميع التشريعات والتعليمات ذات العلاقة، ومراجعة هذه السياسة بشكل دوري والتحقق من تطبيقها.

2- على المجلس اعتماد مهمات ومسؤوليات إدارة الامتثال.

3- ترفع إدارة الامتثال تقاريرها إلى لجنة التدقيق مع إرسال نسخة عنها إلى المدير المفوض.

4- على المصرف تشكيل إدارة للامتثال مستقلة، يتم تعزيزها بموارد بشرية مدربة، وتكافئ بشكل كاف، بما يتماشى وتعليمات البنك المركزي العراقي الصادرة بهذا الخصوص.

5- تقوم إدارة الامتثال بإعداد سياسات و إجراءات فعالة لضمان امتثال المصرف لجميع التشريعات والتعليمات النافذة واية ارشادات وادلة ذات علاقة، وعلى المصرف توثيق مهمات وصلاحيات ومسؤوليات ادارة الامتثال ويتم اعمامها داخل المصرف.

رابعا : قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي :

التدقيق الداخلي :-

يضمن التدقيق الداخلي توفير التقييم الدوري اللازم لجودة حسابات المصرف وأدائه وسير العمليات، مع الامتثال للمعايير الدولية وتقديم التقارير الدورية الى لجنة التدقيق عن مدى فاعلية وملاءمة عمليات واجراءات الرقابة الداخلية المعتمدة والمنفذة من قبل إدارة المصرف.

1- مؤهلات موظفي ادارة التدقيق :-

1.2- ان يكون مدير التدقيق الداخلي ومعاونه من الحاصلين في الاقل على شهادة البكالوريوس في المحاسبة، او إدارة المصارف أو العلوم المالية والمصرفية او احدى التخصصات ذات العلاقة بالعمل المصرفي وان يكون لديه خبرة وممارسة في مجال الرقابة وفقا للضوابط والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي العراقي .

1.2- يراعى في اختيار موظفي التدقيق الداخلي ان يكونوا من المختصين في المحاسبة والتدقيق ولديهم الخبرة الكافية.

2 -علاقة التدقيق الداخلي بالمجلس:

2.1- على المجلس التحقق من أن ادارة التدقيق الداخلي خاضعة للإشراف المباشر من قبل لجنة التدقيق، وأنها ترفع تقاريرها مباشرة إلى رئيس لجنة التدقيق لضمان استقلاليتها.

2.2 - سلطة الاتصال المباشر بمجلس الإدارة او برئيس مجلس الإدارة ولجنة التدقيق وبالمدقق الخارجي ومراقب الامتثال في المصرف.

2.3 - تقديم تقارير شهرية وربعية ونصف سنوية وسنوية عن نتائج الاعمال الى لجنة التدقيق.

2.4- إعداد دليل عمل لسياسات واجراءات ادارة التدقيق الداخلي على ان يعتمد الدليل من لجنة التدقيق ومجلس الإدارة ويخضع للمراجعة والتحديث من قبل لجنة التدقيق كل سنة او سنتين في الأقل.

2.5 - تتم مراجعة هيكل أنظمة الضبط والرقابة الداخلية من لجنة التدقيق وإدارة التدقيق الداخلي وإدارة التدقيق الشرعي مرة واحدة على الأقل سنويا اوكلما دعت الحاجة الى ذلك.

التدقيق الشرعي الداخلي

يختص بمتابعة ومراجعة ادلة العمل ونظم إجراءات العمل في المصرف من حيث ملاءمتها للقواعد التي وضعتها وراجعتها الهيئة الشرعية ويتأكد من ان المنتوجات والخدمات التي يقدمها المصرف تمت الموافقة عليها من قبل الهيئة الشرعية.

1- علاقة هيئة الرقابة الشرعية بالتدقيق الشرعي الداخلي:

1.1 - التأكد من نسب انجاز خطة التدقيق ومتابعة التحديثات عليها والتي تستند على الملاحظة الميدانية.

1.2 -مراجعة دليل العمل الذي يوضح أغراض القسم وصلاحياته ومسؤولياته.

1.3 -أن لا يكون لدى المدقق الداخلي الشرعي صلاحية او مسؤولية تنفيذية تجاه الاعمال التي يقوم بها.

1.4 - تحديد الانحرافات في تنفيذ مقررات وفتاوى هيئة الرقابة الشرعية.

1.5 - تقييم أداء مدير وموظفي التدقيق الشرعي الداخلي.

1.6 - فحص وتقييم كفاية وفعالية نظام الرقابة الشرعية الداخلية لدى المصرف.

1.7 -متابعة امتثال ادارة المصرف للنواحي الشرعية والفتاوى والقرارات الصادرة عن الهيئة.

1.8- متابعة امتثال المصرف للمعايير الشرعية والمحاسبية الصادرة عن هيئة ومجلس المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والخدمات المالية الإسلامية (. AAOIFI)

1.9 - خطة التدقيق الشرعي السنوية، على ان تعتمد من قبل الهيئة، والالتزام بتنفيذ بنودها.

1.10 - فحص الذمم والتمويلات التي تصنف ضمن فئة التسهيلات غير العاملة، او التي تقرر اعدامها، والممولة من حسابات الاستثمار المشترك، للتحقق من عدم وجود تعدٍ او تقصير من قبل المصرف.

1.11 - التحقق من تقيد الإدارة التنفيذية بالسياسة التي تنظم العلاقة بين المساهمين واصحاب حسابات الاستثمار، وعلى وجه الخصوص اسس توزيع الأرباح.

2- علاقة المجلس بشعبة التدقيق الشرعي الداخلي

2.1 - ضمان وتعزيز استقلالية المدققين الشرعيين الداخليين، وضمان ان يكونوا مؤهلين للقيام بواجباتهم، بما في ذلك حق وصولهم الى جميع السجلات والمعلومات والاتصال باي موظف داخل المصرف، بحيث يمكنهم من اداء المهمات الموكلة إليهم، واعداد تقاريرهم بدون أي

تدخل خارجي.

2.2 - اتخاذ الاجراءات اللازمة لتعزيز فعالية التدقيق الشرعي الداخلي، وذلك من خلال:

2.2.1 - اعطاء الاهمية اللازمة لعملية التدقيق الشرعي وترسيخ ذلك في المصرف.

2.2.2 - متابعة تصويب ملاحظات التدقيق الشرعي.

2.3 - التحقق من توفر الموارد المالية الكافية والعدد الكافي من الموارد البشرية المؤهلة لإدارة التدقيق الشرعي الداخلي وتدريبهم وعلى ان يتوفر في العاملين الحد الادنى من المتطلبات الآتية:

46

2.3.1 - شهادة جامعية متخصصة مع الالمام بأصول المعاملات المالية الإسلامية وشروط كل عقد واسباب فساده.

2.3.2 - ان يكون رئيس قسم التدقيق الشرعي الداخلي حاصلاً على شهادة المراقب و المدقق الشرعي والتي تضم شهادة (المستشار الشرعي المعتمد(و)المدقق الشرعي المعتمد(والممنوحة من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات إذ ان الحصول على احدى الشهادات المذورة اعلاه لسد المتطلب

2.4 التحقق من عدم تكليف موظفي التدقيق الشرعي الداخلي بأية مهمات تنفيذية.

2.5 اعتماد ميثاق تدقيق داخلي (Internal Audit Charter)يتضمن مهمات وصلاحيات ومسؤوليات ادارة التدقيق الشرعي وإعمامه داخل المصرف.

2.6 - التحقق من ان ادارة التدقيق الشرعي الداخلي خاضعة للإشراف المباشر من قبل الهيئة الشرعية، وأنها ترفع تقاريرها الى رئيس الهيئة الشرعية، ونسخة منها الى لجنة التدقيق.

- التخطيط لإعداد السياسات والإستراتيجيات الخاصة بالتدقيق الداخلي وتنفيذها بما يضمن التقييم الشامل لضوابط التحكم الداخلية، من أجل تحسين فاعلية عمليات إدارة المخاطر والحوكمة.

- التحقق من أن سير الأعمال والإجراءات والقرارات الإدارية والمالية والفنية الصادرة تتفق مع التعليمات النافذة من جهة والبرامج والخطط المحددة من قبل الإدارة العليا من جهة أخرى، إضافة إلى الرقابة على كافة المشاريع والقضايا ذات الصلة بعمل القسم.
- وضع توصيات لجنة التدقيق وتوصيات الهيئة الشرعية موضع التنفيذ.

المهام والمسؤوليات :

- وضع الأهداف للقسم والإشراف على تنفيذها بما يتوافق مع الرؤية العامة لمجلس الإدارة.
- اعداد خطة التدقيق الداخلي في ضوء نتائج التحليل الاستراتيجي وتقييم المخاطر.
- الإشراف على تطوير الخطة السنوية لأعمال الرقابة و التدقيق الداخلي وتنفيذها وفقًا لخطة الأعمال السنوية.
- الإشراف على إعداد موازنة القسم وتوحيدها.
- الإشراف على تطوير برنامج التدقيق الداخلي، بما يضمن وضع الخطوات لاجراء عمليات التدقيق بشكل تفصيلي ، والاشراف على فرق التدقيق لضمان إنجاز برامج التدقيق بما يتوافق مع معايير التدقيق المعترف بها محليا ودوليا بالإضافة إلى الإلتزام بالخطط والجداول المحددة.
- مراقبة تنفيذ خطة التدقيق الداخلي واجراء التغييرات اللازمة، مع الحصول على موافقة لجنة التدقيق لضمان تحقيق الأهداف واتخاذ الإجراءات التصحيحية عند الحاجة.
- التحقق من مدى صلاحيه و سلامة نظام الرقابه الداخلية و الوقوف على مدى كفايته و فعاليته مع التحقق على انه يطبق بشكل سليم .
- تقييم المخاطر التي تواجه القسم ورفع مقترحات لكيفية التعامل معها واعداد خطط لمواجهة المخاطر المحتملة بالتعاون مع قسم ادارة المخاطر.
- الإشراف والحفاظ على كفاءة وفعالية عمل المصرف بما يتوافق مع ميثاق ومنهجية التدقيق الداخلي.
- الإشراف على تنفيذ عمليات التدقيق الداخلي وفقاً لخطة التدقيق المعتمدة ورفع التقارير والتوصيات للإدارة العليا ومتابعة تنفيذها مع الجهات المختصة (لجنة التدقيق/الهيئة الشرعية).
- متابعة توثيق عمليات التدقيق الداخلي ومقارنتها بأفضل الممارسات والتأكد من تلبيتها لأهداف الجهة.

- الاشراف على تنفيذ التوصيات والتوجيهات الناتجة عن عمليات التدقيق الداخلي او الصادرة عن الجهات الرقابية ذات الاختصاص.

- التدقيق والفحص الشامل لكافة أوجه نشاط المنشأة(المالية والإدارية والفنية) ودراسة التقارير الدورية لنشاط الاقسام الفرعية ومقارنتها مع الخطط المرسومة والتحقق من مستويات تنفيذ الأهداف المحددة وطلب الإيضاحات اللازمة بالانحرافات وإعطاء الرأي بشأنها.

- التشاور والتعاون المستمرين مع المدقق الخارجي للمصرف بهدف الوصول الى رؤية واضحة لوضع المصرف و إعلامه بأي أمور ومخاطر معينة من الممكن أن تؤثر على عمله.

- القيام بجولات تفتيشية على كافة مرافق وأعمال المؤسسة وفروعها وتقديم التوصيات اللازمة.

- الإشراف على أعداد التقرير الذي يرفع للإدارة العليا وللجنة التدقيق بكافة الملاحظات التي ظهرت اثناء عملية التدقيق على ان يكون التقرير دقيق الكتابة بحيث لا يحمل اكثر من معنى وان تكون التوصيات قابلة للتطبيق.

- الإشراف على أعداد التقارير الدورية التي ترفع للمدير المفوض والتي توضح المخالفات التي قد تحدث عند استشعارها ونقاط الضعف الموجودة في إجراءات الرقابة الداخلية التي تكتشف عن طريق المراجعة المستندية و التي قد تلحق الخسائر المالية بالمؤسسة في حال حدوثها.

- الأشراف على تدقيق الموازنات الشهرية و الفصلية والمصادقه عليها.

- الإشراف على عمل فريق العمل من رؤساء فريق وموظفين تدقيق داخلي و المساهمة في رفع كفاءتهم العملية والعملية من خلال الأشراف المباشر وغير المباشر والتوجيه المستمر.

- عمل اللازم للحفاظ على اموال المؤسسة و أصولها المختلفة و ضمان وجود الوسائل الكافية التي تحميها من الضياع وأساءة الأستخدام أو الأختلاس.

- المراجعة المستمرة للأنشطة لضمان فعالية الضوابط المحاسبية و الإدارية ودقه العمليات المحاسبية والإلتزام بسياسات وإجراءات المؤسسة.

- التأكد من اعتماد تقارير التدقيق الشرعي من الهيئة الشرعية.

- التأكد من متابعة كافة الأعمال والسلوكيات ، ومن ثم فحصها ومراجعتها فى ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية من خلال القسم المختص.

- التأكد من سلامة تنفيذ المصرف للمعايير والأحكام الصادرة من هيئة الرقابة الشرعية، وفحص مدى التزامه بتلك الأحكام في جميع أنشطته.
- التقييم الدوري لفعالية التدقيق الشرعي.
- الاشراف والمتابعة لإعداد التقارير الفصلية للبنك المركزي العراقي.
- تقييم نتائج الانحرافات عن مستويات الاداء و الخطط والسياسات المرسومة.
- يقوم بالعمل على وضع برامج تعزيز التعلم المستمر وتطوير وتحفيز الموظفين لضمان تقديم افضل لانجاز المهام.
- دعم الإدارة وتنفيذ أي اعمال يكلف بها في مجال اختصاص.

شعب قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي :

1- شعبة التدقيق الداخلي :

- أعداد خطط وبرامج العمل اللازمة لتنفيذ مهام إدارة الرقابة والتدقيق الداخلي و الأشراف على حسن تنفيذها والتحقق من صحة وسلامة الإجراءات ذات الأثر المالي التي تتخذها الاقسام ذات العلاقة من خلال فحص البيانات الحسابية وسلامة الإجراءات والتطبيقات المالية وآلية تنفيذها .
- التأكد من صحة وأصولية السجلات والمستندات المالية وحسن استخدامها وحفظها ،كما تهدف هذه الوظيفة الى مراقبة تطبيق الأنظمة والقوانين والتعليمات والكشف عن الأنحرافات السلبية وإبلاغ الإدارة عن طريق المسؤول المباشر.
- يحل محل مدير القسم في حال عدم تواجده ضمن المهام الموكلة له مما يعمل على تسهيل وسرعة اتخاذ القرارات ذات العلاقة .

المهام والمسؤوليات :

- يشارك بإعداد الخطط الخاصة بنشاطات القسم لكافة عمليات واجراءات وأنشطة الرقابة الداخلية وعلى ان تتضمن خطة الزيارات الميدانية الدورية والمفاجئة.
- التدقيق والفحص الشامل لكافة أوجه نشاط المنشأة (المالية والإدارية والفنية).

- يقوم بفحص ويتحقق من الصحة الحسابية للمعاملات والمستندات المالية والوثائق المعززة لها والمتعلقة بالايرادات والنفقات ومن صحة التوجيه المحاسبي لها وصحة تسجيلها وترحيلها وترصيدها وتبويبها وفق الاصول والمبادئ المحاسبية المعمول بها والمتعارف عليها ووفق التشريعات المعمول بها.
- يقوم بالتأكد من ان القوائم المالية قد تم تبويبها حسب الاصول وان البيانات الواردة وتحليل النتائج وتقييمها صحيحة.
- يتأكد من حسن استخدام وحفظ السجلات والوثائق المالية المتعلقة بعمله حسب الاصول .
- يساهم بالإشراف على تنفيذ عمليات التدقيق الداخلي وفقاً لخطة التدقيق المعتمدة للقسم ورفع التقارير والتوصيات للمسؤول المباشر .
- متابعة توثيق عمليات التدقيق الداخلي ومقارنتها بأفضل الممارسات والتأكد من تلبيتها لأهداف الجهة.
- يعد التقارير بنتائج الفحص والتدقيق مشفوعة بالتوصيات والمقترحات التصحيحية .
- يقوم باستلام الاستيضاحات من الاقسام ذات العلاقة وتسجيلها وتحويلها للجهات المعنية واتخاذ الاجراءات التصحيحية ودراسة ردود تلك الجهات .
- المساهمة في مراجعة و فحص إجراءات ومتطلبات أنظمة الرقابة الداخلية المعتمدة بصورة دورية وفي ضوء المستجدات بهدف تطوير هذه الأنظمة.
- المشاركة في تقييم المخاطر التي تواجه القسم ورفع المقترحات لمدير القسم.
- يساهم بالحفاظ على كفاءة وفعالية عمل المصرف بما يتوافق مع ميثاق ومنهجية التدقيق الداخلي.
- متابعة توثيق عمليات التدقيق الداخلي ومقارنتها بأفضل الممارسات والتأكد من تلبيتها لأهداف الجهة.
- الاشراف على تنفيذ التوصيات والتوجيهات الناتجة عن عمليات التدقيق الداخلي ، ويتابع الردود على التقارير الرقابية والتأكد من معالجة الملاحظات.
- التدقيق والفحص الشامل لكافة أوجه نشاط المصرف من خلال فريق التدقيق التابع للقسم.
- القيام بجولات تفتيشية على كافة مرافق وأعمال المؤسسة وفروعها وتقديم التوصيات اللازمة وفقا للخطة التنفيذية للقسم.

- الإشراف على أعداد التقرير الذي يرفع لمدير القسم بكافة الملاحظات التي ظهرت اثناء عملية التدقيق ، ووضع التوصيات.
- الإشراف على عمل فريق التدقيق الداخلي من رؤساء فريق وموظفين تدقيق داخلي و المساهمة في رفع كفاءتهم العلمية والعملية من خلال الأشراف المباشر وغير المباشر والتوجيه المستمر.
- يشارك بالاشراف والمتابعة لإعداد التقارير الفصلية للبنك المركزي العراقي.
- يوجه المرؤوسين ويحل مشاكلهم في مجال العمل وتقييم أدائهم ورفع تقرير بهذا الأداء للمدير المباشر .
- يشارك في عمليات ادارة المعرفة وحسب طبيعة العمل و المساهمة في تطوير الكادر العامل في هذه الإدارة.
- القيام بأية أعمال اخرى يكلف بها ضمن حدود مهامه ومسؤولياته الوظيفية

2- شعبة التدقيق الشرعي :

- وضع توصيات الهيئة الشرعية موضع التنفيذ.
- التحقق من التطبيق السليم للمنتجات والتطبيقات المصرفية الإسلامية ، وتولي تصحيح مسار المعاملات لكي تتناسب مع المعايير الشرعية.
- مساعدة ادارة المصرف في القيام بمسؤوليتها من ناحية الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية .

المهام والمسؤوليات :

- المساهمة في اعداد خطة التدقيق من خلال اقتراح الخطة التنفيذية للتدقيق الشرعي ، واعداد دليل التدقيق الشرعي.
- ادارة شعبة التدقيق الشرعي الداخلي ، وتنفيذ التدقيق الشرعي على فروع وإدارات المصرف وفقا لخطة التدقيق الشاملة للقسم.
- رصد المعاملات حتى تكون متوافقة مع الشريعة الإسلامية.
- تاكيد ان جميع المعاملات التي ينجزها المصرف تتم وفق القواعد والاحكام الاسلامية المقبولة لدى هيئة الرقابة الشرعية.
- التأكد من التزام العقود والاتفاقيات والمنتجات بأحكام ومبادئ الشريعة الاسلامية.

- وضع المعايير الشرعية لضبط العمل ، والأخذ بحكم الفتوى؛ لأن ما يصدر عن الهيئة بهذا الخصوص يعد أحكاماً شرعية، فيجب الأخذ بضوابط الفتوى والمفتي فيها.
- التأكد من سلامة تنفيذ المصرف للمعايير والأحكام الصادرة من هيئة الرقابة، وفحص مدى التزامه بتلك الأحكام في جميع أنشطته.
- إعداد تقارير التدقيق الشرعي ورفعها لمدير قسم الرقابة والتدقيق الشرعي الداخلي، واعتمادها من الهيئة الشرعية ، وإرسال القرارات المعتمدة إلى الإدارات المعنية من أجل العمل بوجبها ، بالتنسيق مع مدير القسم.
- المشاركه بين الهيئة و الادارة التنفيذية في وضع و تعديل العقود و النماذج و الاستمارات ...التي تستخدم بما يتوافق مع المتطلبات الشرعية.
- تدقيق و فحص الاعمال و الانشطة التي تتم من الناحية الشرعية وذلك من اجل التأكد من خلوها من أي خلل شرعي.
- مراجعة القرارات ذات العلاقة والمرتبطة باحكام شرعية ، و اجراءات تنفيذها و ذلك للتاكد من مطابقة ما جاء فيها مع ما اقرته الهيئه الشرعية .
- المشاركه في توعية العاملين داخل المصرف من خلال لقاءات و محاضرات و دورات تدريبية ، وامدادهم بالقرارات والفتاوى والدراسات التي تصدر عن الهيئة ، والرد على استفساراتهم .
- المراجعة المنظمة للعقود و الاتفاقات التي تبرمها المؤسسة مع الغير ، ومتابعة العمليات و المشروعات التي تتم في صوره مشاركه او مضاربه ، و معاملات المصرف مع البنوك التقليدية ، وذلك بغرض التأكد من مدى مشروعيتها .
- متابعة تنفيذ ما يصدر عن الهيئة من توصيات و قرارات.
- عرض المسائل الشرعية المستجده – التي يتم تجميعها اثناء التنفيذ-على الهيئة.
- مراجعة توزيع الارباح بين المؤسسة و اصحاب الحسابات الاستثماريه.
- رفع تقرير دوري وختامي بنتيجه المراجعة و مناقشة محتوياتها من ملاحظات مع الادارة المختصه قبل اصدار التقرير النهائي على ان يتم ايداع نسخه عنه الى لجنه التدقيق تمهيدا للعرض على مجلس الادارة و اخرى للهيئه.
- تصحيح المخالفات الشرعية التي اكتشفت من خلال التدقيق الشرعي الدوري.
- تدقيق شرعي لكافة المعاملات الائتمانية والاستشارات المعروضة على القسم.

- حضور الاجتماعات لهيئة الرقابة الشرعية.
- تنظيم الاجتماعات الخاصة بأعضاء الهيئة الشرعية.
- صياغة المحاضر وتهيئتها للتوقيع عليها من قبل أعضاء هيئة الرقابة الشرعية.
- ارسال ايميلات من قبل القسم لاعضاء هيئة الرقابة الشرعية بخصوص أي سؤال يعرض على الهيئة.
- تنظيم مذكرات داخلية بكل سؤال يعرض من قبل المصرف على الهيئة ويتضمن اجابة أعضاء الهيئة بالجواز أوعدم الجواز وتكون قرارات الهيئة ملزمة.
- أعداد التقارير الفصلية للبنك المركزي العراقي.
- إية واجبات أخرى يكلف بها في مجال إختصاص الوظيفة.
- دعم المدير المباشر وتنفيذ أي اعمال يكلف بها في مجال اختصاص.

د. حسيب كاظم جويد المياح
محاسب قانوني و مراقب الحسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين

محمود رشيد ابراهيم الفهد
محاسب قانوني و مراقب الحسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين

العدد : 2021/297/125
التاريخ : 2021/6/5

الى / السادة مساهمي المصرف العراقي الاسلامي للأستثمار والتنمية (ش.م.خ) المحترمين
م /تقرير مراقب الحسابات

تحية طيبة

يسرنا ان نعلمكم بأننا دققنا قائمة المركز المالي للمصرف العراقي الاسلامي للأستثمار والتنمية (ش.م.خ) كما هي عليه في 31/كانون الاول /2020 وقائمتي الدخل والدخل الشامل الاخر وبيان التغيرات في حقوق المالكين وكشف التدفقات النقدية للسنة المنتهية بذات التاريخ ، والايضاحات التي تحمل التسلسل من (1) الى (27) والتقرير السنوي لأدارة المصرف المعد بمقتضى احكام قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 المعدل والانظمة والتعليمات الصادرة بموجبه وقانون المصارف رقم 94 لسنة 2004 وقانون المصارف الاسلامية رقم 43 لسنة 2015 ووفقاً لمعايير التدقيق المحلية والدولية المعترف بها .

وقد حصلنا على المعلومات والايضاحات التي كانت ضرورية لاداء مهمتنا والتي قمنا بها طبقاً للتشريعات النافذة ووفقاً لأجراءات التدقيق المتعارف عليها والتي شملت الاختبارات اللازمة لأوجه نشاط المصرف الواقعة ضمن اختصاصنا .

مسؤولية الادارة

ان الادارة هي المسؤولة عن اعداد هذه البيانات والافصاح عنها طبقاً للمعايير المحاسبية الدولية ومعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الاسلامية بالاضافة الى مسؤوليتها في اعداد وتنفيذ نظام الرقابة الداخلية فيما يتعلق بالاعداد والافصاح عن البيانات المالية بصورة عادلة وخالية من الاخطاء الجوهرية ، والتي قد تكون ناتجة عن الاخطاء والتلاعب ، كما تشمل هذه المسؤولية اختيار وتطبيق السياسات المحاسبية الملائمة واستخدام التقديرات المحاسبية المعقولة .

مسؤولية مراقب الحسابات:

ان مسؤوليتنا هي ابداء الرأي الفني المحايد عن البيانات المالية المقدمة لنا وذلك وفقاً لأدلة ومعايير التدقيق المحلية والدولية ، وتتطلب هذه المعايير ان نقوم بتخطيط وانجاز التدقيق للحصول على تأكيد معقول عنها فيما اذا كانت البيانات خالية من اي خطأ جوهري ويشمل التدقيق فحصاً على اساس اختباري للبيانات والمستندات المؤيده للمبالغ الظاهرة في قائمة المركز المالي والحسابات الختامية الاخرى للسنة المالية المنتهية في 31/كانون الاول/2020 والافصاح عنها. كما يشمل تقييماً للمبادىء المحاسبية التي اعتمدتها الادارة وفي اعتقادنا ان تدقيقنا يوفر اساساً معقولاً للرأي الذي نبديه ، ولدينا الايضاحات والملاحظات التالية:

1- تطبيق المعايير المحاسبية الدولية ومعايير هيئة المراجعة للمؤسسات الإسلامية :

أ- ان المصرف العراقي الاسلامي للأستثمار والتنمية قام بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للسنة الخامسة على التوالي ، اما بالنسبة لأدوات التمويل الاسلامي فقد تم تطبيق الضوابط الخاصة بذلك استرشاداً بمعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الاسلامية الواردة بكتاب البنك المركزي العراقي 289/3/9 في 2018/8/1 .

ب- معيار المحاسبة الدولي رقم 36 IAS (الانخفاض في قيمة الاصول):

لم يتخذ المصرف الإجراءات الخاصة بتطبيق المعيار المذكور

ت- معيار الأبلاغ المالي الدولي رقم (9) IFRS

تم تشكيل لجنة لتطبيق المعيار المذكور بموجب الامر الإداري 761 في 2019/12/19 من السادة معاون المدير المفوض وعدد من السادة مدراء الأقسام

- بموجب كتاب المصرف المرقم 5193 في 2020/7/12 تم ارسال مسودة المنهجية الخاصة بتطبيق المعيار المذكور أعلاه الى البنك المركزي العراقي وطلب المصرف بموجبه الموافقة على تحديد الأثر الكمي لتطبيق المعيار لغاية منتصف سنة 2021 وتم تزوريدنا بنسخه من المنهجية .
- طلب البنك المركزي العراقي بكتابه 9173/6/9 في 2020/7/26 من المصرف تزويده بالاثر الكمي الشامل المستند على المنهجية المحددة في اعلاه ليتسنى النظر بطلب المصرف لتحديد الأثر الكمي للسنة القادمة .
- لم نطلع على احتساب الأثر الكمي الخاص بتطبيق المعيار المذكور وبالتالي تعذر علينا تدقيق صحة احتساب التخصيصات المطلوب احتسابها وفق متطلبات التقارير المالية رقم IFRS 9.

2- النقد :

أ- تم اعتماد سعر صرف 1460 دينار عراقي لكل دولار امريكي لغرض التقييم في نهاية السنة.

ب- بلغ رصيد النقد في الصندوق والبنك المركزي العراقي بتاريخ 31/كانون الأول/2020 مبلغاً وقدره (209,241) مليون دينار مقارنة بـ (357,654) مليون دينار بتاريخ 31/كانون الأول/2019 بأنخفاض مقداره (148,413) مليون دينار أي نسبة الانخفاض 41% .

ج- بلغت ارصدة الودائع لدى البنوك والمؤسسات المالية الأخرى بتاريخ البيانات المالية مبلغاً وقدره (275,906) ميلون دينار مقارنة بـ (115,579) مليون دينار للسنة السابقة بزيادة مقدارها (160,327) مليون دينار أي بنسبة 138% .

د- اعتمد المصرف في مطابقة ارصدة النقد لدى المصارف الخارجية على السويفت الصادر من تلك المصارف وكتب تأييد الرصيد الواردة بالرغم من مطالبة المصرف لجميع المصارف بأرسال كتب تأييد الرصيد من المصارف الخارجية .

ه- بلغت ارصدة لدى البنوك المراسلة (278,137) مليون دينار بعد تنزيل 50% من رصيد الاعتمادات المستندية وبذلك تكون نسبة النقد لدى المصارف الخارجية تمثل ما بنسبته 33% من رأس المال والاحتياطيات السليمة .

و- لوحظ وجود ارصدة نقدية لدى بعض المصارف المتلكئة وكما يلي:

مصرف الوركاء	5,000 مليون دينار
المصرف المتحد للاستثمار	1,579 مليون دينار

نوصي بأحتساب مخصص لمواجهة الخسائر الائتمانية المتوقعة .

3- الاستثمارات :

بلغ رصيد الاستثمارات بتاريخ البيانات المالية (38,450) مليون دينار مقارنة بـ (10,234) مليون دينار للسنة السابقة ويمثل هذا الرصيد ما يلي :

أ- موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر (6,377) مليون دينار
ب- استثمارات طويلة الأجل قطاع مالي (خارج العراق) (16,873) مليون دينار

ب- بلغت نسبة تأمينات خطابات الضمان الى مجموع خطابات الضمان المصدرة 16% .
ت- بلغت نسبة تأمينات الاعتمادات المستندية الى مجموع الاعتمادات المستندية المصدرة 56% .
ث- بلغ رصيد مخصص الائتمان التعهدي بتاريخ 31/كانون الأول/2020 (6,773) مليون دينار مقارنة بـ (3,346) مليون دينار في 31/كانون الاول/2019 وتلاحظ فقرة التخصيصات بهذا المجال (ايضاح 4-ج) .
ج- بلغ رصيد الاعتمادات بتاريخ البيانات المالية (295,595) مليون دينار مقارنة بـ (236,531) مليون دينار للسنة السابقة أي بزيادة مقدارها (59,064) مليون دينار في حين بلغ رصيد تأمينات الاعتمادات المستندية بتاريخ البيانات المالية (165,172) مليون دينار مقارنة بـ (169,753) مليون دينار للسنة السابقة أي بنقص مقداره (4,581) مليون دينار.
ح- بلغ مجموع اكبر (10) خطابات ضمان مصدرة (66,072) مليون دينار وهي تمثل نسبة 35% من مجموع حجم خطابات الضمان المصدرة وان الضمانات المستحصلة لجميع تلك الخطابات عبارة عن صك وكمبيالة عدا خطاب واحد .

6- المدينون (الموجودات الأخرى) :

أ- توجد موقوفات مستحقة السداد وبزيادة عن السنة الماضية وكما مفصل ادناه :

التفاصيل	الرصيد كما في 2020/12/31 / مليون دينار	الرصيد كما في 2019/12/31 / مليون دينار	الزيادة / مليون دينار
مديون خطابات الضمان المدفوعة	4,295	3,619	676
مرابحات غير عاملة	3,207	1,139	2,068
مدينو ديون متأخرة التسديد	11,232	15,881	(4,649) انخفاض
المجموع	**18,734**	**20,639**	**(1,905) نقص**

7- التخصيصات :

ادناه جدول بالتخصيصات المحتسبة من قبل المصرف وما يقابلها من التخصيصات الواجب احتسابها بموجب تعليمات رقم 4 لسنة 2010

نوع المخصص	المخصص المحتسب 2020/12/31 مليون دينار	المخصص الواجب احتسابه بموجب تعليمات رقم 4 لسنة 2010 مليون دينار
مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة (التمويلات الإسلامية النقدية)	26,650	131,032
مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة (الائتمان التعهدي)	6,773	6,751

8- عقود المساطحة :

أ- يوجد عقد مساطحة للعقار لمرقم 15/13 حاج فتحي / بغداد موقع بين المصرف وبين هيئة استثمار اموال الوقف السني بتاريخ 2005/5/22 لمدة خمسة عشر سنة وتنتهي مدة العقد بتاريخ 2020/5/22 ، وبأنتهاء مدة العقد ترتبت خسارة مقدارها (1,376) مليون دينار كان من المفترض تحميلها على حساب الأرباح والخسائر .

ب- تم التعاقد مجدداً بعقد جديد خمسة سنوات بأيجار سنوي مقداره (110) مليون دينار ابتداء من 2020/2/22 وقد تم إضافة الخسارة المشار اليها في (أ) أعلاه الى كلفة المساطحة الجديدة بدلاً من تحميلها على حساب الأرباح والخسائر.

9- نتائج نشاط المصرف :

9-أ : ادناه تفاصيل لانشطة المصرف مقارنة بالسنة الماضية :

البيان	2020 / الف دينار	2019 / الف دينار	التغيير / الف دينار	نسبة التغير
إيرادات التشغيل :				
الدخل من المرابحات (التمويلات الإسلامية)	4,228,680	4,246,947	(18,267) انخفاض	%0.4
إيرادات الاستثمار / شهادات وودائع إسلامية واستثمارات أخرى	178,141	358,133	(179,992) انخفاض	%50
ايراد وعمولات العمليات المصرفية/صافي	19,641,578	19,220,698	420,880 ارتفاع	%2
ايراد بيع وشراء العملات	1,488,066	2,743,500	(1,255,434) انخفاض	%45
ايراد مباني مؤجرة	1,800	000		
ايراد العمليات المصرفية الأخرى	4,377,738	747,000	3,630 ارتفاع	%486
اجمالي الإيرادات من العمليات الجارية	29,916,003	27,316,278	2,599 ارتفاع	%9.5
تنزل : المصاريف التشغيلية :				
رواتب واجور ومنافع العاملين	4,706,907	4,481,816	225,091 ارتفاع	%5
مصاريف عمومية وإدارية	4,669,810	4,669,971	(161) انخفاض	
استهلاكات	1,690,772	2,058,142	(267,370) انخفاض	%17
مخصص مخاطر التشغيل	9,745	974,505	(964,760) انخفاض	%99
اجمالي مصاريف العمليات الجارية	11,077,234	12,184,434	(1,107,200)	%9
صافي الدخل من العمليات الجارية	18,838,769	15,131,844	3,706,925 ارتفاع	%24
مصاريف أخرى	827,667	590,509	237,158 ارتفاع	%40
صافي الدخل قبل الضريبة	18,011,102	14,541,335	3,469,767 ارتفاع	%23.8

9-ب : حقق المصرف ربحاً مقداره (2,849) مليون دينار نتيجة بيع بناية المنصور وتم قيد المبلغ المذكور الى حساب احتياطي استبدال الموجودات والمعالجة المحاسبية الصحيحة يجب ان تكون وفقاً للقاعدة المحاسبية رقم

وطبقاً لما هو مدون في سجلات المصرف والايضاحات المعطاة لنا .

1- ان النظام المحاسبي المحوسب المستخدم من قبل المصرف كان متفقاً مع متطلبات نظام مسك الدفاتر وقد تضمن حسب تقديرنا تسجيل كافة موجودات ومطلوبات ومصروفات وايرادات المصرف وان نظام الرقابة الداخلية قد اشتمل على الاجراءات الضرورية التي تضمن صحة ودقة هذه البيانات بدرجة تتناسب مع حجم نشاط المصرف.
2- ان عملية جرد الموجودات النقدية تمت بإشرافنا اما عملية جرد الموجودات الثابتة فقد تمت من قبل إدارة المصرف وتم تزويدنا بمحاضر جرد الموجودات وكانت مطابقة للسجلات وتم اعتماد الكلفة التاريخية في تقييم الموجودات .
3- ان البيانات المالية قد نظمت وفقا للمعايير المحاسبية الدولية ووفقاً للضوابط الخاصة الواردة بكتاب البنك المركزي العراقي 289/3/9 في 2018/8/1 (معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الاسلامية) بالنسبة للتمويلات الإسلامية وبما يتفق مع التشريعات المرعية وهي متفقة تماماً مع ما تظهره السجلات وانها منظمة طبقاً لكل من قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 وقانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 وقانون المصارف الاسلامية رقم (43) لسنة 2015 النافذ .
4- ان تقرير الادارة معد وفقاً لاحكام قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 النافذ ولا يتضمن ما يخالف احكام القوانين والتشريعات النافذه.

الـرأي:

مع الأخذ بنظر الاعتبار الملاحظات والايضاحات اعلاه فبرأينا واستناداً للمعلومات والايضاحات التي حصلنا عليها فإن البيانات المالية وتقرير الادارة المرفق معها متفقة مع السجلات ومستوفيه للمتطلبات القانونية ، وانها على قدر ما تضمنته من مؤشرات للاداء تعبر بصورة واضحة وعادلة عن المركز المالي للمصرف العراقي الاسلامي للاستثمار والتنمية (ش.م.خ) كما في 31/كانون الاول/2020 ونتائج نشاطه وتدفقاته النقدية للسنة المالية المنتهية بذات التاريخ.

مع التقدير

د. حسيب كاظم جويد المياح
محاسب قانوني و مراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين

محمود رشيد ابراهيم الفهد
محاسب قانوني و مراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين

قائمة المركز المالي كما في 31 كانون الاول 2020

بيان (أ)

	ايضاح	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
الموجودات			
سبائك ذهبية	1-أ		-
نقد وارصدة لدى البنك المركزي	1-ب	209,241,497	357,654,444
ارصدة وودائع لدى بنوك والمؤسسات المالية الاخرى	2	275,906,347	115,579,761
موجودات مالية متوفرة للبيع من خلال الدخل الشامل الاخر	3-أ	38,450,310	10,234,597
استثمارات في شركات تابعة	3-ب	1,500,000	1,500,000
استثمار في شهادات الايداع الاسلامية		-	-
تمويلات اسلامية	4-أ	135,782,792	190,527,700
الموجودات الاخرى	5	110,649,635	69,578,359
ممتلكات /مباني ومعدات (بالقيمة الدفترية)	6-أ	32,747,207	24,418,125
ممتلكات / مباني ومعدات - قيد الانجاز	6-ج	1,814,057	12,666 ،301
مجموع الموجودات		**806,091,845**	**782، 159 ،287**
المطلوبات وحقوق الملكية			
المطلوبات ومصادر التمويل قصيرة الاجل			
ايداعات زبائن وودائع ادخارية واستثمارية	7	245,026,332	281,968,916
حسابات جارية للمصارف والمؤسسات الاخرى	-	-	-
تأمينات زبائن عن انشطة مصرفية وحسابات ذات طبيعة جارية	8	206,114,832	197,900,764
قرض البنك المركزي العراقي	9	12,570,600	7,060,000
حسابات دائنة أخرى (مطلوبات اخرى)	10	18,045,445	16,159,903
مخصص ضريبة الدخل	24	2,789,940	2,608,636
مخصصات متنوعة	4- ج	31,950,636	4,321,157
مجموع المطلوبات ومصادر التمويل		**516,497,785**	**510,019,376**
حقوق الملكية			
رأس المال	11	250,000,000	250,000,000
احتياطي قانوني (الزامي)	12	6,334,889	5,573,831
الفائض المتراكم	12	26,123,366	13,553,759
احتياطيات اخرى	12	6,986,859	2,583,024
احتياطي القيمة العادلة	12	148,946	429,297
مجموع حقوق الملكية		**289,594,060**	**272,139,911**
مجموع المطلوبات وحقوق الملكية		**806,091,845**	**782,159,287**
مقابل الالتزامات بعهدة المصرف (حسابات خارج الميزانية)	25	**337,598,097**	**253,592,321**

احمد وليد احمد
رئيس مجلس الادارة

نغم محمد هادي
المدير المالي

خضوعاً لتقريرنا المرقم 21/125/297 والمورخ في 2021/6/5

محمود رشيد ابراهيم الفهد
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين

د.حسيب كاظم جويد المياح
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين

تعتبر الايضاحات المرفقة من رقم (1) إلى رقم (27) جزء من هذه القوائم وتقرأ معها

قائمة الدخل للسنة المالية المنتهية كمافي 31 كانون الاول 2020

بيان (ب-1)

البيان	ايضاح	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
ايرادات التشغيل:			
الدخل من (المرابحات ،المضاربات، المشاركات ،التمويلات الاسلامية الاخرى) صافي	18/18أ	4,228,680	4,246,947
ايراد استثمار/ شهادات وودائع اسلامية واستثمارات اخرى	13	178,141	358 ،133
ايراد وعمولات العمليات المصرفية /صافي	19/14	14,055,942	19,220,698
أيراد نافذة مزاد العملة الأجنبية	15ب	5,585,636	-
الايراد من الاستثمارات العقارية	-	-	-
ايراد فروقات صرف العملة الاجنبية	-	-	-
ايراد بيع وشراء العملات	15أ	1,488,066	2,743,500
ايراد ايجار مباني مؤجرة	16	1,800	-
ايراد العمليات المصرفية الاخرى	17	4,377,738	747 ،000
اجمالي الايرادات من العمليات الجارية		29,916,003	27,316,278
تنزل: المصاريف التشغيلية :			
رواتب واجور ومنافع العاملين	20	4,706,907	4,481,816
مصاريف عمومية وادارية	21	4,669,810	4,669,971
استهلاكات	22	1,690,772	2 ،058 ،142
مخصص مخاطر التشغيل		9,745	974 ،505
اجمالي المصاريف من العمليات الجارية		11,077,234	12,184,434
صافي الدخل من العمليات الجارية		18,838,769	15,131,844
تنزل : مصاريف اخرى	23	827,667	590,509
صافي الدخل قبل الضريبة		18,011,102	14 ،541 ،335
تنزل: ضريبة الدخل	24	(2,789,940)	(2 ،608 ،636)
صافي الدخل بعد الضريبة		15,221,162	11,932,699
التوزيعات:			
الاحتياطي القانوني	12-بيان ج	761,058	596,635
الفائض المتراكم	12-بيان ج	14,460,104	11,336,064
ربحية السهم الواحد الاساسية	26	0,058	0,048

IRAQI ISLAMIC BANK
المصرف العراقي الاسلامي
الإدارة العامة

المصرف العراقي الاسلامي
المدير المفوض
همام ثامر كاظم العطار

المدير المالي
نغم محمد هادي

همام ثامر كاظم
المدير المفوض

نغم محمد هادي
المدير المالي

جمهورية العراق
مجلس مهنة مراقبة وتدقيق الحسابات
الهيئة العامة
نصادق على صحة عضوية وترخيص مراقب الحسابات وانه مزاول لمهنة مراقبة وتدقيق الحسابات لعام 2021 وفق أي مسؤولية عن صحة وسلامة البيانات المالية.
ضياء عبد الكريم خضير
رقم الوصل

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم (1) إلى رقم (27) جزء من هذه القوائم وتقرأ معها

قائمة الدخل الشامل الاخر للسنة المالية المنتهية كما في 31 كانون الاول 2020

بيان (ب-2)

البيان	الايضاح	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
صافي ربح السنة	بيان-ب1	15,221,162	11,932,699
صافي مكاسب /خسارة/ اعادة تقييم الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر		(280,351)	(220,416)
مكاسب /خسارة /اعادة تقييم ممتلكات مباني ومعدات		-	-
مكاسب / خسارة /فروقات ترجمة العمليات الجارية بالعملة الاجنبية		-	-
مكاسب / خسارة /الناتجة من التحوط على العمليات بالعملة الاجنبية		-	-
مجموع بنود الدخل الشامل الاخر للسنة		(280,351)	(220,416)
اجمالي ربح الدخل الشامل للسنة		14,940,811	11,712,283

بيان(ج)

قائمة التغيرات في حقوق الملكية
كما في 31 كانون الاول 2020

البيان 2020	رأس المال دينار عراقي (بالالاف)	احتياطي اجباري دينار عراقي (بالالاف)	احتياطيات اخرى دينار عراقي (بالالاف)	احتياطي القيمة العادلة دينار عراقي (بالالاف)	ارباح مدورة دينار عراقي (بالالاف)	مجموع الاحتياطيات دينار عراقي (بالالاف)	مجموع حقوق المساهمين دينار عراقي (بالالاف)
الرصيد في 2020/1/1	**250,000,000**	**5,573,831**	**2,583,024**	**429,297**	**13,553,759**	**22,139,911**	**272,139,911**
الدخل الشامل للسنة	–	761,058	–	–	14,460,104	15,221,162	15,221,162
تحويلات الدخل الشامل الاخر	–	–	–	(280,351)	–	(280,351)	(280,351)
تحويلات الاحتياطيات	–	–	1,553,759	–	(1,553,759)	–	–
الاضافات خلال السنة	–	–	2,850,076	–	–	2,850,076	2,850,076
التنزيلات خلال السنة	–	–		–	(336,738)	(336,738)	(336,738)
استبعادات : تعزيز رصيد مخصص مخاطر الائتمان	–	–	–	–	–	–	–
الرصيد كما في 2020/12/31	**250,000,000**	**6,334,889**	**6,986,859**	**148,946**	**26,123,366**	**39,594,060**	**289,594,060**

ايضاحات :

1- الاضافات:

- (1,553,759) الف دينار المحول من الارباح المدورة الى احتياطي التوسعات بموجب قرار الهيئة العامة المنعقد بتاريخ 2020/10/31.
- (761,058) الف دينار المحول من نتائج توزيع نشاط للسنة 2020 (قائمة الدخل) بيان ب-أ الى حساب الاحتياطي الاجباري.
- (14,460,104) الف دينار المحول من نتائج توزيع نشاط للسنة 2020 (قائمة الدخل) بيان ب-أ الى الارباح المدورة.
- (2,850,076) الف دينار يمثل احتياطي استبدال موجودات ثابتة.

2-التنزيلات :

أ- مبلغ (336,738) الف دينار تمثل التنزيلات من الارباح المدورة ومفصلة كمايلي:

- (31,158) الف دينار فرق الاستقطاع المباشر للموظفين 2019.
- (278,906) الف دينار فرق الزيادة في احتساب ضريبة الدخل المدفوعة عن ارباح سنة 2019.
- (26,674) الف دينار تصحيح قيد انكشاف عمولة اعتماد فرع اربيل.

ب- مبلغ (1,553,759) الف دينار المحول من الارباح المدورة الى احتياطي التوسعات بموجب قرار الهيئة العامة المنعقد بتاريخ 2020/10/31.

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم (1) إلى رقم (27) جزء من هذه القوائم وتقرأ معها

بيان (ج)

قائمة التغيرات في حقوق الملكية
كما في 31 كانون الاول 2019

التفاصيل 2019	رأس المال دينار عراقي (بالالاف)	احتياطي اجباري دينار عراقي (بالالاف)	احتياطيات اخرى دينار عراقي (بالالاف)	احتياطي القيمة العادلة دينار عراقي (بالالاف)	ارباح مدورة دينار عراقي (بالالاف)	مجموع الاحتياطيات دينار عراقي (بالالاف)	مجموع حقوق المساهمين دينار عراقي (بالالاف)
الرصيد في 2019/1/1	250,000,000	4,977,196	2,182,473	649,713	4,787,916	12,597,298	262,597,298
الدخل الشامل للسنة	–	596,635	–	–	11,336,064	11,932,699	8,974,913
تحويلات الدخل الشامل الاخر	–	–	–	(220,416)	–	(220,416)	(220,416)
تحويلات للاحتياطيات	–	–	400,000	–	(400,000)	–	–
الاضافات خلال السنة	–	–	551	–	–	551	551
التنزيلات خلال السنة	–	–	–	–	(170,221)	(170,221)	(170,221)
استبعادات : تعزيز رصيد مخصص مخاطر الائتمان	–	–	–	–	(2,000,000)	(2,000,000)	(2,000,000)
الرصيد كما في 2019/12/31	250,000,000	5,573,831	2,583,024	429,297	13,553,759	22,139,911	272,139,911

الايضاحات

- (400,000) الف دينار المحول من الارباح المدورة الى احتياطي التوسعات بموجب قرار الهيئة العامة المنعقد بتاريخ 2019/9/2.
- (11,336,064) الف دينار المحول من نتائج توزيع نشاط للسنة 2019 (قائمة الدخل) بيان ب-أ الى الارباح المدورة.
- (596,635) الف دينار المحول من نتائج توزيع نشاط للسنة 2019 (قائمة الدخل) بيان ب-أ الى احتياطي الاجباري.

2-**التنزيلات** : تمثل التنزيلات من الارباح المدورة مايلي:

- (400,000) الف دينار المحول من الارباح المدورة الى احتياطي التوسعات بموجب قرار الهيئة العامة المنعقد بتاريخ 2019/9/2.
- (2,000,000) الف دينار المحول من الارباح المدورة الى مخصص تدني التسهيلات الائتمانية بموجب قرار الهيئة العامة المنعقد بتاريخ 2019/9/2.
- تمثل التنزيلات البالغة (170,221) الف دينار منها (131,586) الف دينار اطفاء خسارة شركة الابرار بموجب قرار الهيئة العامة المنعقد بتاريخ 2019/9/2 و (38,635) الف دينار فرق الزيادة في احتساب الاستقطاع المباشر للموظفين سلنة 2019.

كشف التدفق النقدي للسنة المنتهية في 31 كانون الاول 202

بيان (د)

	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
الانشطة التشغيلية		
ربح السنة قبل الضريبة	**18,011,102**	**14 ،541 ،335**
تعديلات البنود غير النقدية		
استهلاكات	**1,690,772**	2 ،058 ،142
مخصص مخاطر الائتمان النقدي	4,306,288	3 ،250 ،268
مخصص لمواجهة مخاطر الفروع الساخنة	-	(1 ،346 ،858)
التغير في المخصصات المتنوعة	27,629,479	2، 424 ،505
	33,626,539	6 ،386 ،057
التدفقات النقدية من الانشطة التشغيلية قبل التغير في الموجودات والمطلوبات	51,637,641	20,927,392
التغير في صافي التمويلات الاسلامية	50,438,620	(70,177,953)
التغير في الموجودات الاخرى	(41,071,276)	(39,482,315)
ايداعات زبائن وودائع ادخارية واستثمارية	(36,942,584)	119,624,401
تأمينات زبائن عن انشطة مصرفية وحسابات ذات طبيعة جارية	8,214,068	127,661,639
التغير في حسابات دائنة اخرى (مطلوبات اخرى)	1,885,542	11,560,943
	(17,475,630)	149 ،186 ،715
صافي التدفق النقدي المستخدم في الانشطة التشغيلية قبل الضرائب	34,162,011	170,114,107
الضرائب المدفوعة	(2,608,636)	(1 ،083 ،565)
صافي التدفق النقدي المستخدم في الانشطة التشغيلية بعد الضرائب	31,553,375	169,030,542
الانشطة الاستثمارية والتمويلية		
التغير موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر	(28,215,713)	2,123,665
التغير في الموجودات الثابتة - ممتلكات ومعدات	(10,019,854)	(6,083,824)
التغير في مشروعات تحت التنفيذ - ممتلكات ومعدات/ قيد الانجاز	10,852,244	(10,964,377)
التغير في الاحتياطيات	2,232,987	(390,088)
التحويلات من الارباح المدورة	-	(2,000,000)
ارباح موزعة	-	-
قرض البنك المركزي العراقي	5,510,600	5,277,325
صافي التدفق النقدي المستخدم في الانشطة الاستثمارية والتمويلية	(19,639,736)	(12,037,299)
صافي الزيادة في النقد وما في حكمه	11,913,639	156,993,243
النقد ومافي حكمه في بداية السنة	473,234,205	316,240,962
النقد ومافي حكمه في نهاية السنة	485,147,844	473,234,205

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم (1) إلى رقم (27) جزء من هذه القوائم وتقرأ معها

أيضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

1- معلومات عامة :

إن المصرف العراقي الاسلامي للاستثمار والتنمية هو شركة مساهمة خاصة عراقية تم تأسيسها عام 1992 بموجب شهادة التأسيس المرقمة م.ش/5011 ومركزه الرئيسي مدينة بغداد برأسمال اسمي قدره (25) مليار دينار عراقي .

يقوم المصرف بتقديم جميع الأعمال المصرفية والمالية المتعلقة بنشاطه من خلال مركزه الرئيسي في مدينة بغداد (المنصور/ ش 14 رمضان/ م 606/ ز18/ مبنى 67)، وفروعه داخل العراق بالأضافة إلى تقديم خدمات الصيرفة وخدمات الوساطة المالية.

2- أسس إعداد البيانات المالية :

أساس الإلتزام

تم إعداد البيانات المالية للمصرف وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية والتفسيرات الصادرة عن لجنة تفسيرات التقارير المالية الدولية المنبثقة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية بالإضافة إلى تعليمات البنك المركزي العراقي.

تم اعداد البيانات المالية المنفصلة وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية بإستثناء موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخر والتي تظهر بالقيمة العادلة بتاريخ البيانات المالية المنفصلة ، كما تظهر الموجودات والمطلوبات المالية بالقيمة العادلة والتي تم التحوط لمخاطر التغير في قيمتها العادلة.

إن الدينار العراقي هو عملة إظهار البيانات المالية المنفصلة والذي يمثل العملة الرئيسية للمصرف، وتم تقريب جميع المبالغ لأقرب ألف دينار عراقي .

يقوم المصرف بالتعامل بالعملات الأجنبية مع البنوك المراسلة وفقاً لأسعار الصرف السائدة ويتم ترجمتها في نهاية العام باستخدام سعر الصرف السوقي لآخر يوم عمل في السنة لعناصر قائمة المركز المالي وبمتوسط سعر الصرف لعناصر قائمة الربح أوالخسارة.

بلغت أسعار الصرف لعناصر المركز المالي المنفصل كما في 31 كانون الأول 2020 كما يلي:

العملة	سعر الصرف
دولار أمريكي	1,460
يورو	1,791

ايضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

3- السياسات المحاسبية الهامة :

إن السياسات المحاسبية المتبعة من قبل المصرف في إعداد البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2020 متماثلة مع السياسات المحاسبية التي تم اتباعها في إعداد البيانات المالية المنفصلة للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2019 وفق المعايير الدولية للتقارير المالية الجديدة والمعدلة والتي أصبحت سارية المفعول بعد الأول من كانون الثاني 2017.

لقد قام المصرف بالتطبيق المبكر للمعيار الدولي لاعداد التقارير المالية رقم (9) المتعلق بقياس وتبويب الموجودات المالية في إعداد البيانات المالية المنفصلة للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2017 بناءً على قرار مجلس إدارة المصرف وبموجب تعليمات المصرف المركزي العراقي، علما ان تطبيقه الالزامي في 1 كانون الثاني 2019.

المتطلبات الجديدة المطبقة حاليا:

أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية (المجلس) تعديلات على الأدوات المالية في المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (9) والاستثمارات في الشركات الزميلة والمشاريع المشتركة في معيار المحاسبة الدولي رقم 28 للمساعدة في تطبيق هذين المعيارين.

وتسمح تعديلات معيار الأدوات المالية، وهو المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (9)، للشركات بتقييم الأصول المالية المحددة للدفع مقدماً مع ما يسمى بالتعويض السلبي بتكلفة الاستهلاك أو بالقيمة العادلة من خلال دخل شامل آخر إذا تم استيفاء شرط محدد بدلاً من القيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.

وتوضح التعديلات على استثمارات معيار المحاسبة الدولي رقم 28 في الشركات الزميلة والمشاريع المشتركة أن الشركات تحتسب فوائد طويلة الأجل في شركة زميلة أو مشروع مشترك-لا يتم تطبيق طريقة حقوق الملكية عليهم - باستخدام المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (9). تسري التعديلات من 1 يناير 2019، مع السماح بالتطبيق المبكر.

كما أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية (المجلس) تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (12) ضرائب الدخل. توضح التعديلات، الاعتراف بأصول الضريبة المؤجلة لخسائر غير متحققة (تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم 12)، كيفية محاسبة أصول الضريبة المؤجلة المتصلة بأدوات الدين المقاسة بالقيمة العادلة.

يزود معيار المحاسبة الدولي رقم (12) متطلبات الاعتراف وقياس الذمم أو الأصول الضريبية الحالية أو المؤجلة. وتوضح التعديلات الصادرة اليوم متطلبات الاعتراف بالأصول الضريبية المؤجلة للخسائر غير المتحققة لمعالجة الاختلاف عملياً.

مطلوب من المنشآت تطبيق التعديلات على فترات سنوية تبدأ بتاريخ أو بعد 1 كانون الثاني 2018، ويجوز التطبيق قبل هذا التاريخ.

وتأتي التعديلات على المعيار نتيجة توصية تقدمت بها لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (لجنة التفسيرات).

أما الهدف من هذا المشروع فهو توضيح محاسبة الأصول الضريبية المؤجلة لخسائر غير متحققة على أدوات دين مقاسة بالقيمة العادلة.

ايضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

وفيما يلي أهم السياسات المحاسبية المتبعة في إعداد البيانات المالية :

الأدوات المالية:

أ ـ الموجودات المالية والمطلوبات بالكلفة المطفأة

هي الموجودات المالية التي تهدف إدارة المصرف الاحتفاظ بها لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية والتي تتمثل بالدفعات من أصل الدين والعوائد على رصيد الدين القائم في مواعيد سداد محددة وثابتة وليس لهذه الموجودات أسعار في سوق نشط وليس للمصرف نية في بيع هذه الموجودات في المستقبل القريب.
يتم اثبات هذه الموجودات عند الشراء بالكلفة مضافاً اليها مصاريف الاقتناء.

تشمل الموجودات المالية بالكلفة المطفأة ، النقد وما في حكمه والأرصدة المدينة الأخرى.

يتم إعادة تصنيف أي موجودات مالية من/ إلى هذا البند فقط عندما يتم تغيير الغرض من اقتناء وطريقة إدارة الموجودات المالية.

ب ـ تسهيلات ائتمانية مباشرة

التسهيلات الائتمانية المباشرة هي موجودات مالية لها دفعات ثابتة أو محددة قدمها المصرف في الأساس أو جرى اقتناؤها وليس لها أسعار سوقية في أسواق نشطة.

يتم تكوين مخصص تدني للتسهيلات الائتمانية المباشرة إذا تبين عدم إمكانية تحصيل المبالغ المستحقة للمصرف وعندما يتوفر دليل موضوعي على أن حدثاً ما قد أثر سلباً على التدفقات النقدية المستقبلية للتسهيلات الائتمانية المباشرة وعندما يمكن تقدير هذا التدني، تسجل قيمة المخصص في قائمة الربح أو الخسارة ووفقاً لتعليمات البنك المركزي العراقي.

يتم شطب التسهيلات الائتمانية المعد لها مخصصات في حال عدم جدوى الإجراءات المتخذة لتحصيلها بتنزيلها من المخصص ويتم تحويل أي فائض في المخصص الإجمالي - إن وجد - الى حساب التخصيصات المتنوعة.

جـ ـ القيمة العادلة

إن أسعار الإغلاق (بيع موجودات/ بيع مطلوبات) بتاريخ البيانات المالية في الأسواق المالية النشطة تمثل القيمة العادلة للأدوات والمشتقات المالية التي لها أسعار سوقية.

في حال عدم توفر أسعار معلنة أو عدم وجود تداول نشط لتلك الأداة المالية، يتم تقدير قيمتها العادلة بإحدى الطرق التالية:

- مقارنتها بالقيمة السوقية الحالية لأداة مالية مشابهة لها إلى حد كبير.
- تحليل التدفقات النقدية المستقبلية وخصم التدفقات النقدية المتوقعة بنسبة مستخدمة في أداة مالية مشابهة لها.
- نماذج تسعير الخيارات.

تهدف طرق التقييم إلى الحصول على قيمة عادلة تعكس توقعات السوق وتأخذ بالاعتبار العوامل السوقية وأية مخاطر أو منافع متوقعه عند تقدير قيمة الأدوات المالية، وفي حال وجود أدوات مالية يتعذر قياس قيمتها العادلة بشكل يعتمد عليه يتم إظهارها بالتكلفة بعد تنزيل أي تدني في قيمتها.

ايضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

د ـ التدني في قيمة الموجودات المالية

يقوم المصرف بمراجعة القيم المثبتة في السجلات للموجودات المالية في تاريخ بيان المركز المالي لتحديد فيما إذا كانت هنالك مؤشرات تدل على تدني في قيمتها افرادياً أو على شكل مجموعة، وفي حالة وجود مثل هذه المؤشرات فانه يتم تقدير القيمة القابلة للاسترداد من اجل تحديد خسارة التدني.

يتم تسجيل التدني في القيمة العادلة في بيان الربح أو الخسارة المنفصل كما يتم تسجيل اي وفر في الفترة اللاحقة نتيجة التدني السابق في الموجودات المالية في بيان الربح أو الخسارة المنفصل.

هـ ـ الموجودات المالية المحددة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر

تمثل هذه الموجودات الاستثمارات في أدوات الملكية بغرض الاحتفاظ بها على المدى الطويل.يتم اثبات هذه الموجودات عند الشراء بالقيمة العادلة مضافاً اليها مصاريف الاقتناء ويعاد تقييمها لاحقاً بالقيمة العادلة، ويظهر التغير في القيمة العادلة في بيان الدخل الشامل الآخر وضمن حقوق المساهمين بما فيه التغير في القيمة العادلة الناتج عن فروقات تحويل بنود الموجودات غير النقدية بالعملات الاجنبية.

و ـ الإستثمارات في شركة تابعة

إن الشركة التابعة هي الشركة التي تخضع لسيطرة المصرف بتاريخ إظهار البيانات المالية أو خلال السنة المالية بحيث يسيطر المصرف على الشركة التابعة عندما يكون لديه الحق في عوائد متغيرة من مشاركتها مع الشركة ولديه القدرة على التأثير على تلك العوائد من خلال السيطرة على الشركة.

يسيطر المستثمر على الجهة المستثمر بها عندما يتعرض المستثمر للعوائد المتغيرة الناتجة من شراكته مع الجهة المستثمر بها أو يكون له حقوق فيها ولديه القدرة الحالية على التأثير في تلك العوائد من خلال سيطرته على الجهة المستثمر بها.

يتضح مفهوم السيطرة عند تحقق ثلاثة عناصر وهي كالاتي :

1ـ سلطة المستثمر على الجهة المستثمر بها.
2ـ تعرض المستثمر للعوائد المتغيرة الناتجة من شراكته مع الجهة المستثمر بها أو حقوقه فيها.
3ـ قدرة المستثمر على استخدام تلك السلطة على الجهة المستثمر بها للتأثير مع مبلغ عوائد المستثمر.

يتم الاعتراف بأية أرباح ناتجة عن عملية الشراء في بيان الربح اوالخسارة مباشرة، ويتم تسجيل التكاليف المتكبدة الناتجة عن عملية الشراء في بيان الربح اوالخسارة أيضاً، الا إذا كانت تتعلق بأوراق دين أو أوراق مالية.

يتم قياس الالتزامات المحتملة بالقيمة العادلة في تاريخ الاستحواذ أو السيطرة إذا تم تصنيفها كحقوق مساهمين، ويتم معالجة أية معاملات ضمن حقوق المساهمين. ويتم الاعتراف اللاحق على خلاف ذلك في القيمة العادلة للبدل المحتمل في بيان الربح اوالخسارة.

يتم قياس حقوق غير المسيطرين بتاريخ الشراء بنسبة حصتهم في صافي الموجودات.

يتم الاعتراف بأي ربح او خسارة ينتج عن فقدان السيطرة في بيان الربح اوالخسارة.

ايضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

ز ـ الممتلكات والمعدات

تظهر الممتلكات والمعدات بالتكلفة بعد تنزيل الاستهلاك المتراكم وأي تدني في قيمتها، ويتم استهلاك الممتلكات والمعدات (باستثناء الأراضي) عندما تكون جاهزة للاستخدام بطريقة القسط الثابت على مدى العمر الإنتاجي المتوقع لها باستخدام النسب السنوية المئوية التالية:

الممتلكات والمعدات	نسبة الاستهلاك
الممتلكات	% 2
معدات وأجهزة وأثاث وقوالب وآلات	% 20
وسائط النقل	% 20
أنظمة وأجهزة الحاسب الآلي	% 20
تحسينات مباني مؤجرة	% 20

عندما يقل المبلغ الممكن استرداده من أي من الممتلكات والمعدات عن صافي قيمتها الدفترية فإنه يتم تخفيض قيمتها إلى القيمة الممكن استردادها وتسجل قيمة التدني في قائمة الربح أو الخسارة .

يتم مراجعة العمر الإنتاجي للممتلكات والمعدات في نهاية كل عام، فإذا كانت توقعات العمر الإنتاجي تختلف عن التقديرات المعدة سابقاً يتم تسجيل التغير في التقدير للسنوات اللاحقة باعتباره تغير في التقديرات.

يتم استبعاد الممتلكات والمعدات عند بيعها أو عندما لا يعود أي منافع مستقبلية متوقعة من استخدامها أو من التخلص منها.

ح ـ المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصصات عندما يكون على المصرف التزامات في تاريخ البيانات المالية الناشئة عن أحداث سابقة وان تسديد الالتزامات

محتمل ويمكن قياس قيمتها بشكل يعتمد عليه.

بناءا على تعليمات البنك المركزي العراقي رقم 2010/4 وتعميمه الملحق رقم (9/3/9) المؤرخ في 7 كانون الثاني 2018، يتم التحوط للبدء بتطبيق معيار المحاسبة الدولي رقم (9) من خلال قيد الفائض من إعادة إحتساب مخصص القيمة العادلة إن وجد في حساب مخصصات متنوعة ولا يتم عكسه على الأرباح.

ط ـ ضريبة الدخل

تمثل مصاريف الضرائب مبالغ الضرائب المستحقة والضرائب المؤجلة.

تحسب مصاريف الضرائب المستحقة على أساس الأرباح الخاضعة للضريبة، وتختلف الأرباح الخاضعة للضريبة عن الارباح المعلنة في البيانات المالية المنفصلة لان الارباح المعلنة تشمل ايرادات غير خاضعة للضريبة او مصاريف غير قابلة للتنزيل في السنة المالية وانما في سنوات لاحقة او الخسائر المتراكمة المقبولة ضريبيا أو بنود ليست خاضعة او مقبولة التنزيل لاغراض ضريبية.

تحسب الضرائب بموجب النسب الضرائبية المقررة بموجب قانون ضريبة الدخل الساري المفعول. بلغت نسبة الضريبة الفعالة على البنوك 15% حسب آخر قانون ضريبي مشرع.

ان الضرائب المؤجلة هي الضرائب المتوقع دفعها اواستردادها نتيجة الفروقات الزمنية الموقتة بين قيمة الموجودات والمطلوبات في البيانات المالية والقيمة التي يتم احتساب الربح الضريبي على اساسها، يتم احتساب الضرائب المؤجلة باستخدام طريقة الالتزام في قائمة المركز المالي

وتحتسب الضرائب المؤجلة وفقاً للنسب الضريبية التي يتوقع تطبيقها عند تسوية الالتزام الضريبي او تحقيق الموجودات الضريبية المؤجلة.

يتم مراجعة رصيد الموجودات الضريبية المؤجلة في تاريخ البيانات المالية المنفصلة ويتم تخفيضها في حالة توقع عدم امكانية الاستفادة من تلك الموجودات الضريبية جزئيا او كليا.

ي ـ التقاص

يتم اجراء تقاص بين الموجودات المالية والمطلوبات المالية واظهار المبلغ الصافي في قائمة المركز المالي فقط عندما تتوفر الحقوق القانونية الملزمة وكذلك عندما يتم تسويتها على أساس التقاص او يكون تحقق الموجودات وتسوية المطلوبات في نفس الوقت.

ك ـ تحقق الايرادات والاعتراف بالمصاريف

ـ يتم الاعتراف بالايرادات اثناء منح المرابحات والبيع بالتقسيط .

ـ يتم الإعتراف بالمصاريف على أساس مبدأ الإستحقاق.

ـ يتم تسجيل العمولات كإيرادات عند تقديم الخدمات المتعلقة بها.

ل ـ تاريخ الاعتراف بالموجودات المالية

يتم الاعتراف بشراء وبيع الموجودات المالية في تاريخ المتاجرة (تاريخ التزام المصرف ببيع أو شراء الموجودات المالية).

م ـ العملات الاجنبية

ـ يتم تسجيل المعاملات التي تتم بالعملات الأجنبية خلال السنة بأسعار الصرف السائدة في تاريخ إجراء المعاملات.
ـ يتم تحويل أرصدة البنود النقدية بإسعار العملات الأجنبية السائدة في تاريخ قائمة المركز المالي و المعلنة من البنك المركزي العراقي.
ـ يتم تحويل البنود النقدية بالعملات الأجنبية والظاهرة بالقيمة العادلة في تاريخ تحديد قيمتها العادلة.
ـ يتم تسجيل الربح أو الخسارة الناتجة عن تحويل العملات الأجنبية في قائمة الربح أو الخسارة.

ن ـ النقد وما في حكمه

هو النقد والأرصدة النقدية التي تستحق خلال مدة ثلاثة أشهر من تاريخ اقتنائها، وتتضمن: النقد والأرصدة لدى البنك المركزي العراقي والأرصدة لدى البنوك والمؤسسات المصرفية، وتنزل ودائع البنوك والمؤسسات المصرفية التي تستحق خلال مدة ثلاثة أشهر والأرصدة المقيدة السحب.

ايضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

استخدام التقديرات

إن إعداد البيانات المالية وتطبيق السياسات المحاسبية يتطلب من إدارة المصرف القيام بتقديرات واجتهادات تؤثر في مبالغ الموجودات والمطلوبات المالية وكذلك الإفصاح عن الالتزامات المحتملة، كما إن هذه التقديرات والاجتهادات تؤثر في الإيرادات والمصاريف والمخصصات وكذلك في التغيرات في القيمة العادلة التي تظهر في بيان الربح أو الخسارة وضمن حقوق المساهمين. وبشكل خاص يتطلب من إدارة المصرف إصدار أحكام واجتهادات هامة لتقدير مبالغ التدفقات النقدية المستقبلية وأوقاتها. إن التقديرات المذكورة مبنية بالضرورة على فرضيات وعوامل متعددة لها درجات متفاوتة من التقدير وعدم التيقن وان النتائج الفعلية قد تختلف عن التقديرات وذلك نتيجة التغيرات الناجمة عن أوضاع وظروف تلك التقديرات في المستقبل.

إننا نعتقد بأن تقديرات الإدارة ضمن البيانات المالية معقولة ومفصلة على النحو التالي:

- يتم تكوين مخصص لقاء القضايا المقامة ضد المصرف اعتمادا على دراسة قانونية معدة من قبل مستشاري المصرف والتي بموجبها يتم تحديد المخاطر المحتمل حدوثها في المستقبل، ويعاد النظر في تلك الدراسات بشكل دوري.
- يتم تكوين مخصص لقاء التسهيلات الإئتمانية اعتمادا على أسس وفرضيات معتمدة من قبل إدارة المصرف لتقدير المخصص الواجب تكوينه بموجب المعايير الدولية للتقارير المالية ويتم مقارنة نتائج هذه الأسس والفرضيات مع المخصصات الواجب تكوينها بموجب تعليمات البنك المركزي العراقي ويتم اعتماد النتائج الأكثر تشددا بما يتوافق مع المعايير الدولية للتقارير المالية.
- تقوم الإدارة بإعادة تقدير الأعمار الإنتاجية للمعدات والممتلكات بشكل دوري لغايات احتساب الاستهلاكات السنوية اعتمادا على الحالة العامة لتلك الاصول وتقديرات الأعمار الإنتاجية المتوقعة في المستقبل، ويتم اخذ خسارة التدني في قائمة الربح أو الخسارة.
- تقوم الادارة بمراجعة دورية للموجودات المالية والتي تظهر بالتكلفة لتقدير اية تدني في قيمتها ويتم اخذ هذا التدني في قائمة الربح أو الخسارة للسنة.
- يتم تحميل السنة المالية بما يخصها من نفقات ضريبة الدخل وفقا للأنظمة والقوانين والمعايير الدولية للتقارير المالية ويتم احتساب واثبات الموجودات والمطلوبات الضريبية المؤجلة ومخصص الضريبة اللازم.

ايضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

القيمة العادلة :

تمثل القيمة العادلة المبلغ الذي يتم به تبادل أصل أو تسديد إلتزام بين أطراف مطلعة وراغبة في التعامل وبنفس شروط التعامل مع الغير. ويعتمد قياس القيمة العادلة على تقدير السعر الذي ستتم به المعاملة المنظمة التي تقوم ببيع الأصل أو نقل الالتزام بين المشاركين في السوق

في تاريخ القياس بموجب احدى الشروط التالية :

ـ في السوق الرئيسية للموجودات أو المطلوبات، أو

ـ في السوق الأكثر فائدة للموجودات والمطلوبات وذلك في حالة عدم وجود أسواق رئيسية.

وقد تقترن الموجودات والمطلوبات بالقيمة العادلة في الحالتيين التاليتين:

أ ـ عندما تكون الموجودات أو المطلوبات قائمة بحد ذاتها

ب ـ عندما يكون هناك مجموعة من الموجودات أو مجموعة من المطلوبات أو مجموعة من الموجودات مع المطلوبات (على سبيل المثال وحدة مولدة للنقد أو للأعمال التجارية) ويتطلب عدد من السياسات والإفصاحات المحاسبية للمصرف قياس القيمة العادلة لموجودات ومطلوبات مالية وغير مالية على حد سواء.

لدى المصرف شبكة رقابة منظمة فيما يتعلق بقياس القيمة العادلة وهذا يتضمن فريق تقييم يتحمل المسؤولية الكاملة عن اشراف جميع قياسات القيمة العادلة المهمة وما يتضمنه المستوى الثالث من القيمة العادلة والتقارير المباشرة للمدير المالي.ويقوم فريق التقييم بمراجعة المدخلات المهمة التي لا يمكن تتبعها وتقييم التعديلات.

اذا تم استخدام معلومات من طرف ثالث لقياس القيمة العادلة، كنقل وسائط أو خدمات تسعير، يقوم فريق التقييم بتقييم الأدلة التي تم الحصول عليها من الطرف الثالث لدعم استنتاجات مفادها أن مثل هذه التقييمات تلبي متطلبات المعايير الدولية للتقارير المالية بما في ذلك التسلسل الهرمي للقيمة العادلة التي ينبغي أن تصنف مثل هذه التقييمات. ويتم تبليغ لجنة التدقيق عن قضايا التقييم الهامة.

عند قياس القيمة العادلة للموجودات والمطلوبات يستخدم المصرف معطيات جديرة بملاحظة السوق على قدر الإمكان. يقوم المصرف بتحديد القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم.كما يقوم المصرف باستخدام المستويات التالية والتي تعكس أهمية المدخلات المستخدمة في تحديد القيمة العادلة:

- **المستوى1**: أسعار مدرجة (غير معدلة) في سوق نشط لاصول أو مطلوبات متماثلة.
- **المستوى2** : أساليب تقييم تعتمد على مدخلات بخلاف الأسعار المتضمنة المدرجة في المستوى 1 التي يتم تحديدها للموجودات والمطلوبات بشكل مباشر كالأسعار أو بصورة غير مباشرة يربطها مع الأسعار.

ايضاحات حول القوائم المالية الموحدة للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

- **المستوى3**: أساليب تقييم الاصول أو المطلوبات باستخدام مدخلات هامة لاتعتمد على معلومات السوق المتاحة (مدخلات لا يمكن تتبعها). اذا كانت المدخلات المستخدمة في قياس القيمة العادلة للموجودات أو للمطلوبات فقد يتم تصنيفها في مستويات مختلفة من التسلسل الهرمي للقيمة العادلة ومن ثم يتم تصنيف قياس القيمة العادلة في مجملها في نفس مستوى التسلسل الهرمي للقيمة العادلة كإدخال أدنى مستوى وهذا مهم للقياس.

هذا ويعترف المصرف بالتحويل بين مستويات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة في نهاية السنة.

ايضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

1- أ- سبائك ذهبية وبطاقات مسبقة الدفع:-

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
سبائك ذهبية	-	-
بطاقات مسبقة الدفع	-	-
المجموع	-	-

1- ب - نقدية وارصدة لدى البنك المركزي :-

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
نقد في الخزينة	**95,601,860**	**22،306،375**
نقدية في الصندوق	13,993,379	15،715،712
نقد في الصندوق عملة اجنبية	78,151,617	4،626،055
نقد في الصراف الالي	3,456,864	1،964،608
ارصدة لدى البنك المركزي	**113,639,637**	**335،348،069**
نقد لدى البنك المركزي (دينار)	47,250,108	247،786،942
نقد لدى البنك المركزي (دولار)	39,499,271	65،100،512
الودائع القانونية لدى البنك المركزي (دينار،دولار)	22,241,595	16،323،135
احتياطي تأمينات ـ خطابات الضمان	4,648,663	6،137،480
نقد وارصدة لدى البنك المركزي	**209,241,497**	**357،654،444**

ايضاح: تأمينات خطابات الضمان : يمثل هذا المبلغ حجز نسبة (7%) من قيمة خطابات الضمان المصدرة بعد تنزيل التأمينات (15%) والمحتفظ به لدى البنك المركزي .

2- ارصدة وودائع لدى المصارف والمؤسسات المالية الاخرى:

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
نقد لدى المصارف المحلية	9,279,839	3،198،564
نقد لدى المصارف الخارجية	266,626,508	112،381،197
المجموع	**275,906,347**	**115،579،761**

ايضاح: هناك رصيد مقداره (11,510,598) ألف دينار ضمن حسابات تأمينات لدى الغير /إعتمادات تمثل أرصدة نقدية لدى المصارف الخارجية .

ايضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

3- أ- موجودات مالية متوفرة للبيع من خلال الدخل الشامل الاخر :-

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
موجودات مالية متوفرة للبيع	23,251,742	10,234,597
استثمار اراضي (1100) قطعة ارض في كركوك (واستثمارات عقارية اخرى)	15,198,568	000
المجموع	**38,450,310**	**10,234,597**

3- ب- استثمارات في شركات تابعة :

التفاصيل	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
شركة الابرار للوساطة في بيع وشراء الاوراق المالية	500,000	500,000
شركة أساس العراق للاستثمارات العقارية	1,000,000	1,000,000
المجموع	**1,500,000**	**1,500,000**

❖ **ايضاح :**

- يتم قيد اسهم الشركات غير المدرجة في الاسواق المالية بالتكلفة وذلك لعدم وجود سوق موازي يمتلك المعلومات الموثوقة عن القيمة العادلة لهذه الاستثمارات .

ايضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

4ـ أ- التمويلات الاسلامية (بالصافي) :-

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
المرابحات		
مرابحة/ الافراد	15,074,466	36,044,252
مرابحة/ الشركات	129,697,859	22,282,965
مجموع المرابحات	144,772,325	58,327,217
تمويل استصناع	28,637	35,937
مضاربات	-	-
تمويل مساطحة		
تمويل استثمارات حكومية / مساطحة	-	1 ،376 ،125
مشاركات		
تمويل مشاركات	-	132 ،520 ،204
استثمارات		
القرض الحسن - موظفين	120,068	51 ،700
تمويل اعتمادات		
تمويل اعتمادات/ مستندات شحن بحوزة المصرف	7,444,695	19,913,412
تمويل المشاريع الصغيرة	10,068,059	647 ،809
المجموع	162,433,784	212,872,404
ينزل: مخصص الديون المشكوك في تحصيلها		
مخصص مخاطر الائتمان النقدي	(26,650,992)	(22 ،344 ،704)
مجموع التمويلات الاسلامية (بالصافي)	**135,782,792**	**190,527,700**

4ـ ب : ايضاح حول التغيير بالتخصيصات /مخصص الديون المشكوك في تحصيلها

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
رصيد بداية السنة	**22,344,704**	**19,094,436**
الاضافات خلال السنة	7,222,264	3,346,858
التنزيلات خلال السنة	(2,915,976)	(96,590)
رصيد نهاية السنة	**26,650,992**	**22,344,704**

ايضاحات:

الاضافات: يمثل مبلغ الاضافات البالغ (7,222,264) الف دينار المبلغ المحول من حساب احتياطي فروقات تقييم العملة الى مخصص الديون المشكوك في تحصيلها بموجب كتاب البنك المركزي العراقي المرقم (401/2/9) المؤرخ في 2020/12/28.

التنزيلات: تمثل التنزيلات (2,915,976) الف دينار المبلغ المحول من مخصص ديون مشكوك في تحصيلها الى مخصص الائتمان النقدي في 2020/9/28.

ايضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

4ـج ـ التخصيصات المتنوعة :-

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
مخصص مخاطر الالتزامات التعهدية		
رصيد بداية السنة	**3,346,652**	1,896,652
الاضافات خلال السنة	3,426,521	1,450,000
التنزيلات خلال السنة	-	-
رصيد نهاية السنة لمخصص مخاطر الالتزامات التعهدية	**6,773,173**	**3,346,652**
مخصص مخاطر التشغيل		
رصيد بداية السنة	**974,505**	-
الاضافات خلال السنة	**9,745**	**974,505**
التنزيلات خلال السنة	-	-
رصيد نهاية السنة لمخصص مخاطر التشغيل	**984,250**	**974,505**
مخصص مواجهة تقلبات اسعار العملة الأجنبية / اعتمادات		
رصيد بداية السنة	-	-
الأضافات خلال السنة	**34,841,998**	-
التنزيلات خلال السنة	10,648,785	-
رصيد نهاية السنة لمخصص تقلبات اسعار العملة الاجنبية	24,193,213	-
المجموع	**31,950,636**	**4,321,157**

الايضاحات :

الاضـافات : تمثل الأضـافة (3,426,521) مليون دينار الى مخصـص الائتمان التعهدي في 2020/12/31 نظراً للزيادة الحاصلة في حجم الألتزامات التعهدية.

تمثل الأضـافة (34,841,998) ألف ينار ال مخصـص تقلبات اسـعار العملة الأجنبية الناتج عن تغير سـعر الصرف ال 1460 بموجب كتاب البنك المركزي المرقم 382/2/9 في 2020/12/21 .

التنزيلات : التخفيض الحاصـل في مخصـص تقلبات اسـعار العملة الأجنبية (10,648,785) الف دينار يقسـم الى (3,426,521) الف دينار محول الى مخصـص الأئتمان التعهدي و(7,222,264) الف دينار محول الى مخصـص الأئتمان النقدي .

ايضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

5- الموجودات الاخرى :-

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
مدينو خطابات الضمان المدفوعة	4,295,852	3 ،619 ،925
تأمينات لدى الغير	527,780	331 ،388
تأمينات لدى الغير مصارف خارجية	11,510,598	36 ،935 ،397
مدينون تمديد خطابات ضمان	300,124	-
مدينو النشاط الجاري	1,717,771	2,052,001
مصاريف مدفوعة مقدما	233,629	119 ،810
مرابحة مستحقة وغير مقبوضة	75,942,789	7,784,886
مدينو عالم خارجي ويسترن يونيون	1,009,730	703 ،487
نفقات قضائية	545,705	443 ،029
مبالغ غير مقبوضة /مشاريع	2,170	3 ،605
سلف لاغراض النشاط	14,000	351 ،024
مرابحة غير عاملة	3,207,651	1 ،139 ،190
سلف المنتسبين	9,890	12 ،880
مدينو ديون متأخرة السداد	11,232,441	15,881,737
عقارت الت ملكيتها للمصرف وفاء لديون مستحقة	-	200,000
مخزون	99,505	-
المجموع	**110,649,635**	**69,578,359**

ايضاح: تمثل التأمينات لدى الغير مصارف خارجية المبالغ المودعة في المصارف الخارجية والموشرة أدناه لاغراض الاعتمادات وهي كالاتي:-

اسم المصرف	المبلغ /يورو	المبلغ/دولار	المبلغ / الف دينار
بنك الاسكان	-	7,270,124.50	10,614,382
بنك الاتحاد الاردني	500,400	-	896,216
المجموع	500,400	7,270,124.50	11,510,598

ايضاحات حول القوائم المالية
للسنة المنتهية في 31 كانون الاول 2020

6- أ - ممتلكات ومعدات كما في 31 كانون الاول 2020

الموجودات الثابتة	الاراضي	مباني وانشاءات	الات ومعدات	وسائل نقل وانتقال	اثاث واجهزة مكاتب	تحسينات مباني مؤجرة	انظمة	المجموع
الحركة خلال السنة	الف دينار	الف دينار	الف دينار	الف دينار	الف دينار	الف دينار	الف دينار	الف دينار
الكلفة								
الرصيد في 2020/1/1	13,689,067	8,512,348	428,615	672,474	3,209,897	173,269	4,241,315	30,926,985
الاضافات خلال السنة	1,221,416	8,836,748	42,231	424,186	190,798	83,242	1,309	10,801,910
الاستبعادات (التنزيلات) خلال السنة	245,000	1,184,887	31,743	220,346	44,145	39,563		1,767,663
الرصيد في 2020/12/31	**14,665,483**	**16,164,209**	**439,104**	**876,314**	**3,356,550**	**216,948**	**4,242,624**	**39,961,232**
نسب الاندثار		%2	%20	%20	%20	%20	%20	
مخصص الإندثار المتراكم								
الرصيد في 2020/1/1	-	498,583	315,522	510,155	1,348,549	-	3,836,051	6,508,860
تضاف: اندثار السنة الحالية	-	666,761	28,518	81,553	877,665	-	36,275	1,690,772
تنزل:الاستبعادات من الاندثار المتراكم	-	(736,993)	(31,380)	(133,757)	(382,005)	-	298,528	(985,607)
الرصيد في 2020/12/31	**-**	**428,351**	**312,660**	**457,951**	**1,844,209**	**-**	**4,170,854**	**7,214,025**
القيمة الدفترية كما في 2020/12/31	**14,665,483**	**15,735,857**	**126,444**	**418,363**	**1,512,342**	**216,948**	**71,770**	**32,747,207**

❖ **ايضاحات:-**

1- تمثل اضافات الاراضي شراء عقار (الفلوجة ، سليمانية ، كربلاء).
2- تمثل اضافات مباني وانشاءات شراء عقار شارع الاميرات /المنصور وتغليف وفرش ارضيات وسقف ثانوي/فرع كركوك.
3- تمثل اضافات الات ومعدات شراء مولدة للفرع الرئيسي وفرع المنصور.
4- تمثل استبعادات مباني وانشاءات بيع ارض وبناء بناية المنصور.

ايضاحات حول القوائم المالية
للسنة المنتهية في 31 كانون الاول 2019

6- ب - ممتلكات ومعدات كما في 31 كانون الاول 2019

الموجـــودات الثـــابتة	الاراضي	مباني وانشاءات	الات ومعدات	وسائل نقل وانتقال	اثاث واجهزة مكاتب	تحسينات مباني مؤجرة	انظمة	المجموع
الحركة خلال السنة	الف دينار	الف دينار	الف دينار	الف دينار	الف دينار	الف دينار	الف دينار	الف دينار
الكلفة								
الرصيد في 2019/1/1	15,650,130	7,339,926	336,506	586,616	2,359,858	113,113	4,137,826	25,523,975
الاضافات خلال السنة	3,038,937	1,172,602	108,888	85,858	872,766	85,501	106,131	5,465,683
الاستبعادات (التنزيلات) خلال السنة	-	(180)	(16,779)	-	(22,727)	(20,345)	(2,642)	(62,673)
الرصيد في 2019/12/31	**13,689,067**	**8,512,348**	**428,615**	**672,474**	**3,209,897**	**173,269**	**4,241,315**	**30,926,985**
نسب الاندثار		%2	%20	%20	%20	%20	%20	
مخصص الاندثار المتراكم								
الرصيد في 2019/1/1	-	351,456	294,500	450,393	1,070,461	-	2,964,723	5,131,533
تضاف : اندثار السنة الحالية	-	147,127	21,022	59,762	399,581	-	764,749	1,392,241
تنزل: الاستبعادات من الاندثار المتراكم	-	-	-	-	-	-	-	-
التسويات خلال السنة	-	-	-	-	(121,493)	-	106,579	(14,914)
الرصيد في 2019/12/31	**-**	**498,583**	**315,522**	**510,155**	**1,348,549**	**-**	**3,836,051**	**6,508,860**
القيمة الدفترية كما في 2019/12/31	**13,689,067**	**8,013,765**	**113,093**	**162,319**	**1,861,348**	**173,269**	**405,264**	**24,418,125**

❖ **ايضاحات:-**

- تمثل الاضافات الى اراضي (النجف ، موصل ، كركوك ، سماوة ، كربلاء).
- تمثل الاضافات على المباني كركوك ، كرادة ، سماوة ، الحلة ، والاستبعادات مبلغ (180) الف دينار عن عكس من قيمة مباني الى الاراضي فرع السماوة.
- تمثل الاضافات على الالات والمعدات شراء مولدة للادارة العامة والاندلس والموصل والفرع الرئيسي/اما الاستبعاد عكس مبلغ(16,779) الف دينار من حساب الالات والمعدات الى حساب الاثاث خطأ بالتبويب.
- تمثل الاضافات على وسائل النقل والانتقال شراء سيارة (تاهو) مايعادل (71500) دولار عدا اجور الشحن والمصارف الاخرى.
- تمثل الاضافات على الاثاث/ شراء اثاث الادارة عامة / والفروع فرع السليمانية / والاستبعاد شطب مبلغ 2682 عدادة نقود مستهلكة فرع النجف وبيع اثاث مستهلك فرع السماوة وعكس (5474) من ح 1164 فرع ال11 فرع الحلة ال حـ/1130 الفرع الرئيسي (عدادة نقود خطأ في الترحيل) وعكس اندثار فرع اربيل من 2219 (تدقيق الرقابة الداخلية).
- تحسينات مباني/ اضافة اعمال ادارة عامة والفرع الرئيسي والرمادي وفرع السليمانية وديكورات الحلة واطفاء الفروع وعكس فروقات البصرة والرمادي (تدقيق الرقابة الداخلية).
- انظمة وبرمجيات / شراء نظام الادارة القائمة الانتظار / فرع المنصور مبلغ 7140 /شراء اجهزة وتجديد تراخيص ش . SDS ادارة عامة / تصاريح كمركة لشراء اجهزة فايرول استبعاد انظمة وبرمجيات / عكس 2642 الى حساب تحسينات مباني /الفرع الرئيسي .
- مبلغ 106579دينار هو عكس قيود من حساب مخصص اندثار اثاث/ فرع اربيل الى حساب مخصص اندثار انظمة وبرامجيات فرع اربيل / اندثار المباني يخص (بناية المنصور وبناية الكرادة).
- يمثل مبلغ (121496)الف دينار تسويات مخصص اندثار اثاث واجهزة مكاتب عن عكس قيد الى حساب مخصص اندثار الانظمة في فرع اربيل.

ايضاحات حول القوائم المالية
للسنة المنتهية في 31 كانون الاول 2020

6- ج - مشروعات تحت التنفيذ (ممتلكات / مبانى ومعدات قيد الانجاز) كما في 31 كانون الاول 2020

مشروعات تحت التنفيذ	مشروعات تحت التنفيذ	تحسينات مباني مؤجرة	انظمة	المجموع
الحركة خلال السنة	الف دينار	الف دينار	الف دينار	الف دينار
الرصيد في 1/كانون الثاني/2020	12,109,678	201,414	355,209	12,666,301
الاضافات خلال السنة	2,597,291	7,291,607	589,862	10,478,760
فرق تقييم العملة	-	1,675,593	89,661	1,765,254
الاستبعادات خلال السنة	(13,270,896)	(8,618,380)	(536,882)	(22,426,150)
المحول الى الموجودات	(654,500)	-	-	(654,500)
تسويات قيدية	(15,600)	-	-	(15,602)
الرصيد في 31/كانون الاول/2020	**765,973**	**550,234**	**497,850**	**1,814,057**

- تمثل الاستبعادات البالغة (22,426,150) الف دينار مايلي:-

أ- مبلغ (8,618,360) الف دينار عن تحويل قيمة بناية المنصور الى حساب المباني.

ب- مبلغ (13,807,790) الف دينار عن تحويل كلفة الاراضي المستثمرة من ديوان الوقف السني/كركوك والمحولة الى حساب الاستثمارات بالاضافة الى عقار حاج فتحي.

6- د - مشروعات تحت التنفيذ (ممتلكات / مبانى ومعدات قيد الانجاز) كما في 31 كانون الاول 2019

مشروعات تحت التنفيذ	الاراضي	مباني وانشاءات	الات ومعدات	وسائل نقل وانتقال	اثاث واجهزة مكاتب	تحسينات مباني مؤجرة	انظمة	المجموع
الحركة خلال السنة	الف دينار	الف دينار	الف دينار	الف دينار	الف دينار	الف دينار	الف دينار	الف دينار
الرصيد في 1/كانون الثاني/2019	1,076,804	-	-	20,052	-	489,743	115,326	1,701,925
الاضافات خلال السنة	12,517,257	-	-	85,858	-	518,808	239,883	13,361,806
الاستبعادات خلال السنة	-	-	-	-	-	-	-	-
المحول الى الموجودات	(1,484,383)	-	-	(105,910)	-	(807,137)	-	(2,397,430)
الرصيد في 31/كانون الاول/2019	12,109,678	-	-	-	-	201,414	355,209	12,666,301

ايضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

7- ايداعات الزبائن وحسابات جارية للمصارف والمؤسسات الاخرى :

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
حسابات جارية دائنة قطاع خاص/شركات وجمعيات	98,406,007	165,334,818
حسابات جارية دائنة قطاع خاص/افراد	47,388,376	20,242,042
حسابات جارية دائنة قطاع حكومي	49,758,372	58,484,344
حسابات الادخار	22,686,853	18,754,284
ودائع عملاء استثمارية	26,786,724	19,153,428
المجموع	**245,026,332**	**281,968,916**

8- تأمينات زبائن عن انشطة مصرفية وحسابات ذات طبيعة جارية:

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
تأمينات اعتمادات مستندية	169,649,408	169 ،753 ،407
تأمينات خطابات الضمان	27,906,133	26 ،772 ،941
تأمينات مستلمة	8,559,291	1 ،374 ،416
المجموع	**206,114,832**	**197 ،900 ،764**

9- قرض البنك المركزي العراقي:-

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
قرض البنك المركزي العراقي	12,570,600	7,060,000
المجموع	**12,570,600**	7,060,000

*يمثل هذا القرض المبالغ الممنوحة من البنك المركزي العراقي لغرض تمويل المشاريع المتوسطة والصغيرة ولمدة (5) سنوات .

ايضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

10- حسابات جارية دائنة (المطلوبات الاخرى) :

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
الصكوك المعتمدة	787,409	92,217
السفاتج المسحوبة على المصرف	418,375	1,236,927
مصاريف ادارية مستحقة وغير مدفوعة	542,991	414,392
الصكوك المسحوبة على المصرف	229,008	229,106
عوائد مؤجلة / افراد	6,562,141	2,838,285
نقص/زيادة الصراف الالي	40,971	25,964
دائنو النشاط الجاري	173	173
دائنون / شركات / قطاع خاص	174,605	140,758
دائنون / افراد / قطاع خاص	347,124	348,412
دائنو النشاط غير الجاري	5,785,348	8,205,015
صندوق التكافل ـ مرابحات م.متوسطة وصغيرة	240,333	179,055
استقطاعات من المنتسبين لحساب الغير	68,218	71,462
رسوم الطوابع المالية	58,843	197,334
حسابات دائنة متنوعة	308,233	432,173
حسابات تحت التسوية	77,447	96,288
تسوية سحوبات البطاقات	25,126	28,479
ارصدة وتعويضات العملاء المتوفين	610,709	26,872
مبالغ محجوزة بطلب من جهات رسمية	823	823
مبالغ غير مطالب بها	8,948	13,948
دائنو توزيع الارباح	547,874	559,830
حوالات الفروع المسحوبة على المصرف	176,470	-
الدفعات المعلقة / ودائع لاجل	89,126	98,127
دفعات معلقة / توفير	174,208	93,714
عوائد مستحقة غير مدفوعة - توفير	77	60,903
ارباح معلقة	87,524	18,750
ايرادات مقبوضة مقدما-عوائد ائتمان	-	117,939
احتياطي مساهمة التوزيع مودعين	137,495	56,864
صندوق الصدقات – مرابحة	46,620	11,178
أيرادات مشاركات سنوات لاحقه	498,482	549,941
تحصيلات المتابعه	744	14,974
المجموع	**18,045,445**	**16,159,903**

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم (1) إلى رقم (27) جزء من هذه القوائم وتقرأ معها

ايضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

11- رأس المال

تأسس المصرف في سنة (1992) ومارس نشاطه في 1993/4/24 والجدول التالي يبين التطورات الحاصلة على رأس المال في السنوات الثمانية الاخيرة :-

السنة	رأس المال / مليار دينار
2012	152
2013	202
2014	250
2015	250
2016	250
2017	250
2018	250
2019	250
2020	250

12- الاحتياطيات:

الاحتياطي القانوني (الالزامي):

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
رصيد بداية السنة	5,573,831	4,977,196
الاضافات	761,058	596,635
التنزيلات	-	-
رصيد نهاية السنة	6,334,889	5,573,831

الاحتياطيات الاخرى :

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
احتياطي التوسعات		
رصيد بداية السنة	2,456,814	2,056,814
الاضافات	1,553,759	400,000
التنزيلات	-	-
رصيد نهاية السنة	4,010,573	2,456,814

احتياطي استبدال الموجودات ثابتة:

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
رصيد بداية السنة	52,221	51,670
الاضافات	2,850,217	550
التنزيلات	(141)	-
رصيد نهاية السنة	2,902,297	52,221

ايضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

احتياطي الاسهم المستلمة مجاناً:

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
رصيد بداية السنة	70,864	70,864
الاضافات	-	-
التنزيلات	-	-
رصيد نهاية السنة	70,864	70,864

احتياطي عام :

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
رصيد بداية السنة	3,125	3,125
الاضافات	-	-
التنزيلات	-	-
رصيد نهاية السنة	3,125	3,125

خلاصة الاحتياطيات الاخرى:

التفاصيل	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
احتياطي التوسعات	4,010,573	2,456,814
إحتياطي استبدال موجودات ثابتة	2,902,297	52,221
احتياطي اسهم مستلمة مجاناً	70,864	70,864
احتياطي عام	3,125	3,125
المجموع	**6,986,859**	**2,583,024**

احتياطي التغيير في القيمة العادلة :

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
رصيد بداية السنة	429,297	649,713
الاضافات	-	-
التنزيلات	(280,351)	(220,416)
رصيد نهاية السنة	148,946	429,297

ايضـــاح : تمثل التنزيلات البالغة (280,351) الف دينار التغيير الحاصـــل في القيمة العادلة للموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر الخاصة بالمصرف.

ايضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

الارباح المدورة :

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
رصيد بداية السنة	13,553,759	4,787,916
الاضافات	14,460,104	11,336,064
التنزيلات	(1,890,497)	(2,570,221)
رصيد نهاية السنة	26,123,366	13,553,759

13- ايراد الاستثمارات:

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
ايرادات استثمار	177,750	304,519
ايراد استثمار شهادات الايداع الاسلامية	-	-
ايراد ودائع اسلامية استثمار	-	-
ايراد المساهمات الداخلية*	391	53,614
المجموع	**178,141**	**358,133**

❖ **ايضاح :-**

ايراد المساهمات الداخلية : تمثل الارباح الموزعة من مساهمات المصرف في رأسمال الشركات التالية:-

ت	اسم الشركة	المبلغ / الف دينار
1)	شركة العراقية لانتاج البذور	391
	المجموع	391

14- ايرادات وعمولات العمليات المصرفية:

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
عمولة الحوالات الداخلية	6,458	4 ،492
عمولة الحوالات الخارجية	161,637	2 ،898 ،190
عمولة الاعتمادات	2,192,637	4,936,369
عمولات السويفت	75,422	83 ،855
عمولة خطابات الضمان الداخلية	9,119,392	8 ،814 ،508
عمولات مصرفية متنوعة	44,789	6 ،618
عمولة اصدار سفاتج	176,382	922 ،251
عمولات مصرفية اخرى	3,300,386	4 ،251 ،444
اتصالات مستردة	9,630	23 ،409
المجموع	**15,086,733**	**21 ،941 ،136**

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم (1) إلى رقم (27) جزء من هذه القوائم وتقرأ معها

15 أ- ايراد بيع وشراء العملات:

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
ايراد بيع وشراء العملات الاجنبية *	1,141,600	2,396,020
صافي ايراد تقييم العملات الاجنبية	346,466	347,480
المجموع	**1,488,066**	**2,743,500**

15 ب- ايراد نافذة مزاد العملة الأجنبية :

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
ايراد نافذة مزاد العملة الأجنبية	5,585,636	-
صافي ايراد نافذة مزاد العملة الأجنبية	5,585,636	-
المجموع	5,585,636	-

*تم فصل حساب ايراد نافذة مزاد العملة الأجنبية هذا العام 2020 .

ايضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

16- ايراد ايجار مباني مؤجرة:

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
ايراد ايجار مباني مؤجرة للغير	1,800	-
المجموع	**1,800**	**-**

17 - ايراد العمليات المصرفية الاخرى :

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
ايراد خدمات متنوعة	122,523	57 ،320
ايرادات بطاقات ماستر كارد	638,750	144 ،387
ايراد مطبوعات مصرفية	178,251	309 ،867
ديون عرضية	-	14 ،051
ايرادات اخرى *	3,438,214	221 ،375
المجموع	**4,377,738**	**747,000**

* **ايضاح: تمثل الايرادات الاخرى مايلي:-**

التفاصيل	المبلغ /دينار
ايراد بيع الموجودات الثابتة	67,080
عمولة تعزيز اعتمادات تصدير	342,359
ايراد الدفع النقدي كي كارد	2
ايراد عمليات الخزانة	2,737,628
عمولات حوالات المحفظة	29,443
ايراد خدمات الكترونية	75
ايراد من كسر الودائع	125,320
عمولة دفاتر شيكات	5,844
عمولة رواتب محمولة	78,576
عمولة ادارية مقطوعة / منحة	51,887
المجموع	3,438,214

ايضاحات حول القوانم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

18- ايرادات الصيرفة الاسلامية :

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
ايراد المرابحات	5,677,023	3 ،916 ،679
ايراد المشاركات	126,044	1 ،478 ،583
المجموع	**5,803,067**	**5 ،395 ،262**

18- أ ـ مصروفات الصيرفة الاسلامية :

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
مصروفات الادخار	617,866	141,488
مصروفات ودائع الاستثمار	956,521	1,006,827
المجموع	**1,574,387**	**1,148,315**

19- مصاريف العمليات المصرفية:

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
العمولات المصرفية المدفوعة:		
عمولات مصرفية مدفوعة	46,319	-
عمولات مصرفية مدفوعة/ مصارف محلية	497,507	763,344
عمولات مصرفية مدفوعة/ مصارف خارجية	42,610	163 ،353
مخاطر الالتزامات التعهدية	-	1 ،450 ،000
ديون مشطوبة	-	2 ،583
مصاريف ماستر كارد	444,355	341 ،158
المجموع	**1,030,791**	**2,720,438**

ايضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

20- رواتب واجور ومنافع العاملين خلال السنة:

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
الاجور النقدية للعاملين	2,877,752	2,751,845
اجور اعمال اضافية	62,118	74,435
مكافئات تشجيعية	608,095	472,072
مخصصات مهنية وفنية	56,492	95,264
مخصصات تعويضية	71,535	95,772
مخصصات اخرى	624,692	603,493
حصة الوحدة في الضمان الاجتماعي	313,765	296,325
نقل العاملين	60,813	70,189
اجور تدريب ودراسة	31,645	22,421
المجموع	4,706,907	4,481,816

ايضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

21 - مصاريف عمومية وادارية :

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
الوقود والزيوت	88,600	55,931
لوازم ومهمات	456,294	430,279
قرطاسية	70,278	99,576
المياه	25,473	6,645
الكهرباء	102,057	127,629
صيانة مباني ومنشات	61,367	222,845
صيانة الات ومعدات	22,837	20,475
صيانة وسائل نقل	28,079	26,456
صيانة اثاث واجهزة مكاتب	316,687	137,369
خدمات ابحاث واستشارات	589,885	591,517
دعاية واعلان	55,540	88,499
طبع ونشر	31,603	38,687
ضيافة	17,785	24,322
احتفالات	-	17,259
مؤتمرات وندوات	16,905	66,800
نقل السلع والبضائع	266,323	394,373
سفر وايفاد لاغراض النشاط	88,515	234,638
اتصالات عامة	264,511	229,362
استئجار مباني ومنشات	971,039	867,476
اشتراكات وانتماءات	407,824	213,883
مكافأت لغير العاملين عن خدمات مؤداة	85,020	46,350
مصروفات خدمية / قانونية	28,067	23,511
اجور تدقيق البنك المركزي	32,300	58,750
اجور تدقيق الحسابات / مراقب الحسابات	72,200	69,000
اجور تدقيق الموازنة المرحلية	18,000	-
خدمات مصرفية	22,381	27,189
مصروفات خدمية اخرى	517,567	510,216
مصروفات البطاقات الالكترونية	12,673	40,934
المجموع	**4,669,810**	**4,669,971**

ايضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

22- الاستهلاكات (الاندثارات):

التفاصيل	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
اندثار مباني ومنشأت	666,761	792,457
اندثار الات ومعدات	28,518	20,962
اندثار وسائط نقل وانتقال	81,553	59,762
اندثار اثاث واجهزة مكاتب	877,665	291,579
اندثار ديكوات وتركيبات وقواطع	36,275	22,054
اندثار انظمة وبرمجيات	-	871,328
المجموع	**1,690,772**	**2,058,142**

23 - المصاريف الاخرى :

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
تبرعات للغير *	329,500	72,000
تعويضات وغرامات	19,278	15,940
ضرائب ورسوم متنوعة*	440,434	422,192
أعانات للغير	38,455	39,150
مصاريف سنوات سابقة	-	26,202
خسائر بيع أوراق مالية	-	15,025
المجموع	**827,667**	**590,509**

* ضمن حساب تبرعات للغير مبلغ (172) مليون دينار تبرع لجهات حكومية منها (100) مليون دينار لوزارة الصحة و(72) مليون دينار الى البنك المركزي العراقي (175,500) ألف ينار لصالح صندوق التكافل للنازحين ومخيم حصيبة للنازحين.
* ضمن حساب الضرائب والرسوم مبلغ (96,724) الف دينار رسوم لجهات حكومية والمتبقي ضرائب العاملين البالغة (343,710) الف دينار.

ايضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

24- ضريبة الدخل :

ويمثل هذا البند ملخص تسوية الربح المحاسبي مع الربح الضريبي وكما مبين فيما يلي :-

البيان	دينار عراقي (بالالاف)	دينار عراقي (بالالاف)
صافي الربح (الخسارة) بموجب قائمة الدخل بيان - ب		**18,011,102**
تضاف : المصروفات غير المقبولة ضريبياً:		
تبرعات للغير	179,500	
تعويضات وغرامات	19,278	
ضرائب ورسوم العاملين	343,710	
مخصص مخاطر التشغيل	9,745	
اعانات للغير	38,455	
مجموع المصاريف غير المقبولة ضريبياً		**590,688**
		18,601,790
تنزل: الايرادات المعفاة ضريبياً :		
ايرادات مساهمات		(391)
ايراد ايجار عقارات		(1,800)
مجموع الايرادات		**(2,191)**
مقدار الربح الخاضع للضريبة (الربح الضريبي)		**18,599,599**
نسبة الضريبة (15%)		
مبلغ الضريبة المتحقق		**2,789,940**

❖ **ايضاحات :-**

- تم احتساب مبلغ الضريبة وفقاً لقانون الضريبة العراقي وبنسبة (15%) من الربح الضريبي وقد احتسب المبلغ وفقاً لتعليمات الضريبة.
- دفع المصرف المبالغ المستحقة عن ضريبة الدخل لغاية سنة 2019 وتم الحصول على ايصال يعزز المبلغ المدفوع من الهيئة العامة للضرائب ، وسيتم دفع الضريبة المستحقة عن السنة المنتهية في 31 كانون الثاني 2020 خلال عام 2021.

ايضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الاول 2020

25 - الالتزامات التعهدية ومقابلاتها والتأمينات المستلمة أزاء كل منها :

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
الاعتمادات المستندية	348,774,264	236،531،999
تنزل: تأمينات الاعتمادات المستندية	(169,649,408)	(169,753,407)
	179,124,856	66,778,592
التزامات لقاء خطابات الضمان الداخلية/دينار	125,408,705	123،573،627
التزامات لقاء خطابات الضمان الداخلية/دولار	60,970,669	90،013،043
	186,379,374	213,586,670
تنزل: تأمينات لقاء خطابات الضمان الداخلية/دينار	(22,541,109)	(22،187،723)
تنزل: تأمينات لقاء خطابات الضمان الداخلية/دولار	(5,365,024)	(4،585،218)
	(27,906,133)	(26،772،941)
	158,473,241	186،813،729
التزامات لقاء خطابات الضمان الخارجية	-	-
تنزل: تأمينات لقاء خطابات الضمان الخارجية	-	-
	-	-
مجموع الالتزامات التعهدية بالصافي منقول الى المركز المالي	**337,598,097**	**253,592,321**

26 - حصة السهم من ربح السنة :

تم احتساب ربح السهم الاساسي والمخفض للسنة وذلك بتقسيم صافي ربح السنة على المتوسط المرجح لعدد الاسهم القائمة كما يلي:-

البيان	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
صافي ربح السنة	**14,460,104**	**12,285,398**
عدد الاسهم المطروحة (مجموع رأس المال الاساسي)	**250,000,000**	**250,000,000**
	فلس / دينار	**فلس / دينار**
حصة السهم الاساسي من ربح السنة	**0,058**	**0,048**

- بلغ سعر السهم للمصرف العراقي الاسلامي (0.380) دينار بموجب نشرة التداول في السوق النظامي للسوق العراقي للاوراق المالية في جلسة يوم الخميس الموافق 2020/12/24

ايضاحات حول القوائم المالية
للسنة المنتهية في 31 كانون الاول 2020

27 - نافذة مزاد العملة :

البيان	المبالغ المشتراة			المبالغ المباعة			الايراد الصافي
	حجم المشتريات دولار	سعر الشراء دينار	حجم المشتريات دينار	حجم المبيعات دولار	سعر البيع دينار	حجم المبيعات دينار	دينار
مزاد العملة /حوالات من 2019/12/23 ولغاية 2019/12/31	28,317,000	1,190	33,697,230,000	28,317,000	1,193	33,782,181,000	84,951,000
	7,082,000	1,190	8,427,580,000	7,082,000	1,195	8,462,990,000	35,410,000
مجموع الحوالات 2019	**35,399,000**	**1,190**	**42,124,810,000**	**35,399,000**		**42,245,171,000**	**120,361,000**
حوالات للفترة من 2020/1/1 ولغاية 2020/12/26	173,933,000	1,190	206,980,270,000	173,933,000	1,191	207,154,203,000	173,933,000
	16,331,000	1,190	19,433,890,000	16,331,000	1,192	19,466,552,000	32,662,000
	432,133,000	1,190	514,238,270;000	432,133,000	1,193	515,534,669,000	1,296,399,000
	11,345,000	1,190	13,500,550,000	11,345,000	1,194	13,545,930,000	45,380,000
	305,874,000	1,190	363,990,060,000	305,874,000	1,195	365,519,430,000	1,529,370,000
	310,523,000	1,190	369,522,370,000	310,523,000	1,197	371,696,031,000	2,173,661,000
	7,662,000	1,190	9,117,780,000	7,662,000	1,200	9,194,400,000	76,620,000
مجموع الحوالات 2020	**1,257,801,000**	**1,190**	**1,496,783,190,000**	**1,257,801,000**		**1,502,111,215,000**	**5,328,025,000**
مجموع الحوالات 2020/2019	**1,293,200,000**	**1,190**	**1,538,908,000,000**	**1,293,200,000**		**1,544,356,386,000**	**5,448,386,000**
حصة المصرف	/	/	/	/	/	/	/
الاعتمادات	/	/	/	/	/	/	/
شركات الصيرفة	42,950,000	1,190	51,110,500,000	42,950,000	1,193	51,239,350,000	128,850,000
	1680,000	1,190	1,999,200,000	1680,000	1,195	2,007,600,000	8,400,000
مجموع المشتريات لاغراض شركات الصيرفة	**44,630,000**	**1,190**	**53,109,700,000**	**44,630,000**		**53,246,950,000**	**137,250,000**
مجموع مشتريات 2020	**1,337,830,000**		**1,592,017,700,000**	**1,337,830,000**		**1,597,603,336,000**	**5,585,636,000**

* **ايضاح:** بلغ مجموع مشتريات المصرف من نافذة مزاد العملة خلال السنة المالية 2020 مبلغاً مقداره (1,337,830,000) دولار منها (1,293,200,000) دولار لاغراض الحوالات و(44,630,000) دولار لاغراض شركات الصيرف

البيانات المالية الختامية الموحدة

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم (1) إلى رقم (27) جزء من هذه القوائم وتقرأ معها

قائمة المركز المالي الموحدة كما في 31 كانون الاول 2020

	ايضاح	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	بيان (أ) 31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
الموجودات			
سبائك ذهبية		-	-
نقد وارصدة لدى البنك المركزي		209,241,497	357,654,444
ارصدة وودائع لدى بنوك والمؤسسات المالية الاخرى		276,653,783	116 ،183،181
موجودات مالية متوفرة للبيع من خلال الدخل الشامل الاخر		38,450,310	10,234,597
إستثمارات في شركات تابعة		-	-
استثمار في شهادات الايداع الاسلامية		-	-
تمويلات اسلامية		135,782,792	190,527,700
الموجودات الاخرى		110,657,135	69,585,931
ممتلكات /مباني ومعدات (بالقيمة الدفترية)		32,803,452	24,474,325
ممتلكات / مباني ومعدات - قيد الانجاز		1,814,057	12,666,301
المخزون		881,962	881,962
مجموع الموجودات		**806,284,988**	**782,206,443**
المطلوبات وحقوق الملكية			
المطلوبات ومصادر التمويل قصيرة الاجل			
ايداعات زبائن وودائع ادخارية واستثمارية		245,026,332	281 ،968 ،916
حسابات جارية للمصارف والمؤسسات الاخرى		-	-
تأمينات زبائن عن انشطة مصرفية وحسابات ذات طبيعة جارية		206,114,832	197 ،900 ،764
قرض البنك المركزي العراقي		12,570,600	7 ،060 ،000
حسابات دائنة أخرى (مطلوبات اخرى)		18,269,635	16 ،211 ،031
مخصص ضريبة الدخل		2,791,824	2,610,520
مخصصات متنوعة		31,950,636	4 ،321 ، 157
مجموع المطلوبات ومصادر التمويل		**516,723,859**	**510,072,388**
حقوق الملكية			
رأس المال		250,000,000	250,000,000
احتياطي قانوني (الزامي)		6,365,526	5,604,468
الفائض المتراكم		26,136,615	13,567,008
احتياطيات اخرى		6,986,859	2,583,024
احتياطي القيمة العادلة		148,946	429,297
العجز المتراكم		(76,817)	(49,742)
مجموع حقوق الملكية		**289,561,129**	**272,134,055**
مجموع المطلوبات وحقوق الملكية		**806,284,988**	**782,206,443**
مقابل الالتزامات بعهدة المصرف (حسابات خارج الميزانية)		**337,598,097**	**253,592,321**

المصرف العراقي الاسلامي
المدير المفوض
همام ثامر كاظم العطار

المدير المالي
نغم محمد هادي

احمد وليد احمد
رئيس مجلس الادارة

همام ثامر كاظم
المدير المفوض

نغم محمد هادي
المدير المالي

خضوعاً لتقريرنا المرقم 21/125/297 والمؤرخ في 2021/6/5

IRAQI ISLAMIC BANK
المصرف العراقي الاسلامي
FOR INVESTMENT & DEVELOPMENT
للإستثمار والتنمية
الإدارة العامة

ADEL H. AL-SHAYBI & HIS PARTNERS CO.
PUBLIC ACCOUNTANT & AUDITOR

محمود رشيد ابراهيم الفهد
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين

Haseeb Kadhim Jawad Al-Mayah
Certified Public Accountants

د.حسيب كاظم جواد المياح
محاسب قانوني ومراقب حسابات
عضو الجمعية العراقية للمحاسبين القانونيين

تعتبر الايضاحات المرفقة من رقم (1) إلى رقم (27) جزء من هذه القوائم وتقرأ معها

قائمة الدخل الموحدة للسنة المالية المنتهية كمافي 31 كانون الاول 2020

بيان (ب-1)

البيان	ايضاح	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
ايرادات التشغيل:			
الدخل من (المرابحات ،المضاربات، المشاركات ،التمويلات الاسلامية الاخرى) صافي		4,228,680	4,246,947
ايراد استثمار/ شهادات وودائع اسلامية واستثمارات اخرى		178,141	358 ،133
ايراد وعمولات العمليات المصرفية /صافي		14,063,495	19,223,550
ايراد نافذة مزاد العملة الأجنبية		5,585,636	-
ايراد النشاط الجاري		-	422,292
الايراد من الاستثمارات العقارية		-	-
ايراد فروقات صرف العملة الاجنبية		-	345
ايراد بيع وشراء العملات		1,488,066	2,743,500
ايراد ايجار مباني مؤجرة		1,800	-
ايراد العمليات المصرفية الاخرى		4,377,738	747 ،000
اجمالي الايرادات من العمليات الجارية		29,923,556	27,741,767
تنزل: المصاريف التشغيلية :			
رواتب واجور ومنافع العاملين		4,728,557	4,565,103
مصاريف عمومية وادارية		4,681,550	5,044,544
استهلاكات		1,692,483	2 ،062 ،677
مخصص مخاطر التشغيل		9,745	974 ،505
اجمالي المصاريف من العمليات الجارية		11,112,335	12,646,829
صافي الدخل من العمليات الجارية		18,811,221	15,094,938
تضاف: الايرادات الاخرى		723	-
تنزل : مصاريف اخرى		827,917	590,784
صافي الدخل قبل الضريبة		17,984,027	14 ،504 ،154
تنزل: ضريبة الدخل		(2,789,940)	(2,610,520)
صافي الدخل بعد الضريبة		15,194,087	11,893,643
التوزيعات:			
الاحتياطي القانوني		761,058	596,635
الفائض المتراكم		14,460,104	11,346,207
العجز المتراكم		(27,075)	(49.742)
ربحية السهم الواحد الاساسية		0,058	0 ،048

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم (1) إلى رقم (27) جزء من هذه القوائم وتقرأ معها

قائمة الدخل الشامل الاخر الموحدة للسنة المالية المنتهية كما في 31 كانون الاول 2020

بيان (ب-2)

البيان	الايضاح	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
صافي ربح السنة	بيان-ب1	15,221,162	11,893,634
صافي مكاسب /خسارة/ اعادة تقييم الاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر		(280,351)	(220,416)
مكاسب /خسارة /اعادة تقييم ممتلكات مباني ومعدات		-	-
مكاسب / خسارة /فروقات ترجمة العمليات الجارية بالعملة الاجنبية		-	-
مكاسب / خسارة /الناتجة من التحوط على العمليات بالعملة الاجنبية		-	-
مجموع بنود الدخل الشامل الاخر للسنة		(280,351)	(220,416)
اجمالي ربح الدخل الشامل للسنة		14,940,811	11,673,218

ايضاحات حول القوائم المالية
للسنة المنتهية في 31 كانون الاول 2020
قائمة التغيرات في حقوق الملكية الموحدة
كما في 31 كانون الاول 2020

بيان (ج -1)

البيان 2020	رأس المال دينار عراقي (بالالاف)	احتياطي اجباري دينار عراقي (بالالاف)	احتياطيات اخرى دينار عراقي (بالالاف)	احتياطي القيمة العادلة دينار عراقي (بالالاف)	ارباح مدورة دينار عراقي (بالالاف)	العجز المتراكم دينار عراقي (بالالاف)	مجموع احتياطيات دينار عراقي (بالالاف)	مجموع حقوق الملكية دينار عراقي (بالالاف)
الرصيد في 2020/1/1	**250,000,000**	**5,603,934**	**2,583,024**	**429,297**	**13,567,008**	**(49,742)**	**22,133,521**	**272,133,521**
الدخل الشامل للسنة	–	**761,058**	–	–	**14,460,104**	**(27,075)**	**15,194,087**	**15,194,087**
تحويلات الدخل الشامل الاخر	–	–	–	**(280,351)**	–	–	**(280,351)**	**(280,351)**
تحويلات الاحتياطيات	–	–	**1,553,759**	–	**(1,553,759)**	–	–	–
الاضافات خلال السنة	–	–	**2,850,217**	–	–	–	**2,850,217**	**2,850,217**
التنزيلات خلال السنة	–	–	**(141)**	–	**(336,738)**	–	**(336,879)**	**(336,879)**
التسويات خلال السنة	–	**534**	–	–	–	–	**534**	**534**
استبعادات : تعزيز رصيد مخصص مخاطر الائتمان	–	–	–	–	–	–	–	–
الرصيد كما في 2020/12/31	**250,000,000**	**6,365,526**	**6,986,859**	**148,946**	**26,136,615**	**(76,817)**	**39,561,129**	**289,561,129**

ايضاحات :

1- الاضافات:

- (761,058) الف دينار المحول من نتائج توزيع نشاط للسنة 2020 (قائمة الدخل) بيان ب-أ الى حساب الاحتياطي الاجباري.
- (14,460,104) الف دينار المحول من نتائج توزيع نشاط للسنة 2020 (قائمة الدخل) بيان ب-أ الى الارباح المدورة.
- (27,075) الف دينار المحول من نتائج توزيع نشاط للسنة 2020 (قائمة الدخل) بيان ب-أ الى العجز المتراكم عن خسارة شركة الابرار للتوسط في بيع وشراء الاوراق المالية المحدودة شركة تابعة للمصرف.

2-التنزيلات : تمثل التنزيلات من الارباح المدورة مايلي:

- (31,158) الف دينار فرق الاستقطاع المباشر للموظفين 2019.
- (278,906) الف دينار فرق الزيادة في احتساب ضريبة الدخل المدفوعة عن ارباح سنة 2018.
- (26,674) الف دينار تصحيح قيد انكشاف عمولة اعتماد فرع اربيل.

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم (1) إلى رقم (27) جزء من هذه القوائم وتقرأ معها

ايضاحات حول القوائم المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الاول 2019

قائمة التغيرات في حقوق الملكية الموحدة

كما في 31 كانون الاول 2019

بيان (ج -1)

البيان 2019	رأس المال دينار عراقي (بالالاف)	احتياطي اجباري دينار عراقي (بالالاف)	احتياطيات اخرى دينار عراقي (بالالاف)	احتياطي القيمة العادلة دينار عراقي (بالالاف)	ارباح مدورة دينار عراقي (بالالاف)	العجز المتراكم دينار عراقي (بالالاف)	مجموع أحتياطيات دينار عراقي (بالالاف)	مجموع حقوق الملكية دينار عراقي (بالالاف)
الرصيد في 2019/1/1	250,000,000	5,007,299	2,182,473	649,713	4,791,022	(131,586)	12,498,921	262,498,921
الدخل الشامل للسنة	–	596,635	–	–	11,346,207	(49.742)	11,893,100	11,893,100
تحويلات الدخل الشامل الاخر	–	–	–	(220,416)	–	–	(220,416)	(220,416)
تحويلات الاحتياطيات	–	–	400,000	–	(400,000)	–	–	–
الاضافات خلال السنة	–	–	551	–	–	–	551	551
التنزيلات خلال السنة	–	–	–	–	(170,221)	131,586	(38,635)	(38,635)
استبعادات : تعزيز رصيد مخصص مخاطر الائتمان	–	–	–	–	(2,000,000)	–	(2,000,000)	(2,000,000)
الرصيد كما في 2019/12/31	250,000,000	5,603,934	2,583,024	429,297	13,567,008	(49.742)	22,133,521	272,133,521

ايضاحات :

1- **الاضافات:**

- (400,000) الف دينار المحول من الارباح المدورة الى احتياطي التوسعات بموجب قرار الهيئة العامة المنعقد بتاريخ 2019/9/2.
- (11,681,271) الف دينار المحول من نتائج توزيع نشاط للسنة 2019 (قائمة الدخل) بيان (ب-1) الى الارباح المدورة.
- (614,804) الف دينار المحول من نتائج توزيع نشاط للسنة 2019 (قائمة الدخل) بيان (ب-1) الى احتياطي الاجباري.
- (49,742) الف دينار يمثل عجز السنة الحالية لشركة الابرار للتوسط في بيع وشراء الاوراق المالية المحدودة احدى الشركات التابعة الى المصرف.

2-**التنزيلات** : تمثل التنزيلات من الارباح المدورة مايلي:

- (400,000) الف دينار المحول من الارباح المدورة الى احتياطي التوسعات بموجب قرار الهيئة العامة المنعقد بتاريخ 2019/9/2.
- (2,000,000) الف دينار المحول من الارباح المدورة الى مخصص تدني التسهيلات الائتمانية بموجب قرار الهيئة العامة المنعقد بتاريخ 2019/9/2.
- تمثل التنزيلات البالغ (170221) الف دينار منها (131,586) الف دينار اطفاء خسارة شركة الأبرار بموجب قرار الهيئة العامة المنعقد بتاريخ 2019/9/2و (38,635) الف دينار فرق الزيادة في احتساب الأستقطاع المباشر للموظفين سنة 2019.

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم (1) إلى رقم (27) جزء من هذه القوائم وتقرأ معها

كشف التدفق النقدي الموحد للسنة المنتهية في 31 كانون الاول 2020

بيان (د)

	31 كانون الاول 2020 دينار عراقي (بالالاف)	31 كانون الاول 2019 دينار عراقي (بالالاف)
الانشطة التشغيلية		
ربح السنة قبل الضريبة	17,984,027	14 ،504 ،154
تعديلات البنود غير النقدية		
استهلاكات	1,692,483	2 ،062 ،677
مخصص مخاطر الائتمان النقدي	4,306,288	3 ،250 ،268
مخصص لمواجهة مخاطر الفروع الساخنة	-	(1 ،346 ،858)
التغير في المخصصات المتنوعة	27,629,478	2، 424 ،505
	33,628,249	6 ،390 ،592
التدفقات النقدية من الانشطة التشغيلية قبل التغير في الموجودات والمطلوبات	51,612,276	20,894,746
التغير في صافي التمويلات الاسلامية	50,438,620	(70,177,953)
التغير في الموجودات الاخرى	(41,071,204)	(374،982،38)
ايداعات زبائن وودائع ادخارية واستثمارية	(36,942,584)	624،119 ،401
تأمينات زبائن عن انشطة مصرفية وحسابات ذات طبيعة جارية	8,214,068	127,661,639
التغير في حسابات دائنة اخرى (مطلوبات اخرى)	2,058,604	11,605,415
	(17,302,496)	149,231,128
صافي التدفق النقدي المستخدم في الانشطة التشغيلية قبل الضرائب	34,309,780	170,125,874
الضرائب المدفوعة	(2,608,636)	(1 ،083 ،565)
صافي التدفق النقدي المستخدم في الانشطة التشغيلية بعد الضرائب	31,701,144	169,042,309
الانشطة الاستثمارية والتمويلية		
التغير موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر	(28,215,713)	2,123,665
التغير استثمار في شركات تابعة	-	-
التغير في الموجودات الثابتة - ممتلكات ومعدات	(10,021,609)	(5,136,501)
التغير في مشروعات تحت التنفيذ - ممتلكات ومعدات/ قيد الانجاز	10,852,244	(10,964,377)
المخزون	-	(881.962)
التغير في الاحتياطيات	2,232,987	(258,500)
التحويلات من الارباح المدورة	-	(2,000,000)
ارباح موزعة	-	-
قرض البنك المركزي العراقي	5,510,600	5 ،277 ،325
صافي التدفق النقدي المستخدم في الانشطة الاستثمارية والتمويلية	(19,641,491)	(11,840,350)
صافي الزيادة في النقد وما في حكمه	12,059,653	157,201,959
النقد ومافي حكمه في بداية السنة	473,835,627	316,633,668
النقد ومافي حكمه في نهاية السنة	485,895,280	473,835,627

تعتبر الإيضاحات المرفقة من رقم (1) إلى رقم (27) جزء من هذه القوائم وتقرأ معها